

مجاراة الغوغاء

﴿إِنۡ أُرِيدُ إِلَّا ٱلۡإِصۡلَٰحَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُۚ وَمَا تَوۡفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إلاّ ما أَصْلَحَ أوَّلَـهَا

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

السنة الثامنة . العدد الثالث والأربعون: المحرم/صفر 1436هـ الموافق لـ نوفمبر/ديسمبر 2014م

أهمية الأخلاق في الدعوة إلى الله

د. محمد بن هادي المدخلي



استلحاق ولد الزنا

عبد الله بوزنون



التقديرات الخمسة

عثمان عيسي



عثمان بن عفان رضي الله عنه

نجيب جلواح

السعر: 200دج رقم الإيداع القانوني: 3623 . 2006 ISSN: 1112. 6825

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إنَّ الحمدَ للهِ، نحمدُه ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنْفُسِنَا ومِنْ سَيِّئَاتِ أعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِه اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ [سُورَةُ آلِ عِمۡرَانَ].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ [سُورَةُ النِّسَاءِ].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ [سُورَةُ الأَحْزَابِ].

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وأحسنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُهَا، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وكُلَّ ضَلاَلَةٍ في النَّارِ.

■■■



﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

الإصلاح

لا يُصلحُ آخرَ هذه الأمّة إلا ما أصلحَ أوّلَها

مجلة جامعة تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

التصميم والإخراج الفني:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع

الطباعة:
مطبعة الديوان

عنوان المجلة:
دار الفضيلة للنشر والتوزيع
التعاونية العقارية (الإصلاحات) ـ قطعة (44) عين النعجة الشمالية ـ الجزائر

الهاتف والفاكس: 38 56 57 (023)
(النقال): 92 99 06 (0559)
التوزيع (جوال): 08 53 62 (0661)

البريد الإلكتروني:
darelfadhila@hotmail.com

الموقع على الشبكة العنكبوتية:
www.rayatalislah.com




افتتاحية

مدير المجلة

الشُّبه خطَّافة

إنَّ ممَّا حفظناه من فقه السَّلف واعتقادهم هو الوصاة بترك مجالسَة المبتَدعة والمنحَرفين وأصحاب الأهواء والضَّلالات، لما في صُحبَتهم من آفات كثيرة، ومفاسدَ عديدة، أسوؤها أن تعلَقَ الشُّبهةُ بقلب مَن يُصاحبُهم، فيوافقَهُم على ما هُم فيه، فيقَع في حَمأة الهوى.

لذا يتعيَّنُ على كلِّ ناصح لنفسه طَموح إلى الثَّبات على السُّنَّة، والوصول إلى الهداية التَّامَّة أن يبقَى بعيدًا عن كُلِّ مُبطلٍ مروِّج للشُّبه؛ ولا يحملنَّه الفُضُول على الاقتراب منه، ولمَّا كانَ الدَّجَّالُ أكبر مُبطلٍ تَعرفُه البَشريَّة أمَرَ النَّبيُّ ﷺ بالبُعد عنه، فقال: «مَنْ سَمِعَ بِالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ عَنْهُ، فَوَاللهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِيهِ وَهُوَ يَحْسِبُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ فَيَتَّبِعُهُ، مِمَّا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ ـ أَوْ لِمَا يَبْعَثُ بِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ ـ» [«سنن أبي داود» (4319)].

ففي هذَا التَّوجيه النَّبوي الأمرُ الجَازمُ بالنَّأي عن حامل الشُّبهَة أي الابتعَاد عنه وعدم قُربه، وقَد وردَ هذا الأمر في بعض طُرق الحديث مُكرَّرًا ثلاث مرَّات؛ ومن مقاصد التَّكرار التَّنبيه على الأهمِّيَّة، وفي بعض ألفاظِ الحديث «فلْيَفرَّ منهُ» أي فليهرب منه.

ولمَّا اتَّخذ دجاجلة اليوم ومُثيرو الشُّبَه مواقع التَّواصل الاجتماعي ومنتديات الأنترنت والقنوات الفضائيَّة وغيرها من وسائل التِّقنية الحديثة سوقًا كبيرًا لنشرِ سُمومهم وترويج باطلهم وتزيين إفكهم، وجبَ الحذر من قُربها أو الوقوف عندها؛ فإنَّ سوقَهم خاسرةٌ كاسدةٌ؛ فَلا يُصغَى لكَلامهم، ولا يُقرَأُ مكتوبُهم، ولا تُشاهَد صورهم؛ ولا تُتناقل أخبارُهم؛ هذه طريقة السَّلف مع أصحاب الأهواء؛ قال الثَّوري: «مَن سَمع ببدعَة، فلا يحكِها لجُلسائه، لا يُلقها في قلوبهم»، فعلَّق الذَّهبي قائلا: «قلتُ: أكثر أئمَّة السَّلَف على هذا التَّحذير، يَرَوْن أنَّ القُلوبَ ضعيفةٌ، والشُّبه خطَّافَةٌ» [«السير» (261/7)].

فأفضل ما يُصانُ به الدِّين، ويُستَعانُ به على التَّخلُّص منَ الشَّرِّ هو البُعد عن أسبابه ومظانِّه، فإنَّ السَّلامةَ لا يَعدِلُها شيءٌ.

والوصيَّة لمن أراد العصمَةَ منَ الوقُوع في حبالِ الشَّرِّ والفتَن، هو أن يجعَل بينَه وبينَ هذه الوسائل (المواقع الإلكترونية، والقَنوات الفضائيَّة، والمنتَديات) حجابًا سميكًا، ليدرَأَ عن نفسِه الفتنةَ، ويدفعَ عن قلبه الشُّبهةَ، ويحول بينَه وبين الوقوع فيما لا يُحمَد عُقباه.



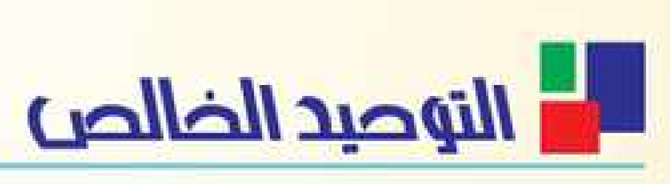
العدد الثالث والأربعون ـ السنة الثامنة:
المحرم ـ صفر 1436 / نوفمبر ـ ديسمبر 2014



الطليعة

مجاراة الغوغاء

6



التقديرات الخمسة



13

غلاف العدد السابق





مسائل منهجية

قواعد النشر في المجلة

- أن تكون الموضوعات مطابقة لخطة المجلة، وموافقة لمنهجها.
- أن يكون المقال متسمًا بالأصالة والاعتدال.
- أن يحرَّر المقال بأسلوب يحقق الغرض، ولغة بعيدة عن التكلف والتعقيد.
- الدقة في التوثيق والتخريج مع الاختصار.
- أن تكون الكتابة على الكمبيوتر، أو بخطٍّ واضح مقروء؛ وعلى وجه واحد من الورقة.
- ألا يزيد المقال على خمس صفحات.
- أن يذكر صاحب المقال اسمه الكامل وعنوانه ورقم هاتفه، ودرجته العلمية إن وجدت.
- المقالات أو البحوث التي لا تنشر لا تردُّ لأصحابها.

المراسلات على عنوان المجلة باسم رئيس التحرير:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

التعاونية العقارية (الإصلاحات) ـ قطعة (44)

عين النعجة الشمالية الجزائر

الفاكس: (023) 57 56 38

البريد الإلكتروني:
darelfadhila@hotmail.com

سعر النسخة: (200 دج)

الاشتراك السنوي للأفراد: (1200 دج)

الاشتراك السنوي للمؤسسات: (1500 دج)



مجاراة الغوغاء

التحرير

إنَّ مِنَ المزعجات اليوم أن ترى انسياقَ بعض الخاصَّة وما يُسمَّى بالنُّخب وراء العامَّة والغَوغاء والدَّهماء، ذلكَ أنِّي وقفتُ على مقالة لأحد المنتَسبين إلى أهل العلم منَ الأكادميِّين بعد أن ساق فيها جملةً من الثَّورات الَّتي قام بها العامَّةُ والرَّعاع عبر التَّاريخ الإسلامي ليصل إلى نتيجة؛ وهي أنَّ العامَّة يمكنُ أن يحقِّقوا مكاسبَ للأمَّة، وإنجازَات لبلادهم، ما لا تحقِّقه النُّخبُ الَّذين أنهكَهُم التَّفكير وأقعَد طاقاتهم التَّنظير - على حدِّ تعبيره -، ثمَّ قال: «والثَّورات الحاضرةُ خيرُ شاهدٍ على ذلك»[1].

إنَّ التَّفكير بهذا الأسلوب أمارةٌ على اختلال كبير في وزنِ الأمور وتصوُّرِ الأحوال، وبُعدٍ عن رؤية العُلماء؛ ذلك لأنَّنا لم نعهَد منهم أبدًا أنَّهم كانوا يفرحون بتشغيب الغَوغاء والدَّهماء، ولم نسمَع عنهم أنَّهم كانوا ينتَظرون مِنَ الرَّعاع أن يحقِّقوا مكاسبَ وإنجازات للأمَّة، كيفَ ذلكَ وهُم - كما قال ابن القيِّم في «مفتاح دار السَّعادة» (359/1) -: «حَطَبُ كلِّ فتْنَة، بهم تُوقَد ويُشَبُّ ضِرامُها؛ فإنَّهَا يعتزلُهَا أولُو الدِّين، ويتَولاَّها الهمَجُ الرَّعاعُ»؛ وكانَ الحسَنُ البصري إذَا ذَكَر الغوغَاء وأهلَ السُّوقِ، قالَ: «قَتَلَة الأَنْبِيَاء» - كما في «التاريخ الأوسط» (89/1) -.

فجُموعُ العامَّة الَّذين لم ينشأوا في رياض العلم وحياضِه حقُّهم على خاصَّة الأمَّة وعلمائها أن يكونوا لهم قادةً وأدلاَّء، فيعلِّمونهم الدِّين الصَّحيح، ويأخذون بأيديهم إلى برِّ الأمانِ ويدلُّونهم على سَبيل النَّجاة، ويغرسون فيهم حبَّ الفضائل والمكارم، فلا يسايرونهم في تصرُّفاتهم ولا يركبونَ هوشاتهم الطَّائشة، ويبذلونَ الوسعَ لصَرفهم عن كلِّ مهلكة، فالعلماء نصَحَةٌ أمنَاء حريصون على دفعهم عن كلِّ فتنة، لهذا عهد بعضُهم إلى بعض أن لا يُخاطبوا النَّاسَ إلاَّ على قَدر عقولهم، حتَّى لا يُساءَ فهمُ الصَّواب منَ الكَلام، أو يُحمَل على غَير المُراد؛ بعيدًا عن التَّهييج والثَّورة وعن كلِّ صُوَر الفَوضى والشَّغَب؛ وهو نهجٌ موروثٌ عن أصحابِ رسولِ الله ﷺ الأخيار، فعندما تنامى إلى سَمْع أمير المؤمنين عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أيَّامَ موسم الحجِّ أنَّ بعضَهم يتَحدَّثُ عن أمر البيعَة بعد موتِ أمير المؤمنين، أرادَ أن يخطُبَ في النَّاس ويُحذِّرَهُم، قام عبدُ الرَّحمن بنُ عوف رضي الله عنه مشيرًا عليه وناصحًا له؛ فقال: «يا أميرَ المُؤمنينَ! لا تَفْعَلْ، فإنَّ المَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وغَوْغَاءَهُمْ، فإنَّهُمْ هُمُ الَّذينَ يَغْلِبُونَ على قُرْبِكَ حينَ تَقُومُ في النَّاس، وأَنَا أَخْشَى أَنْ تقُومَ فتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وأَنْ لا يَعُوهَا، وأَنْ لا يضَعُوهَا علَى مَوَاضعهَا، فأَمْهلْ حَتَّى تَقْدَمَ المدينَةَ، فإنَّهَا دَارُ الهِجْرَةِ والسُّنَّةِ، فتَخْلُصَ بأَهْلِ الفقْهِ

(1) «مقالات منهجية وعقدية» د.عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف (ص305).

وأَشْرَاف النَّاس، فتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعي أَهْلُ العِلْم مَقَالَتَكَ، ويَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضعهَا؛ فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللهِ ـ إنْ شَاءَ اللهُ ـ لأَقُومَنَّ بذَلكَ أَوَّلَ مَقَام أَقُومُهُ بالمدِينَة» [البخاري (3928) ومسلم (1691)].

فانظُر ـ رحمكَ الله ـ أخي القارئ إلى رَجَاحة هذه العقول وعُمق فقهها، وحُسن تدبيرها، يسوسُون النَّاسَ بالسِّياسة الرَّشيدة، والحكمة السَّديدة، فبلغوا بالأمَّة مبلغًا راقيًا، ورفعُوا رأسَها شامخًا عاليًا، وحقَّقُوا لها الإنجازات العظيمة، والمكاسبَ الجسيمة، ودانَت لهم سائر الأُمم طوعًا وكرهًا، ولم يطلع قرنُ الفتَن ولم تفشُ البدَع والضَّلالات إلاَّ بعدَما انقضَى أجلُ ذاكَ الجيلِ السَّامي في دينه وأخلاقه وتفكيره.

فهذا الموقفُ الرَّاقي يدلُّك على أنَّ لكلِّ مقَام مقالاً، وأنَّه ليس كلُّ ما يُعرَفُ يُقالُ، وأنَّ النُّطقَ والسُّكوتَ لكلِّ واحد منهما موطنٌ لا يحسُنُ أبدًا أن يحلَّ أحدُهما محلَّ الآخر، وعند المخاطبة ينبغي أن توزنَ الكلماتُ وتُنتقى العباراتُ ويُختَار لها أنسبُ الأوقات وأليق الأحوال؛ حتَّى لا يضلَّ فهمٌ أو تزلَّ قدمٌ؛ لهذا بوَّب الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه»: «باب مَن خَصَّ بالعلم قومًا دونَ قوم كراهيَةَ أنْ لا يَفهَموا» ثمَّ أسند إلى عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله: «حدِّثوا الناسَ بما يَعرفونَ، أتُحبُّونَ أنْ يُكذَّبَ اللهُ ورسولُه»، وفي «جامع بيان العلم» (889) عنْ هشَام بن عُرْوَةَ قالَ: قالَ لي أبي: «ما حَدَّثْتُ أَحَدًا بشَيْءٍ منَ العلْم قَطُّ لَمْ يَبْلُغْهُ عَقْلُهُ إلاَّ كَانَ ضَلالاً عَلَيْه».

فالعامَّةُ والغوغاءُ يُصلحُهم خطابُ العالم الواضح بلسانِ العلم والإيمان المتضمِّن الدَّعوة إلى السِّلم والأمن والحلم والأناة، وعدم منازعة السُّلطان أو الدُّخول معَه في صدام، والحثِّ على الاجتماع والائتلاف والوئام، لا أن يُشحَنوا بخطاب يجعلُ منهم وقودًا للفتَن الهائجة وفتيلاً للفوضى المائجة، بل يُعلَّموا أنَّ الحقوقَ واجبٌ أداؤها شَرعًا، وأمَّا حقوقَهم المهضومَة الَّتي استأثر بها الحُكَّام دونَ الرَّعيَّة، لا تؤخَذ بأساليبَ غير مشروعة في شريعَتنا الكاملة الغرَّاء، ولا مقرَّرة عند علمائنا الأبرار؛ بل بالصَّبر والمناصحة وبالَّتي هي أحسَن، فليس منَ خطَّة العلم والإيمان في شيء دعاوى التَّحريض والتَّنفير والتَّهييج الَّتي يهواها الرَّعاع والغوغاء وكثيرٌ من الشَّباب الأغمار الَّذين لا يُحسنُونَ تقدير العواقب، تلبيةً للعواطف الجامحة، واستجابةً للحماس الفارغ؛ وتأثُّرًا بإعلام يقفُ وراءه جهاتٌ لا تُريد بنا خيرًا ولا رَشَدًا.

فأيُّ إنجاز أو مكسب حقَّقته هذه الثَّورات الَّتي قامت في دول كانت تنعَمُ بالأمن، فإذا بها اليوم تئنُّ تحت وطأة الخوف، وفشا فيها القتل والهرج، ومسَّ أهلَها التَّشرُّدُ والتَّشتُّت، ما جعل شعوبَها تتأسَّف على أيَّام حكَّامها الخالين على ما كان فيهم ومنهم.

أمَا وقَد آلت أمورُهم إلى ما آلت إليه من سُوءٍ ـ على خلاف ما كان يظنُّه صاحبُ المقال المتفائل بهذه الثَّورات ـ، حسُنَ بنا أن نذكُره بعبارةٍ تداولها العلماءُ قديمًا حتَّى أضحت مثلا سَائرًا، وهي قولهم: «سُلطانٌ غَشُوم خيرٌ من فتنة تَدُوم».

فمَن صاحَب العَقلَ الصَّريح، ودار في فَلك أهل العلم الصَّحيح لا يفرَحُ بمُخالفَة أمرِ النَّبيِّ ﷺ، ولا تَسُرُّه مُجانَبة منهَج أهلِ السُّنَّة والجمَاعة، فضلا عن أن يستَبشر بثمَار التَّشغيب والفوضَى المصحوبة بإزهاق الأرواح، وتخريب المنشآت، ونهب الممتَلكات، ونحوها مِن وجوه الفساد والإفسَاد المنافي تمامَ المنافاة للفطر السَّليمة، والتَّربية القويمَة الَّتي دعا إليها القرآن الكريم، والسُّنَّة الصَّحيحة، وأحسن تطبيقَها سلف هذه الأمَّة المرحومة.

إنَّ مبدأ النُّصح الواجب يقضي على أهل العلم وهم صفوةُ الأمَّة ونخبَتُها أن يأخذوا بنواصي الأمَّة إلى مواطن الرُّشد دون مراعاة لحظوظ أنفُسهم، وأن يبثُّوا الخير بينَ أفرادها، وأن يسيروا بها في خطٍّ مستقيم، وأن يثبتُوا على ذلك ويدُوموا عليه، ولا يستَقيمُ أن تغُرَّهم المظاهر والصُّوَر، أو تخدَعُهم البدايات، فإنَّ العبرةَ بالنِّهايات والمآلات؛ وإنَّ المتشبِّع بعلوم الوحي يدركُ إدراكا قاطعًا أنَّ الله تعالى إذا وعد وعدًا ورتَّبَ عليه أسبابًا وأوصافًا، فإنَّ ذلك الوعد لا يتحقَّق إلاَّ بحصول أسبابه؛ فهي سننٌ كونيَّةٌ وشرعيَّةٌ لا تتغيَّر ولا تتخلَّف، فالواجبُ أن تُراعى ولا تُهمَل، فمَن ابتغَى النَّصر فلا سبيلَ إليه إلاَّ أن ينصُر دينَ الله، وكتابَ الله، وسنَّةَ رسول الله ﷺ؛ وإلاَّ خابَ سعيُه، وضاعَ وقتُه، وتبخَّرت آمالُه.



رِيُّ الظَّمآن بذكر أشربة القرآن

خالد حمودة

قال الله تعالى في كتابه الكريم:

﴿مَّثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَا أَنْهَارٌ مِّن مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى ۖ وَلَهُمْ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ ۖ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ (١٥)﴾ [سورة محمد]

ذكَرَ اللهُ تعالى في هذه الآية أربعةَ أنواعٍ من الأشربةِ، ووصفَ كلَّ نوعٍ بوصفٍ:

□ فبدأ بالماء؛ لأنَّه أصلُ كلِّ شيء، كما قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الأنبياء]، ولهذا كانت الحاجةُ إليه أكثَرَ والنَّفعُ به أعظمَ، وقد أجرى اللهُ عادتَه - بحكمته - أنَّه كلَّما كانت الحاجةُ إلى الشَّيء أشدَّ كان وجودُه في أيدي النَّاس أكثرَ وأوفرَ.

ووصفه بأنَّه غيرُ آسن - وهو خاصٌّ بماء الجنَّة -، أي ليس مُتَغَيِّرَ الرِّيح بسبب كونه مُتحجِّرًا ثابتًا في مكانه فترِدُ عليه الآفاتُ ويُغيِّره طولُ المُكث، بل هو مُتجدِّدٌ يَنبُعُ مرَّةً بعدَ مرَّة.

وفيه خاصِّيَّةٌ أُخرى تَفْصلُهُ عن غيره من الأشربة، وهي أنَّه لا يحتاج النَّاسُ في الحصول إليه إلى معالجة، بل هو من الله ابتداءً نازلاً من السَّماء ونابعًا من الأرض، يرتَفِقُ به النَّاسُ ويشرَبونه على هيئته الَّتي يجدونه عليها.

❋ ❋ ❋

□ ثمَّ ثنَّى باللَّبن؛ لأنَّه يلي الماءَ في كثرة وجوده والحاجة إليه، وقال أبو حيَّان: «لأنَّه يَجري مَجرَى الطُّعوم في كثيرٍ من أقْوات العرب وغيرهم»[1].

وهو يُفارقُ الماءَ في كون الحصول عليه يَتوقَّفُ على مُعالَجة، لكنَّها مُعالجةٌ يسيرةٌ بالحلب فقط، لا تزيد على ذلك.

ووصفه بأنَّه لم يتغيَّرْ طعمُه، وذلك لوجهين:

- أحدهما: أنَّ اللَّبنَ الَّذي يُحلَبُ من الضُّروع يَتغيَّر بسبب الحَلْب، بخلاف لبَن الجنَّة؛ فإنَّ اللهَ خَلَقَه في الأنهار ابتداءً لا يتطرَّقُ إليه تغيُّرٌ، ولهذا قال عكرمة: «لم يتغيَّر طعمه: لم يُحْلَبْ»[2].

- والثَّاني: أنَّه لمَّا كان طعمُ اللَّبن فيما عَهِدَ النَّاسُ غيرَ مُتفاوت باعتبار آحاد الأنعام بل باعتبار أجناسها؛ فلَبَنُ الإبل غيرُ لَبَن المَعْز، وهما غيرُ لبن الضَّأن، وكلُّها سائغةٌ لذيذةٌ، وإنَّما يَعرضُ لها التَّغيُّرُ بعدَ الحلب بالحموضة ونحوها، وصَفَه بأنَّه لم يتغيَّرْ طعمُه فهو على طعمه حين يُحلَبُ أبدًا.

❋ ❋ ❋

□ ثمَّ ثلَّثَ بالخمر لمَّا كانت تحتاجُ من المعالجة والانتظار إلى أكثر ممَّا يُحتاجُ إليه في تحصيل اللَّبن، والحاجة إليها أيضًا أقلُّ؛ إذ هي إنَّما تُرادُ للتَّفكُّه والتَّلذُّذ، وقال أبو حيَّان: «لأنَّه إذا حصل الرِّيُّ والمطعوم تشوَّقت النَّفسُ إلى ما تَلْتذُّ به»[3].

لكن لمَّا كانت تتفاوَتُ في اللَّذة ومنها ما ليس بجيِّد ولا لذيذ؛ نفى اللهُ هذه الآفةَ عن خمرِ الجنَّة بقوله: ﴿لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ﴾.

وعدَلَ عن وصفها بالصِّفة المُشبَّهة - لذيذ - إلى وصفها بالمصدر تحقيقًا لكمال لذَّتها وبلوغها الغايةَ في ذلك، وفيها وجهٌ آخر: أن تكون (لذَّة) تأنيث (لذيذ) فقد ذكروه، والأوَّل أجْوَد.

ثمَّ أسندها للشَّاربين ليفيد أنَّ حظَّهم منها هو اللَّذة فقط، وفي ضمن ذلك نفى ما يَعرضُ لشاربي خمرِ الدُّنيا من الصُّداع والقَيْء واغتيالِ العقول: بل هي للتَّلذُّذ الخالص[4]. وأبدى الرَّازي وجهًا آخرَ فقال: «قال في الخمر: ﴿لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ﴾ ولم يقُلْ في اللَّبن: لم يتَغَيَّرْ طعمُه للطَّاعمين، ولا قال في العسل: مُصفًّى للنَّاظرين؛ لأنَّ اللَّذةَ تَختلفُ باختلاف الأشخاص، فرُبَّ طعام يلتذُّ به شخصٌ ويَعافُه الآخر، فقال: ﴿لَّذَّةٍ لِّلشَّارِبِينَ﴾ بأسرهم، ولأنَّ الخمرَ كريهةُ الطَّعم فقال: ﴿لَّذَّةٍ﴾ أي لا يكون في خمر الآخرة كراهةُ الطَّعم، وأمَّا الطَّعمُ واللَّونُ فلا يَختلفَان باختلاف النَّاس؛ فإنَّ الحلوَ والحامضَ وغيرَهما يُدركُه كلُّ أحد كذلك، لكنَّه قد يَعافُه بعضُ النَّاس ويلتذُّ به البعضُ مع اتِّفاقهم على أنَّ له طعمًا واحدًا، وكذلك اللَّون فلم يكن إلى التَّصريح بالتَّعميم حاجة»[5].

❋ ❋ ❋

□ ثمَّ ختمَ بالعسل إذ هو أعزُّ الأربعة وأقلُّها وجودًا وأشدُّها عند الطَّلب معالجةً، وقال أبو حيَّان: «لأنَّ فيه الشِّفاءَ في الدُّنيا ممَّا يَعرضُ من المشروب والمطعوم، فهو مُتأخِّرٌ في الهيئة»[6].

ولمَّا كان منه المُصفَّى والمَشُوب، والخالصُ والمخلوطُ، وصَفَ الرَّبُّ الرَّحيمُ المنَّانُ عَسَلَ الجنَّة بأنَّه مُصفًّى.

❋ ❋ ❋

وساوى بين الأربعة في كونها أنهارًا إشارةً إلى أنَّ العزيزَ النَّادرَ والقليلَ الغائرَ يَستَوي في توفيره على أهل الجنَّة مع الممنون الكاثر.

❋ ❋ ❋

فهذه الأربعةُ هي أصول أشربَة النَّاس؛ بل عليها يدورون، وكما أنَّ اللهَ تعالى امتنَّ بها على أهل الجنَّة فقد امتنَّ بها على أهل الدُّنيا أيضًا، فذكرها سبحانه كلَّها في سورة النِّعم، سورة النَّحل، ومن بديع سرِّ القرآن أنَّها وردت

---

(1) «البحر المحيط» (464/9).

(2) «تفسير الطَّبري» (201/21).

(3) «البحر المحيط» (166/22).

(4) «الكشَّاف» (320/4).

(5) «مفاتيح الغيب» (46/28).

(6) «البحر» (464/9).

في سياق الامتنان بها على أهل الدُّنيا على نَسَق ترتيب ورودها في سياق المِنَّة على أهل الجنَّة: الماءُ ثمَّ اللَّبن ثمَّ الخمر ثمَّ العسل، لكن اقترن معها من الوصف ما يُناسبُ حالَ أهلِ الدُّنيا، كما أنَّها وُصفتْ فيما سبق بما يُنَاسِبُ حالَ أهلِ الجنَّة.

قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ]، فذكر الماءَ وإنزالَه من السَّماء، وما في ذلك من الآية الدَّالَّة على قُدرَة الله تعالى ورحمته ومنَّته، وعلى إمكان البعث أيضًا.

ثـمَّ قـال: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ]، فذكر اللَّبنَ وما فيه من الآية والعبرة، وهـي خـروجُـه مـن بـين فَـرْثِ الأنـعـام ودمائها خالصًا سائغًا.

ثمَّ قال: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ]، مُنَبِّهًا إلى الخمرِ المُتَّخَذ من أنواع الفاكهة اللَّذيذة، وما في ذلك من الآية. - وهذا قبل تحريمها -، ويلتحق بالخمر أنواعُ الأنبذَة والعصَائر الَّتي يتَّخذُها النَّاسُ كلَّها ممَّا ليس بمُسكر.

ثمَّ ذكرَ العسلَ آخرًا فقال ﷻ: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾﴾ [سُورَةُ النَّحْلِ]، ونبَّه إلى أنَّ ما تَعملُه النَّحلُ فهو بأمر الله وإيحائه وهذه أوَّلُ مراتب المِنَّة، ثمَّ تنوُّع مسارحها ما بين الجبال والبيوت ليتنوَّعَ عسَلُها وتختلفَ أنواعُه، فيتعدَّدَ نفعُه وتكثُرَ فائدتُه، وهي مِنَّةٌ أخرى، ثمَّ خروجُه من حيثُ لا يقدرون على إخراجه بالمعالجة، وهو بطونها، وختم بالإشارة إلى العبرة في ذلك.

واقـتـرن ذكـرُ الأنـواع الأربـعـة من الأشـربـة بالتَّنبيه على أَخـذ الاعتبار منها للإشارة إلى أنَّ نعمَ الدُّنيا تُرادُ للاستمتاع ولـلاعتبار، بخلاف نعَم الجنَّة فليسَتْ إلاَّ للتَّمتُّع بها، فلذلك لم يَذكُرِ الله في مشاربها وأنهارها ما ذكر في مشارب الدُّنيا.

لكن يبقى النَّظر في مناسبة كلِّ معتبرٍ من هذه الأنواع لما وُصفَ به.

فوُصفَ المُعتَبِرين من إنـزال الماء بـأنَّـهـم قـومٌ يـسـمـعـون، وسـرُّ ذلـك - والله أعلم - كثرةُ مُعايَنَة النَّاس للماء ومُشاهدَتهم له ولنزوله، فإلفُهم لذلك قد يُذهِلُهم عن الاعتبار كما هو مشاهَدٌ في نظائر ذلك من الآيات، ولذلك فاعتبارهم بإنزال الماء بعد أن يَستمعُوا للوحي فـيأخذوا منه التَّذكيرَ بتلك العبْرَة، وعَكَسَ ابنُ عطيَّةَ فقال: «قوله: ﴿يَسْمَعُونَ﴾ يدلُّ على ظهور هذا المُعتَبَر فيه وبيانه، لأنَّه لا يحتاج إلى تفكُّرٍ ولا نَظَرِ قلب، وإنَّما يحتاج المنبَّه إلى أن يسمع القول فقط»[7].

وعمَّ المُخاطَبين في الاعتبار باللَّبن فقال ﴿وَإِنَّ لَكُمْ﴾ أي جميعًا، لظهور المنَّة الجليلة في هذه النِّعمة السَّهلة القريبة.

وذكـر العـقلَ في الـسَّـكَر؛ لأنَّ في الاعتبار به شيئًا من الخفاء الَّذي يحتاجُ إلى أن يُستَخْرَج، وهو أنَّ لله تعالى مِنَنًا تُستعمَلُ مُفردةً ولها مَنافعُها، ومنها نِعَمٌ تنشأ من التَّركيب بين نعمَتَيْن، فالمُزاوَجةُ بين الماءِ والفاكهةِ تُنتِجُ خمرًا، وهو شيءٌ ثالثٌ غيرُهما، وله من الفائدة ما ليس لهما، فسبحان واهـب العقول ومـانـحِ النِّعَم المُـفـرَدَة والمُرَكَّبَة، «وناسب ذكر العقلَ ههنا؛ فإنَّه أَشْرَفُ ما في الإنسان، ولهذا حرَّمَ اللهُ على هذه الأمَّة الأشربةَ المُسكرَةَ صيانةً لعقولها»[8].

ورُبَّما يكون من سرِّ ذلك أيضًا أنَّ عملَ السُّكر يحتاج إلى إعمال العقلِ وتصريفِ الفكر، بخلاف تحصيل الماء واللَّبن.

فأمَّا العسل فوُصِفُوا فيه بالتَّفكُّر لِمَا أُشير إليه من أنَّ المنَّة فيه طبقاتٌ: الإيحاءُ ثمَّ التَّنويعُ ثمَّ الإخـراجُ ثمَّ الشِّفاءُ وغيرُه من الآراب، فللفكرة في شأنه مجالٌ، وللمُتفكِّرين في شأنه مَراتبُ وأحوالٌ.

ويمكن أن يُنظَرَ في أوصاف هذه الأشربة في القرآن حيث ورَدَ ذكرُها، وهو مقامٌ آخر، والله أعلم.

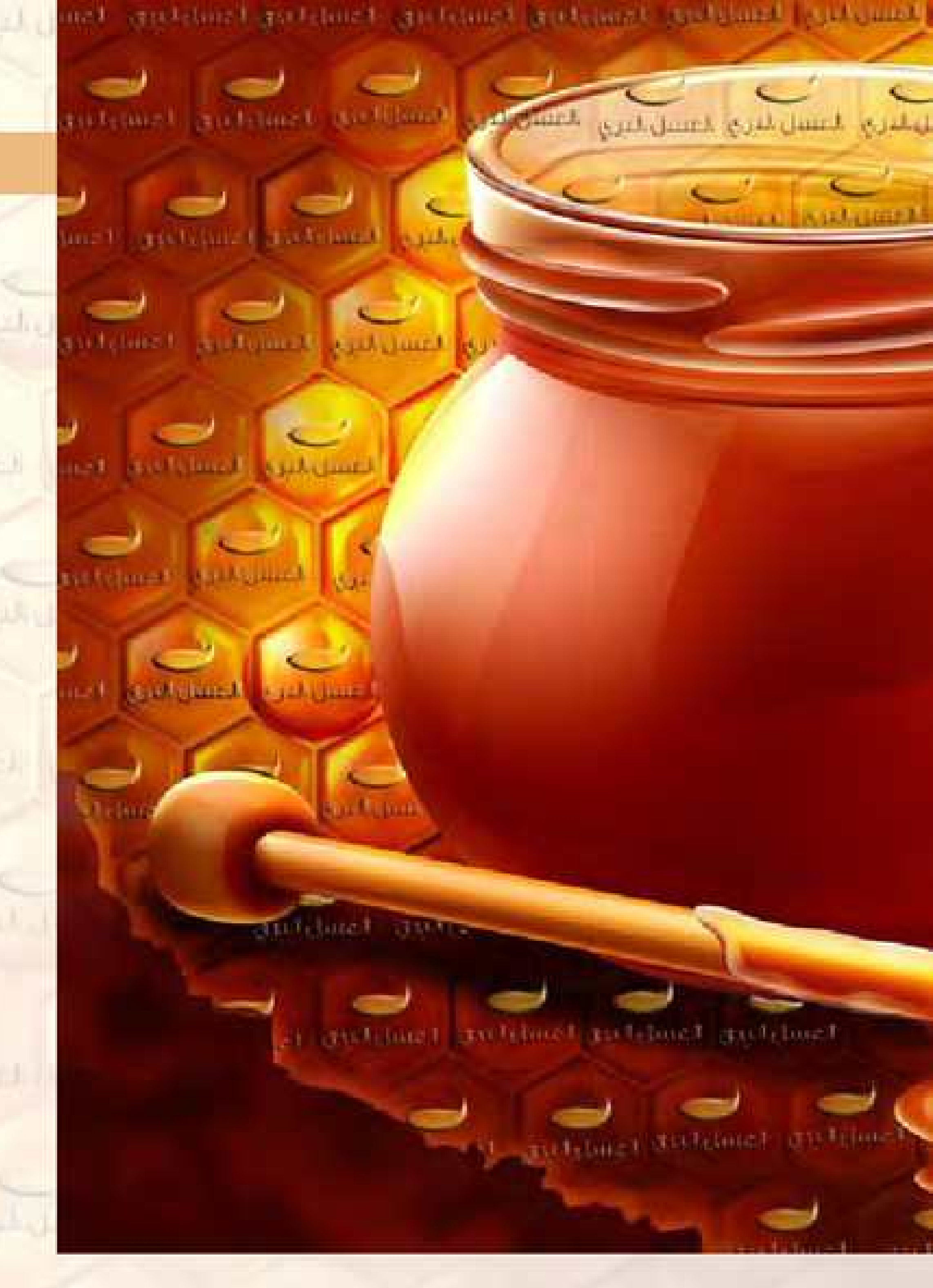
والحمد لله ربِّ العالمين.

---

(7) «المحرَّر الوجيز» (404/3).

(8) قاله ابن كثير في «تفسيره» (581/4).





حَدِيثُ

«مثل المؤمن مثل النحلة»

يوسف بن مجدوب

إمام خطيب . عنابة

عن أبي رَزِين العقَيلي رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ:

«مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ النَّحْلَةِ، لاَ تَأْكُلُ إلاَّ طَيِّبًا، ولاَ تَضَعُ إلاَّ طَيِّبًا»

أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكبرى» (11214)، وابن حبان في «صحيحه» (247)، والطَّبراني في «المعجم الكبير» (459)، والبيهقي في «شعب الايمان» (5382).

درجة الحديث

حسنٌ أو صحيح، «الصَّحيحة» (355)، «صحيح الجامع» (5846).

وجاء في بعض الرِّوايات «مَثَلُ المُؤمنِ مَثَلُ النَّحلَة، إنْ أكَلَتْ أكَلَتْ طيِّبًا وإنْ وَضَعَتْ وَضَعَتْ طَيِّبًا، وإنْ وَقَعَتْ على عُودِ نَخْرٍ لَمْ تَكْسِرْهُ» «صحيح الجامع» (3846)، «نخر بالخاء المعجمة، الَّذي ذهب جوفه لطول الزَّمان»[1].

(1) «التَّنوير شرح الجامع الصَّغير» (536/9).

المعنى الإجمالي للحديث

إنَّ المُتأمِّل في هذا الحديث ليجد صدقَ ما أخبر به النَّبيُّ ﷺ حيث شبَّه المؤمنَ المطيعَ لربِّه بحشَرة صغيرة نافعة؛ وذلك بلفظ موجَزٍ وعبارة قصيرة، فجاءت أمثالُه ﷺ أحسنَ الأمثال، غزيرةَ المعنى، قليلةَ المبنى، ولا غرابةَ في ذلك فهو الَّذي أوتيَ جوامعَ الكلم، وكان ﷺ كثيرًا ما يُشبِّهُ المؤمنَ بأشياء نافعة كالنَّخلة[2] وخامة الزَّرع[3] والسُّنبُلة[4] والأُترُجَّة والتَّمرة[5].

(2) «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَة، مَا أَخَذْتَ مِنْهَا مِنْ شَيْءٍ نَفَعَكَ» «الصَّحيحة» (2285).

(3) «مَثَلُ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ الخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تُمِيلُهَا الرِّيحُ مَرَّةً هَكَذَا وَمَرَّةً هَكَذَا» «الصَّحيحة» (2283).

(4) «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ تَمِيلُ أَحْيَانًا وَتَقُومُ أَحْيَانًا» «الصَّحيحة» (2284).

(5) «مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لاَ رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ» البخاري (5427)، مسلم (797).

وقوله: «مَثَلُ المُؤْمنِ» فالمثل المراد به هنا الشَّبه؛ لأنَّ المثَل يُطلَق على الشَّبه؛ ويُطلَق على الصِّفة؛ فإنْ ذُكرَ مماثلٌ، فالمراد به الشَّبه؛ وإلاَّ فالمراد به الصِّفة؛ ففي قوله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ﴾ [محمد: 15]، المراد بالمثل الصِّفة؛ لأنَّه لم يذكُر المماثل؛ أمَّا إذا قيل: «مَثَلُ هذا كمَثَل هذا» فهذا يعني الشَّبه، كقوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: 17][6].

والغرض من ضرب الأمثال تقريبُ المعاني إلى الأذهان وتوضيحُها، وهذا ممَّا يزيد الكلام جمالاً والمعنى روعةً.

والنَّحلةُ حشرةٌ صغيرةٌ نشيطةٌ دؤوبةٌ لا تعرفُ الكسلَ، من الحيوانات الَّتي نهى النَّبيُّ ﷺ عن قتلها[7] وأخبَرَ أنَّ الذُّبابَ

(6) «تفسير سورة البقرة» للعثيمين (308/3).

(7) كما في حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ والنَّحْلَةُ والهُدْهُدُ والصُّرَدُ» «صحيح ابن ماجه» (3214).



كلّه في النَّار إلاَّ النَّحل[8].

وإنَّ النَّاظرَ في هذا الحديث ليرى مشابهةً كبيرةً بين المُمثَّل والمُمثَّل به، «فشبَّه المؤمنَ بذبابة العسل لقلَّة مُؤنَتها وكثرة نفعها كما قيل: إن قعدَتْ على عُشّ لَمْ تكسِرْه، وإن وردت على ماء لم تُكدِّره، وأنَّها لا تأكل بمرادها وما يلذُّ لها بل تأكل بأمر مُسخِّرها في قوله: ﴿كُلِي مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [النَّحل: 69] حلوها ومرِّها لا تتعدَّاه إلى غيره من غير تخليط، فلذلك طاب وصفُها لذَّةً وحلاوةً وشفاءً، فكذا المؤمن لا يأكل إلاَّ طيِّبًا وهو الَّذي حلى بإذن ربِّه لا بهوى نفسه، فلذلك لا يصدُرُ من باطنه وظاهره إلاَّ طيِّبُ الأفعالِ وذكيُّ الأخلاق وصالحُ الأعمال، فلا يطمح في صلاح الأعمال إلاَّ بعد طيب الغذاء، وبقدر صفاء حلِّه تنمو أعمالُه وتذكو»[9].

❊❊❊

وهذه بعض أوجُهِ الشَّبه بين المؤمن والنَّحلة:

1 ـ أنَّ النَّحلةَ لا تأكل إلاَّ طيِّبًا ولا تقع على النَّجاسات فتراها تنتقل من شجرةٍ إلى شجرة ومن زهرة إلى زهرة تنتقي أطايب الطَّعام وأحلى الثِّمار؛ وهكذا ينبغي أن يكون المؤمن يتحرَّى الطَّيِّبَ الحلال ويجتنبَ المأكلَ الحرامَ ويتنزَّه عن النَّجاسة، فالله تعالى طيِّبٌ لا يقبَلُ إلاَّ طيِّبًا، وأن يكون مُعتَقَدُه وقولُه وعملُه ومالُه طيِّبًا ليكون من أهل دار الطَّيِّبين إن شاء الله.

○○○

2 ـ أنَّ النَّحل قَنُوعٌ برزقه[10] والمؤمنُ كذلك، فمن علامات فلاح الرَّجل وسعادته أن يُرزَق القناعةَ ففي «صحيح مسلم» (1054) أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وقَنَّعَهُ الله بِمَا آتَاهُ»، قال العلاَّمةُ السَّعدي رحمه الله: «فإنَّ النَّقصَ بفوات هذه الأمور الثَّلاثة أو أحدها: إمَّا أن لا يُهدَى للإسلام: فهذا مهما كانت حاله؛ فإنَّ عاقبتَه الشَّقاوةُ الأبديَّةُ، وإمَّا بأن يُهدى للإسلام، ولكنَّه يُبتَلى: إمَّا بفقرٍ يُنسي، أو غنًى يُطْغي: وكلاهما ضررٌ ونقصٌ كبيرٌ، وإمَّا بأن يَحصُلَ له الرزقُ الكافي مُوسَّعًا أو مُقدَّرًا، ولكنَّه لا يَقنَعُ برزق الله، ولا يطمئنُّ قلبُه بما آتاه الله: فهذا فقيرُ القلب والنَّفس؛ فإنَّه ليس الغنى عن كثرة العَرَضِ، إنَّما الغنى غنى القلب، فكم من صاحب ثروة وقلبُه فقير مُتحسِّرٌ، وكم من فقير ذات اليد، وقلبه غنيٌّ راضٍ، قانعٌ برزق الله، فالحازم إذا ضاقت عليه الدُّنيا لم يَجمَعْ على نفسه بين ضيقِها وفقرِها، وبين فقر القلب وحسرته وحزنه، بل كما يسعى لتحصيل الرِّزق فليَسْعَ لراحة القلب، وسكونه وطمأنينته»[11].

كتب سليمان بن عبد الملك إلى سلمة بن دينار رحمه الله: «ارفع إليَّ حاجتَك، قال: هيهات رَفَعْتُ حاجتي إلى من لا يختزن الحوائجَ فما أعطاني منها قنعت وما أمسَكَ عنِّي منها رَضيت»[12].

○○○

3 ـ أنَّ النَّحل يأكل من كسبه لا من كسب غيره[13] وهذا الَّذي يليق بالمسلم؛ فاليدُ العليا المُعطِيَةُ خيرٌ من اليد السُّفلى الآخِذَة، ففي «صحيح البخاري» (2072) أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِه، وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ دَاوُدَ عليه السلام، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِه»، فالتَّطلُّع إلى ما في أيدي النَّاس مَذلَّةٌ، ففي «الصَّحيحين» أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لسعد بن أبي وقَّاص رضي الله عنه: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»[14]، وقال ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلام ـ: «لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِه، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ»[15]، وقال سعيد ابنُ المُسيِّب رحمه الله: «لا خيرَ فيمن لا يريد جمعَ المال من حلِّه يعطي منه حقَّه ويكفُّ به وجهَه عن النَّاس»[16].

○○○

(8) «صحيح الجامع» (3442).
(9) «فيض القدير» (656/5).
(10) «فيض القدير» (511/5).
(11) «بهجة قلوب الأبرار وقرَّةُ عيون الأخيار» (ص167).
(12) «حلية الأولياء» (237/3).
(13) «فيض القدير» (511/5).
(14) البخاري (1295)، مسلم (1628).
(15) البخاري (2074).
(16) «سير أعلام النُّبلاء» (238/4).

4. أنَّ النَّحل حَذِقٌ فَطِنٌ[17] كالمؤمن كيِّسٌ فَطِنٌ حَذِرٌ[18]، فالفطنة واليقظة من صفات المسلم يتصرَّفُ بعلم ويسكُتُ عن حِلْم، لا تَستفزُّه الشُّبهاتُ، غيرُ مُندَفعٍ ولاَ مُتهوِّرٍ، عاقلٌ لبيبٌ وحصيفٌ نجيبٌ، يدرِكُ مداخلَ السُّوءِ والخطر، ويُفرِّقُ بين النَّفعِ والضَّرِّ، ويُميِّزُ بين الخيرِ والشَّرِّ، بل بين الشَّرَّيْن وبين الخَيْرَيْن، لا تخدَعُه المظاهرُ الجوفاءُ ولا تَغرُّه الفتنُ الهوجاءُ، صحَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لاَ يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ»[19]، قال الخطَّابي: «هذا لفظُه خبرٌ ومعناه أمرٌ، أي: ليَكُن المؤمنُ حازمًا حَذِرًا، لا يُؤْتَى من ناحيةِ الغفلة فيُخْدعُ مرَّةً بعد أخرى وقد يكونُ ذلك في أمرِ الدِّين كما يكون في أمرِ الدُّنيا وهو أَوْلاَهما بالحذرِ»[20].

OOO

5. أنَّ النَّحل تلحقه وتلاحقه آفاتٌ عظيمةٌ تُعيقُه عن عمله؛ منها الظُّلْمَةُ والغَيْمُ والرِّيحُ والدُّخان والماء والنَّار، وكذلك المؤمنُ تَعتريه عوائقُ في طريق سيره إلى الله؛ كظلمة الغفلة وغيم الشَّكِّ وريح الفتنة ودخان الحرام ونار الهوى[21].

OOO

6. أنَّ النَّحلةَ دُوَيْبَةٌ غيرُ ضارَّة ولا مُفسدَة كما جاء في الحديث: «إِنْ وَقَعَتْ عَلَى نَحْرٍ لَمْ تَكْسِرْهُ» بل هي نافعةٌ معطَاءَةٌ، وكذلك حالُ المسلم المطيع لربِّه تجده دائمًا فردًا بنَّاءً في مجتمعه، حيثُما حلَّ نفع، صالحًا في نفسه مُصلحًا لغيره، بعيدًا عن الفساد والإفساد.

OOO

7. أنَّ النَّحلةَ لا تضع إلاَّ ما ينفع وهو العسل الَّذي جعله الله شفاءً للنَّاس، وكذا شأنُ المسلم فلا يصدُرُ من أقواله وأعماله إلاَّ ما ينفعُ النَّاسَ، فتراه يتتبَّعُ مواضعَ الحسنات والأجور كما تتبَّعُ النَّحلةُ أماكنَ الثِّمارِ والزُّهور، ثمَّ إنَّ العسلَ الَّذي تَضعُه النَّحلةُ يختلفُ من حيث طَعمُه ولَونُه وشَكلُه؛ فمنه الأبيضُ والأحمرُ والأصفرُ، ومنه السَّائلُ والجامدُ باختلاف المراعي، وهكذا تتنوَّعُ أعمالُ المؤمن ووظائفُه التَّعبُّديَّةُ من لازمة ومُتعدِّيَة كالصَّدقة والصَّوم ونحو ذلك.

واعلم ـ رحمك الله ـ أنَّ الأمراضَ نوعان:

- مرض الأبدان.
- ومرض القلوب.

أمَّا الأوَّل: فشفاؤه العسل الَّذي تضعُهُ النَّحلُ، وأمَّا الثَّاني: فشفاؤه الوحي، فالعلماء الَّذين يخاطبون النَّاسَ بالوحي فينفعهم؛ لأنَّه شفاءٌ، كالأطبَّاء الَّذين يوصون المرضى بتناول العسل فينفعُهم كذلك بإذن الله، قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «ولم يصِف الله في كتابه بالشِّفاءِ إلاَّ القرآن والعسلَ؛ فهما الشِّفاءان، هذا شفاءُ القلوبِ من أمراضِ غيِّها وضلالها وأدواءِ شُبهاتها وشهواتها؛ وهذا شفاءٌ للأبدان من كثيرٍ من أسقامها وأخلاطِها وآفاتها»[22].

OOO

8. أنَّ المادَّة الَّتي تَصنَعُ منها النَّحلةُ العسلَ لا تتحصَّلُ عليها إلاَّ بعد استفراغ الجهد وبذلِ الأسباب حتَّى إنَّه يُقال: إنَّ النَّحلة لتَقْطَعُ المسافات البعيدةَ أحيانًا تُقدَّرُ بالكيلومترات للحصول على الماء ورحيق الزُّهور، وهذا حالُ المسلم المُوحِّد يتوكَّلُ على الله ويعتَمدُ عليه ويُفوِّضُ أمرَه إليه مع اتِّخاذ الأسبابِ المشروعة، فقد صحَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ على الله حَقَّ تَوَكُّله لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وتَرُوحُ بِطَانًا»[23]، ولا شكَّ أنَّ النَّحلة من جملة الحيوانات الطَّائرة الَّتي تَبذُلُ الأسبابَ، وذلك بغُدُوِّها ورَوَاحِها من أجلِ الحصولِ على قُوتِ يومِهَا، وَمَنْ تدبَّرَ حياةَ النَّحلِ رأى العَجَبَ العُجابَ من الصَّرامةِ في العمل والانضباط، كلُّ نحلة لها وظيفتُها ودورُها في الخَليَّة، وصَدَقَ العلاَّمةُ ابنُ باديس رحمه الله حينَما قال عن النَّملة الَّتي حذَّرَتْ قَومَها من جُند سليمان عليه السلام: «فهذه النَّملةُ لم تَهتَمَّ بنفسها فتنجو بمُفرَدها، ولم يُنْسِها هولُ ما رأَت من عظَمَة ذلك الجُندِ، إنذارَ بني جِنسِها إذ كانت تُدرِكُ بفطرَتها أن لا حياةَ لها بدونهم ولا نجاةَ لها إذا لم تَنْجُ معهم، فأنذَرَتْهم في أشَدِّ ساعات الخطر أبلغَ الإنذار؛ ولم يُنسهَا الخوفُ على نفسها وعلى بني جنسها من الخطر الدَّاهم أن تَذكُرَ عُذرَ سليمان وجُنده...، مَا أَحْوَجَنا ـ معشرَ المسلمين ـ إلى أمثال هذه النَّملة!»[24] فأقول كما قال ابنُ باديس رحمه الله: ما أَحْوَجَنا أن نكونَ أمثالَ هذه النَّحلَةِ المُنتِجَة للعسل الدَّؤوبَة في العمل البعيدةِ عن الكسل.

OOO

(17) «فيض القدير» (5/511).
(18) تنبيه: ما يُروى عن النَّبيِّ ﷺ: «المُؤمنُ كَيِّسٌ فَطِنٌ حَذِرٌ» لا يصحُّ، بل هو موضوع، «ضعيف الجامع» (5904)، لكن معناه صحيح والله أعلم.
(19) البخاري (6133)، ومسلم (2998).
(20) «فتح الباري» (10/530).
(21) «فيض القدير» (5/511).
(22) «مفتاح دار السَّعادة» (1/250).
(23) رواه أحمد (205)، والتِّرمذي (2344)، «الصَّحيحة» (1/557).
(24) «مجالس التَّذكير» (2/217).

9 ـ أنَّ النَّحلةَ على الرُّغم من صِغَرِ جِسمِها ونحافةِ بدنها إلاَّ أنَّها لا تَعرفُ الكسلَ والملَلَ، فلا نَنظُر إلى الأشياءِ باعتبارِ مَظهَرِها وشَكلِها أو لَوْنِها وحجْمِها وإنَّما باعتبارِ ثمارِها ونفعِها، قال علي رضي الله عنه: «كونوا في الدُّنيا كالنَّحلَة، كلُّ الطَّيرِ يَستَضعِفُها وما علموا ما ببطْنِها من النَّفع والشِّفاء»[25]، والله تعالى قد يُودِعَ الشَّخصَ الحقيرَ الشَّيءَ العزيزَ؛ فإنَّه سبحانه أودَعَ النَّحلَ ـ وهي من أحقَر الحيوانات وأضعفها ـ العسلَ وهو من ألَذِّ المَذُوقَات وأحلاها، فلا ينبغي التَّقيُّدُ بالصُّوَر والاحتجابُ بالهيئات[26]، وفي الحديث: «رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ على الله لأَبَرَّهُ»[27]، جاء في الحديث أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَنْظُرُ إِلى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»[28]، وكما قيل: المرءُ بأعماله لا بآماله، وبسببه لا بنَسَبِه، وبطَيِّ لسانِه لا بطَيْلَسَانِه.

ooo

10 ـ قال أبو بكر الورَّاق: «النَّحلة لَمَّا تَبِعَتِ الأمرَ، وسلكَتْ سبيلَها على ما أُمِرَتْ به، جَعلَ لعابَها شفاءً للنَّاس، كذلك المؤمن إذا اتَّبع الأمرَ، وحفظَ السِّرَّ، وأقبَلَ على مولاه، جعلَ رُؤيَتَه وكلامَه ومُجالسَتَه شفاءً للخلق، ومَنْ نظَرَ إليه اعتَبَرَ، ومن سَمِعَ كلامَه اتَّعَظَ، ومن جالَسَه سَعِدَ»[29].

ooo

11 ـ أنَّ المُتمعِّنَ في حياة النَّحلِ اليوميَّةِ يجدُها حياةً مبنيَّةً على نظامٍ دقيقٍ وانضباطٍ لا نظيرَ له، وهكذا تقومُ الحضاراتُ وتُبنَى الدُّوَلُ وتسود الأُمَمُ، فالمجتمعُ المسلمُ إذا سادَتْ فيه روحُ التَّعاونِ والتَّكافلِ، ولم تكنْ هناك فجوةٌ بين الرَّاعي والرَّعيَّةِ، فالرَّاعي يَسوسُ الرَّعيَّةَ بالرِّفق والرَّعيَّةُ مُنقادَةٌ ومطيعةٌ لرَاعيها في غير معصيةِ الله؛ فإنَّ هذا المجتمعَ سيكون قويًّا مُهابًا ومُتكاملاً بنَّاءً، قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «ومن عجيب شأنها أنَّ لها أميرًا يُسمَّى اليَعْسُوبَ لا يتِمُّ لها رواحٌ ولا إيابٌ ولا عملٌ ولا مَرْعَى إلاَّ به، فهي مُؤْتَمِرَةٌ لأمره سامعةٌ له مطيعةٌ وله عليها تكليفٌ وأمرٌ ونهيٌ، وهي رعيَّةٌ له مُنقَادَةٌ لأمره مُتَّبِعَةٌ لرأيه، يُدبِّرُها كما يُدبِّرُ المَلِكُ أمرَ رعيَّته حتَّى إنها إذا أوت إلى بيوتها وقف على باب البيت فلا يَدَعُ واحدةً تزاحِمُ الأخرى ولا تتقدَّمُ عليها في العبور بل تَعبُرُ بيوتَها واحدةً بعد واحدة بغير تزاحُم ولا تصادُم ولا تراكُم[30] كما يفعل الأميرُ إذا انتهى بعسكره إلى معبرٍ ضيِّقٍ لا يجوزه إلاَّ واحدٌ، ومَنْ تدبَّرَ أحوالَها وسياساتِها وهدايتَها واجتماعَ شملِها وانتظامَ أمرِها وتدبيرَ مُلكِها وتفويضَ كلِّ عملٍ إلى واحدٍ منها يتعجَّبُ منها كلَّ العجب»[31].

ولكي تَنتَظِمَ حياةُ النَّاسِ أحسَنَ انتظامٍ وتَستقِرَّ أوضاعُهم أتمَّ استقرارٍ لا بُدَّ أن يكونوا تحتَ إمرَةٍ واحدةٍ لا يتنازَعُون عليها ولا يتقَاتَلُونَ من أجلها، أمَّا إذا نُزِعَت الطَّاعةُ من صاحبِ الإمارَةِ أو بايع النَّاسُ أميرًا آخَرَ فحينَئذٍ لا تسأل عن الفوضى والفتن والدِّماء، وما آثار الرَّبيع العربي عنَّا ببعيدة، والله المستعان.

قال ابنُ القيِّم رحمه الله: «ومن عجيب أمرها ـ أي النَّحل ـ أنَّ فيها أميرَيْن لا يجتمعان في بيتٍ واحدٍ ولا يتأمَّرَان على جمعٍ واحدٍ، بل إذا اجتمع منها جندان وأميران قتلوا أحدَ الأميرَيْن وقطعوه واتَّفقوا على الأميرِ الواحدِ من غير معاداةٍ بينهم ولا أذى من بعضهم لبعض، بل يصيرون يدًا واحدةً وجُنْدًا واحدًا»[32].

ooo

هذا؛ والله أعلى وأعلَم، وهو أعزُّ وأحكَمُ، وصلَّى اللهُ على نبيِّه وسلَّم.



(25) «فيض القدير» (514/5).
(26) «روح المعاني» (446/7).
(27) رواه مسلم (2854).
(28) رواه مسلم (2564).
(29) «روح المعاني» (445/7).

(30) فاعْتَبِر يا عبد الله بهذا النِّظام البديع، وتأمَّل حياةَ النَّاس تر الفوضى العارمةَ في جميع شؤون الحياة يتزاحمون عند كلِّ شيءٍ ولا يتراحمون.
(31) «مفتاح دار السَّعادة» (248/1).





التقديرات الخمسة



عثمان عيسى

تكملةً للموضوع السَّابق المُعَنْوَن بـ «مراتب القدر»؛ أقول:

والإيمَانُ بِكتَابَةِ المَقَادِيرِ يَدْخُلُ فِيهِ خَمْسَةُ مقادير:

①

التَّقدير الأزلي قبل خلق السَّموات والأرض عندما خلق اللهُ تعالى القَلَمَ:

○ روى البخاري (3191 و7418) عن عمران بن حُصَين رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى المَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ[1] كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ».

○ وروى مسلم (2653) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ يقول: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»، قَالَ: «وَعَرْشُهُ عَلَى المَاءِ».

○ وعن عُبادَة بن الصَّامت رضي الله عنه قال لابنه: «يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ القَلَمَ فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» يَا بُنَيَّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي»[2].

○ وعن عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه قال: «يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ، أَلأَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ أَمْ لأَمْرٍ نَسْتَقْبِلُهُ استقْبَالاً؟ قال: «بَلْ لأَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»، فقال عمرُ: ففيمَ العَمَلُ؟ فقالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «كُلٌّ لا يُنَالُ إلاَّ بالعَمَلِ»، فقال عمرُ: إِنًّا ـ أو إذًا ـ نَجْتَهِدُ»[3].

○ وخلقُ القلم كان بعد العرش كما دلَّتْ عليه النُّصوص، وهو قول جمهور السَّلف، والله أعلم.

ooo

②

كِتَابَةُ المِيثَاقِ:

○ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾ [سورة الأعراف].

○ عن عبد الرَّحمن بن قتادَةَ السُّلمي رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ، ثُمَّ أَخَذَ الخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ، وقَالَ: هؤُلاءِ فِي الجَنَّةِ وَلا أُبَالِي، وَهَؤُلَاءِ فِي النَّارِ وَلا أُبَالِي»، قال: فقال قائلٌ: يا رسولَ اللَّه فعلى ماذا نعملُ؟ قال: «عَلَى مَوَاقِعِ القَدَرِ»[4].

○ **وهنا قضيَّتان:**

الأولى: أنَّ الله تعالى أخرج بني آدمَ من صلبه وظهره، وفي ذلك إثباتُ القدر وعلم الله السَّابق بهم، وهذه ثابتةٌ بنصِّ الآية الكريمة وبعض الأحاديث الصَّحيحة،

(1) أي: اللَّوح المحفوظ.

(2) صحيح، رواه أبو داود (4700)، وانظر: «ظلال الجنَّة» (102ـ107).

(3) رواه معمر بن راشد في «جامعه» (11/111ـ ملحق بمصنَّف عبد الرَّزَّاق) وابنُ أبي عاصم في «السُّنَّة» (161) بسند صحيح.

(4) صحيح، رواه أحمد في «مسنده» (29/206) (17660)، والحاكم (1/31)، انظر: «الصَّحيحة» (48)، و«أصول السُّنَّة» لابن أبي زَمَنين (ص252).

وأنَّ اللهَ جلَّ وعلا أخرجهم فعلاً، وقسَّمهم إلى أهل سعادة وأهل شقاء.

والثَّانية: الإشهاد في ذلك الوقت بالذَّات، وقد اختلف أهلُ العلم بين مُثبِت لها وناف، وممَّن أثبتَها وأفاض في الاستدلال لها الشَّيخُ الألباني رحمه الله كما في «السِّلسة الصَّحيحة» (4/ 158-163).

وممَّن ضعَّفَ قضيَّةَ الإشهاد: القرطبي وابنُ القيِّم وابنُ كثير وابنُ أبي العزِّ وغيرُهم من أهل العلم؛ لأنَّها لم تَرِدْ إلاَّ من طريقَيْن موقوفَيْن على عبد الله بنِ عبَّاس وعبد الله ابنِ عمرو بن العاص رضي الله عنهم.

وحملوا الإشهادَ الواردَ في الآية على أنَّ الله جلَّ وعلا فطَرَهم على الإيمان به والإقرار به وتوحيده كما في حديث «الصَّحيحَيْن»: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَة...»[5]، وحديث: «...وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِم مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا...»[6].

فعلى هذا التَّأويل يكون المراد: الأدلَّةَ الَّتي نصبها الله جلَّ وعلا كلَّ بالغ بما فطره الله عليه من الإقرار بوحدانيَّته، ويكون المقصود بالإشهاد إشهادًا بلسان الحال لا بلسان المقال، كما في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾﴾ [التوبة].

فـ﴿شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ﴾ أي: حالُهم يَشْهَدُ عليهم بذلك لا أنَّهم قالوا: إنَّهم كُفَّارٌ ومشركون، فكلمة (شاهد) تكون تارةً بالقول وتارة بلسان الحال كما في هذه الآية الكريمة.

والقول الثَّاني لأهل العلم: أنَّ هذا الإشهادَ إشهادٌ قوليٌّ حقيقيٌّ باللِّسان، وقد وقع، ودليلُه آيةُ الأعراف، وهي قولُه جل وعلا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَا ۛ أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾﴾، وما جاء في ذلك من أحاديث وآثار.

○ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾، قال: «إنَّ اللهَ خلق آدم عليه السلام، ثُمَّ أخرَجَ ذرِّيَّتَه من صُلبه مثلَ الذَّرِّ، فقال لهم: مَنْ ربُّكُم؟ قالوا: اللهُ ربُّنَا! ثم أعادهم في صُلبه حتَّى يُولَدَ كُلُّ مَنْ أخذ ميثاقه، لا يُزادُ فيهم ولا يُنقَصُ منهم إلى أن تقوم السَّاعةُ»[7].

○ وعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَخَذَ اللهُ المِيثَاقَ مِنْ ظَهْرِ آدَمَ[8] بِنَعْمَانَ - يَعْنِي عَرَفَةَ - فَأَخْرَجَ مِنْ صُلْبِهِ كُلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَهَا، فَنَثَرَهُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ كَالذَّرِّ[9]، ثُمَّ كَلَّمَهُمْ قِبَلاً[10]، قَالَ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَا ۛ أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾﴾»[11].

قال الشَّيخ الألباني رحمه الله في «السِّلسلة الصَّحيحة» (4/158): «قلتُ: هو كما قال - رحمه الله تعالى -[12]، ولكن ذلك لا يعني أنَّ الحديثَ لا يصحُّ مرفوعًا؛ وذلك لأنَّ الموقوفَ في حكم المرفوع لسببَيْن:

الأوَّل: أنَّه في تفسير القرآن، وما كان كذلك فهو في حكم المرفوع، ولذلك اشترط الحاكمُ في كتابه «المستدرك» أن يُخرِّجَ فيه التَّفاسيرَ عن الصَّحابة كما ذكر ذلك فيه (1/55).

الآخر: أنَّ له شواهدَ مرفوعةً عن النَّبيِّ ﷺ عن جمع من الصَّحابة وهُم: عمر بن الخطَّاب وعبد الله بن عمرو وأبو هريرة وأبو أمامة وهشام بن حكيم، أو عبد الرَّحمن بنُ قتادة السُّلَمي على خلاف عنهما، ومعاوية بنُ أبي سفيان وأبو الدَّرداء وأبو موسى، وهي إن كان غالبُها لا تَخلُو أسانيدُها من مقال؛ فإنَّ بعضَها يُقوِّي بعضًا، ...ولا سيَّما وقد تلقَّاها أو تلقَّى ما اتَّفقَتْ عليه من إخراج الذُّرِّيَّة من ظهر آدم وإشهادهم على أنفسهم، السَّلفُ الصَّالحُ من الصَّحابة والتَّابعين دون اختلاف بينهم، منهم عبد الله بن عمرو وعبدُ الله ابنُ مسعود وناسٌ من الصَّحابة، وأُبيُّ بنُ كعب وسلمان الفارسي ومحمَّدُ بنُ كعب والضَّحَّاكُ بنُ مُزاحم والحسن البصري وقتادة وفاطمة بنتُ الحُسَيْن وأبو جعفر الباقر وغيرهم...»، ثمَّ ذكر الشَّيخ الألباني رحمه الله خمسةَ أحاديثَ ثمَّ قال: «ففي ذلك ردٌّ على قول ابن القيِّم أيضًا في كتاب «الرُّوح» (ص161) وقد أفاض جدًّا في تفسير الآية وتأويلها تأويلاً يُنافي ظاهرَها...» الخ كلامه رحمه الله.

○ والمقصود:

أنَّ أهلَ العلم اتَّفقوا على قضيَّة

(5) البخاري (1359) ومسلم (2658).

(6) مسلم (2865).

(7) رواه الطَّبري (10/554) بسند حسن.

(8) أي: من ذرِّيَّته، سُمِّيَ ظَهْرًا لخروجهم منه (السِّندي).

(9) صغار النَّمل.

(10) أي: من غير أن يُولي أمرَه غيرَه.

(11) صحيح؛ أخرجه أحمد (2455)، وابنُ أبي عاصم في «السُّنَّة» (208)، والنَّسائي في «الكبرى» (11191)، وانظر الصحيحة (3261)..

(12) أي الحافظ ابن كثير رحمه الله فقد رجَّح فيه الوقف وقال: إنَّه أكثر وأثبت.

الإخراج ولم يتَّفقُوا على قضيَّة الإشهادِ اللِّساني الحقيقي، بالمعنى المذكور في حديثِ ابنِ عبَّاس رضي الله عنهما.

قال الشَّيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: «لا تَنافي بين القولَيْن فإنَّ الأخذَ للذُّرِّيَّة من ظهر آدم والإشهاد عليهم كان تقدمةً لبعثة الرُّسل، والحجَّةُ إنَّما قامت ببعثة الرُّسل، فهم الَّذين ذكَّروهم بتلك الشَّهادة، فقامت للرُّسلِ الحُجَّةُ على النَّاس كما لو كان عند الإنسان شهادةٌ ثمَّ نسِيَها ثمَّ ذكَّرَه أحدٌ إيَّاها، وقال له: يا فلان اذكرْ أنَّ عندَكَ شهادةً في وقتِ كذا على كذا.

وأيضًا؛ فإنَّ الأخذَ من ظهور بني آدم أخذٌ من ظهرِ آدم؛ فإنَّ ظهورَهم ظهرٌ له، وعلى هذا فلا منافاةَ بين الأقوالِ وظاهرِ هذه الأحاديث، فهذه الأحاديثُ ظاهرةٌ في أنَّ الله تعالى استخرجَ ذرِّيَّةَ آدم أمثالَ الذَّرِّ الأرواحَ وأشهدَهم ثمَّ أعادهم...»، ثمَّ قال: «فهذه جاءت الرُّسُل بعد ذلك وذكَّرتْهم بالشَّهادة، والحجَّةُ إنَّما قامت ببعثَة الرُّسل، وعلى ذلك فلا منافاة بين القولَيْن»[13].

قال أبو بكر الطُّرطوشي (ت520هـ):

«إنَّ هذا العهدَ يلزَمُ البَشَرَ وإن كانوا لا يذكُرُونه في هذه الحياة كما يلزمُ الطَّلاقُ مَنْ شَهِدَ عليه به وهو قد نسِيَه»[14].

ooo

(13) نقله عنه الشَّيخُ عبد العزيز الرَّاجحي كما في «شرحه على الطَّحاوية» (347/1).

(14) نقله عنه ابنُ عطيَّة في «المحرَّر الوجيز» (475/2).

③

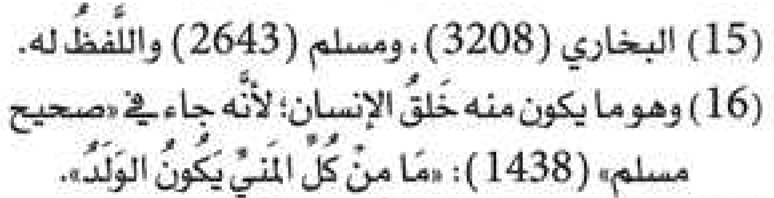
التَّقديرُ العُمُريُّ عندَ تَخْلِيقِ النُّطْفَةِ في الرَّحِمِ:

فيُكْتَبُ إذ ذاك ذكورتُها وأُنُوثَتُهَا والأَجَلُ والعَمَلُ والشَّقَاوَةُ والسَّعَادَةُ والرِّزْقُ وجَمِيعُ مَا هُوَ لاقٍ.

ففي «الصَّحيحيْن»[15] عن عبد الله ابنِ مسعود رضي الله عنه قال: حدَّثنا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو الصَّادقُ المصدُوقُ: «إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ[16] فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثمَّ يكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فيه الرُّوحَ. وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

قال شيخ الإسلام في «المجموع» (388/12): «فأخبر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصَّحيح: أنَّ المَلَكَ يُؤْمَرُ بكتابة رِزْقِه وَأَجَلِه وعَمَلِه وشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ بَعْدَ خَلْقِ جَسَدِ ابْنِ آدَمَ وَقَبْلَ نَفْخِ الرُّوحِ فيه» اهـ.

وهذا الحديثُ أصلٌ في باب القدر والعناية بذلك، والخوف من السَّوابق، والخوف من الخواتيم، وكما قيل: قلوب الأبرار معلَّقةٌ بالخواتيم، يقولون بماذا يُختم لنا[17]؟



(15) البخاري (3208)، ومسلم (2643) واللَّفظُ له.

(16) وهو ما يكون منه خَلْقُ الإنسان؛ لأنَّه جاء في «صحيح مسلم» (1438): «مَا مِنْ كُلِّ المَنِيِّ يَكُونُ الوَلَدُ».

(17) «جامع العلوم والحكم» (173/1).



④

التَّقْدِيرُ الحَوْلي في ليلة القدر، يُقَدَّرُ فيها مَا يَكُونُ في السَّنَة إلى مثلها:

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [سورة الدخان].

○ قال الحَسنُ البصري: «واللّه الّذي لا إلهَ إلاَّ هو إنَّهَا لفي رمضانَ وإنَّها لَلَيْلَةُ القدرِ، يُفرَقُ فيها كُلُّ أمرٍ حكيم، فيها يقضي اللّه تعالى كُلَّ أَجَلٍ وعَمَلٍ ورزقٍ إلى مثلها».

○ وعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال: «إنَّكَ لترى الرَّجُلَ يَمشي في الأسواقِ وقد وَقَعَ اسمُه في الموتى» ثمَّ قرأ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ يعني: ليلةَ القدرِ، ففي تلك اللَّيلَة يُفرَقُ أمرُ الدُّنيا إلى مثلها من قابل»[18].

○ وعن مجاهد في قوله تعالى ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [سورة الدخان] قال: «في ليلة القدر كلُّ أمرٍ يكونُ في السَّنة إلى السَّنَة: الحياةُ والموتُ، يقدَّرُ فيها المَعايشُ والمَصَائبُ كلُّهَا»[19].

فيُكتَبُ من أُمِّ الكِتَابِ في ليلة القدر ما يكون في السَّنة من موت وحياة ورزق ومطر حَتَّى الحجَّاجِ يُقالُ: يحُجُّ فُلانٌ ويحجُّ فلان[20].

قال شيخ الإسلام ابنُ تيمية رحمه الله: «ولهذا قال ابنُ عبَّاس في قوله: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الجاثية]: «إنَّ اللّه يَأمُرُ المَلائكةَ بأنْ تَنْسَخَ من اللَّوْحِ المَحْفُوظ مَا كَتَبَهُ من القدرِ ويأمُرُ الحَفَظَةَ أن تَكْتُبَ أعمالَ بني آدمَ فتُقَابلُ بين النُّسْخَتَيْنِ فتكونَان سَوَاءً»، ثُمَّ يَقول ابنُ عَبَّاس: «أَلَسْتُمْ قَوْمًا عَرَبًا؟ وهل تكونُ النُّسْخَةُ إلاَّ مِنْ أَصْلٍ؟»[21].

واستنساخُ الملائكة من اللَّوح المحفوظ قد صحَّ مرفوعًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللّه تَعَالى القلَمُ، فأَخَذَهُ بيَمينه وَكلْتَا يَدَيْه يَمينٌ»، قَالَ: «فَكَتَبَ الدُّنْيَا وَمَا يَكُونُ فيهَا منْ عَمَلٍ مَعْمُولٍ برٍّ أَوْ فُجُورٍ، رَطْبٍ أَوْ يَابسٍ، فَأَمْضَاهُ عنْدَهُ في الذِّكْرِ»، فَقَالَ: «اقْرَؤُوا إنْ شئْتُمْ ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِٱلْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الجاثية]، فَهَلْ تَكُونُ النُّسْخَةُ إلاَّ منْ شَيْءٍ قَدْ فُرغَ منْهُ»[22].

○○○

⑤

التَّقديرُ اليومي، وهو سَوْقُ المقادير إلى المواقيت الَّتي قُدِّرت لها فيما سبق:

قال اللّهُ جلَّ وعلا: ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الرحمن].

كُلَّ يوم هو في شأنٍ مثل أن يُحييَ ويُميتَ، ويُعزَّ ويُذلَّ، ويَشفيَ مريضًا، ويُعطي سائلاً، إلى غير ذلك من أفعاله.

○ عن مجاهد في قوله جلَّ وعلا ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾﴾ قال رحمه الله: «كُلَّ يَوْم هُوَ يُجيبُ دَاعيًا، وَيَكْشفُ كَرْبًا، وَيُجيبُ مُضْطَرًّا، وَيَغْفرُ ذَنْبًا»[23]، وهذا على التَّمثيل.

○ وقال الحُسَين بنُ الفَضْل البَجَلي الكوفي ثمَّ النَّيسابوري (ت 282هـ). وكان إمامَ عصره في معاني القرآن: «هُوَ سَوْقُ المقادير إلى المواقيت، فهي شؤون له يُبديها لا شؤون يَبتديها».

وجُملَةُ القول:

إنَّ التَّقديرَ اليوميَّ هُوَ إنفاذُ المقدورِ على العبد، في الوقت الَّذي سبق في علم اللّه تعالى الأزلي أن يَنَالَهُ فيه، لا يتقدَّمُه ولا يتأَخَّرُ عنه.

«وهذا التَّقديرُ اليوميُّ تفصيلٌ من التَّقدير الحولي، والحولي افصيل من التقدير العمري عند تخليق النطفة، والعمري تفصيل من التقدير العمري الأوَّل يومَ الميثاق، وهو تفصيلٌ من التَّقدير الأزلي الَّذي خطَّه القلمُ في الإمام المُبين»[24].

○○○

(18) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (2/448، 449) بسند صحيح.

(19) أخرجه الطَّبري (21/8) بسند صحيح.

(20) رُوِيَ عن غير واحد من السَّلف كما قال الحافظُ ابنُ كثير في «تفسيره» (7/246).

(21) «المجموع» (12/387). وأثرُ ابن عبَّاس أخرجه الطَّبري بأسانيد يُقوِّي بعضُها بعضًا.

(22) صحيح، أخرجه الآجُرِّي في «الشَّريعة» (339)، انظر «الصَّحيحة» (3136).

(23) أخرجه الطَّبري (22/213) بسندٍ صحيح.

(24) «معارج القبول» (3/939).







استلحاق ولد الزنا

عبد الله بوزنون
ماجستير في العلوم الشرعية ـ المدية

إنَّ النَّسَبَ نعمةٌ ربَّانيَّةٌ امتنَّ اللهُ بها على عباده فقال: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [سورة النحل]، لهذا عُنيَ الشَّارعُ الحكيمُ بالنَّسَبِ فنَظمَهُ وأرسى قواعدَه وكان النَّسبُ في الدِّين الإسلامي ضمنَ الكُلِّيَّات المقاصديَّة الخمس الَّتي لها تلك الأهمِّيَّة البالغة والمكانة العالية، وتَظهَرُ تلك الأهمِّيَّةُ الَّتي أَوْلَتْها الشَّريعةُ الإسلاميَّةُ لهذه الكُلِّيَّة من خلال تنظيم النَّسبِ بتشريع أسبابٍ معلومةٍ يَثْبُتُ بها.

ومن خلال تلك الأحكام الَّتي شُرِعَتْ لأجل الحفاظ على النَّسب، الزَّواج وجعله المنظومة الَّتي بها يتناسل الخلقُ؛ فرَغَّبَ الشَّرعُ فيه ودَعَا إلى التَّخفيف من مَؤُونَته؛ ومن ذلك تحريمُ ما يُضادُّ الزَّواجَ من الفواحش؛ كالزِّنا وسدٌّ ذرائعه من النَّظرِ والخَلوَة، ومن ذلك معاقبةُ المخالفين والمُنحرفين بالتَّعزيرات والحدود، ومن ذلك منعُ التَّبنِّي ووجوبُ أن يُدعَى الإنسانُ بأبيه وليس بمُتَبَنِّيه، ومن ذلك أنَّه شدَّد النَّكيرَ على الَّذينَ يَجحَدُون أولادَهم أو الَّذين ينتَسِبُون إلى غير آبائهم، كما جاء الوعيد فيمن ألحقَتْ بزوجها من لا يَنتَسِبُ إليه[1]، كلُّ ذلك للحفاظ على الأنساب من الاختلاط والاضطراب والفساد.

وممَّا يتناوَلُه الفقهاءُ في هذا الباب مسألةُ نَسَبِ ابنِ الزِّنا، وهذه المسألةُ لها صُوَرٌ مُختَلفةٌ يختَلفُ الحكمُ باختلافها؛ حيث يمتنعُ الحكمُ فيها بإطلاقٍ، ثمَّ في بعض صُوَرِها إجماعٌ على نفيِ الإلحاقِ وفي بعضها خلافٌ بين أهل العلم، كلُّ ذلك نتطرَّقُ إليه في هذا البحث المُختَصَر، وقبلَ الشُّروع في المقصود نَبتَدِئُ بذكرِ مُهمَّاتٍ بينَ يَدَيِ البحث:

أسباب ثبوت النَّسب

■ أسباب ثبوت النَّسب من الأمِّ:

سبب ثبوت النَّسب من الأمِّ هو الولادةُ شرعيَّةً كانت (يعني الزَّواج صحيحًا كان أم فاسدًا) أم غير شرعيَّةٍ.

■ ثبوت النَّسب من الأب:

1 ـ السَّبب الأوَّل النِّكاح الصَّحيح: فأمَّا النِّكاح الصَّحيح، فقد اتَّفقَ الفقهاءُ على ثبوت نسبِ الولد الَّذي تأتي به المرأةُ المُتزوِّجةُ زواجًا صحيحًا لقول الرَّسول ﷺ: «الوَلَدُ للفِرَاشِ وللعَاهِرِ الحَجر»[2]، والمراد بالفراش الزَّوجيَّة وما في حكمها.

2 ـ السَّبب الثَّاني النِّكاح الفاسد: اتَّفقَ الفقهاءُ على أنَّ النَّسبَ يثبُتُ في النِّكاح الفاسد إذا اتَّصلَ به دخولٌ حقيقيٌّ؛ لأنَّ النَّسبَ يحتاط في إثباته إحياءً للولد.

3 ـ السَّبب الثَّالث الوطءُ بشبهة: ذهب جمهورُ الفقهاء إلى أنَّ الوطءَ بشبهة يُثبِتُ النَّسبَ؛ لأنَّ ثبوتَ النَّسب هنا إنَّما جاء من جهة ظنِّ الواطئ، بخلاف الزِّنا؛ فلا ظنَّ فيه، فإذا وطئ امرأةً لا زَوْجَ لها بشبهةٍ منه كأنْ ظنَّها زوجَتَه، أو أَمَتَه فأتَتْ بولَدٍ بعد مُضيِّ ستَّة أشْهُرٍ فأكثَر من وقت الوطءِ ثَبَتَ نسَبُه منه، سواءٌ أوجد منها شبهة أيضًا أم لا.

وبعضهم زاد سببًا: وهو سبب

(1) «علم المقاصد الشَّرعيَّة» لنور الدين الخادمي (84/1)، «فقه الأسرة عند ابن تيمية» (727/2).

(2) سيأتي تخريجه.

الاستيلاد: وهو تصيير الجارية أمَّ وَلَد، يقَالُ: فلانٌ استَوْلَدَ جاريتَه إن صيَّرَها أمَّ وَلَده، ويترتَّبُ على الاستيلاد ثبوتُ النَّسبِ إذا أقَرَّ السَّيِّدُ بالوطء عند الجمهور، خلافًا للحنفيَّة حيثُ اشترطوا إقرارَه بأنَّ الولَدَ منه[3].

وأمَّا سببُ الزِّنا في إثبات النَّسب؛ فجمهورُ العلماء على إلغائه في جميع صوره، وهو محلُّ البحث، ولا بأسَ بتعريف ولد الزِّنا والتَّفريق بينَه وبين مَنْ يشاكلُه حتَّى تُتَصَوَّرَ المسألةُ تَصوُّرًا صحيحًا.

■ **تعريف ولد الزِّنا:**

هو الولدُ الَّذي أتَتْ به أمُّه من طريق غيرِ شرعيٍّ، أو هو ثمرَةُ العلاقة المُحرَّمة[4].

○ **تفريقٌ بينه وبين غيره ممَّن قد يُقاربُه في الحالة:**

ولد اللِّعان: هو الولدُ الَّذي نفى الزَّوجُ منه نسبَه منه بعد ملاعَنَته من زَوْجَتِه، وأمَّا ولدُ الزِّنا لم يَثْبُتْ منه أصلاً.

اللَّقيط: اسمٌ للطِّفل المفقود طَرَحَهُ أهلُه خوفًا من العَيْلَة أو فرارًا من تُهمَة الرِّيبة، ومن هذا التَّعريف يتبيَّنُ الفرقُ بينه وبين ولد الزِّنا فيجتمعان في انقطاع نسبِ كلٍّ منهما عن الأب إلاَّ أنَّ اللَّقيطَ مجهولُ الأمِّ والثَّاني معلومُ الأمِّ[5].

○○○

(3) «موسوعة الفقه الإسلامي» (7/681-688)، «الموسوعة الفقهيَّة الكويتيَّة» (40/234).
(4) «الفقه الإسلامي وأدلَّته» (10/7905)، «الموسوعة الفقهيَّة الكويتيَّة» (45/221).
(5) «الموسوعة الفقهيَّة الكويتيَّة» (45/254).



نسب ولد الزِّنا

المبحث الأوَّل:

نسبُ ولد الزِّنا من الأمِّ

اتَّفقَت المذاهبُ الأربعة والظَّاهريَّة على أنَّ ولد الزِّنا يُلحَقُ بأمِّه كما يُلحَقُ ولدُ المُلاعَنَة بأمِّه[6]، قال ابنُ عبد البرِّ: «الأمُّ لا يَنتَفِي عنها ولدُها أبدًا وأنَّه لاحقٌ بها على كلِّ حال لولادتها له».

وقال الباجي: «قوله ﵀ - أي مالك - عن ولد الملاعنة وولد الزِّنا «وذلك أنَّه لا يَبطُل نسبُه من جهة أمِّه؛ لأنَّه [لا] يحتاج في إلحاقه بها إلى عَقْد النِّكاح، فلذلك لا يَنتَفِي عنها بلِعَانٍ ولا إقْرَارٍ بزنا ولا تَحقُّقِه».

وقال الماوردي: «فجاءت الزَّانيةُ بولد من زنا كان ولدَ الزَّانية دون الزَّاني؛ لقول النَّبيِّ ﷺ: «الوَلَدُ للفرَاش وللعَاهرِ الحجر»، وإنَّما لحقَ بها دونَه؛ لأنَّه مخلوقٌ منهما عيانا، ومن الأب ظنًّا، فلحقَ بها ولدُ الزِّنا والنِّكاح لمعاينَة وضعهما لهما، ولحقَ بالأبِ ولدُ النِّكاح دون الزِّنا لغلبة الظَّنِّ بالفراش في النِّكاح دون الزِّنا».

وقال ابن حزم: «والوَلدُ يُلحَقُ بالمرأة إذا زَنَتْ وحَمَلَتْ به ولا يُلحَقُ بالرَّجل، ويَرِثُ أمَّه وتَرِثُه؛ لأنَّه - عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ - ألحَقَ الولدَ بالمرأة في اللِّعان ونفاه عن الرَّجُل، والمرأة في استلحاق الولد بنَفْسِها كالرَّجل بل هي أقوى سببًا في ذلك».

■ الأدلَّة على ذلك:

○ أنَّ النَّبيَّ ﷺ ألحَقَ ولدَ الملاعنة بأمِّه؛ فعن ابن عمر ﵄: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لاَعَنَ بين رجل وامرأته، فانتفى من وَلَدِها، ففرَّقَ بينهما، وألحقَ الوَلَدَ بالمرأة»[7].

○ وعن عبد اللَّه بن عمرو ابن العاص ﵄: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى بميراث ابن الملاعنة لأمِّه كلِّه لمَا لَقيَتْ فيه من العَنَاء»[8]، وقد قال النَّبيُّ ﷺ في ولد الزِّنا: «... لأَهْلِ أُمِّه مَنْ كَانُوا...»[9].

○ وأمَّا من المعقول فاستدلُّوا بما ذكره الماوردي حيثُ قال: «وإنَّما لَحقَ بها دونَه لأنَّه مخلوقٌ منهما عيانًا، ومن الأب ظنًّا، فلحقَ بها ولدُ الزِّنا والنِّكاح لمعاينة وضعهمَا لهما، ولَحقَ بالأب وَلَدُ النِّكاح دون الزِّنا لغلبة الظَّنِّ بالفراش في النِّكاحِ دون الزِّنا».

المبحث الثاني:

نسبُ ولد الزِّنا من جهة الأبِ

المطلب الأوَّل: نسب ولد الزِّنا باستلحاق الزَّاني مع وجود الفراش

☐ **الفرع الأوَّل. معنى الفراش:**

لغةً: قال ابن منظور: «فَرَشَ الشَّيء يفرِشُه ويَفْرُشُه فَرْشًا وفَرَشَه فانْفَرَش

(6) انظر «الاستذكار» (6/101)، و«المحلَّى» (10/323)، و«الحاوي» (9/218)، و«المنتقى» للباجي (5/342)، و«المبسوط» (29/369) (8/155).

(7) البخاري (5315).
(8) رواه الدَّارمي (3115).
(9) أبو داود (2266) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه، وقال الألباني: حسن.

وافْتَرَشَه بسَطَه، قال اللَّيثُ: الفَرْشُ مصدر فَرَشَ يَفْرِش ويفْرُش وهو بَسْطُ الفرَاش، والفراشُ ما افْتُرِش والجمع أَفْرِشةٌ وفُرُشٌ»[10].

اصطلاحًا: قال الجرجاني: «الفِرَاشُ هو كونُ المرأةِ مُتعيِّنَةً للولادة لشخص واحد»[11].

☐ **الفرع الثَّاني. أقسام الفراش:**

ينقسمُ الفراشُ باعتبارِ قُوَّته وضَعفه في إثبات النَّسَبِ إلى:

فراش قوي: وهو فراشُ الزَّوجيَّة القائمُ على عَقدِ الزَّوجيَّةِ الصَّحيح، سواءٌ أكان العقدُ صحيحًا في الواقع ونفس الأمر أم اعتقد الواطئُ صحَّتَه، وإن كان في الباطن عقدًا باطلاً أو فاسدًا، بأن يتزوَّجَها في العدَّة؛ فإنَّ المخالطةَ في مثل هذا النَّوع من الزَّواج يترتَّبُ عليها ثبوتُ نسبِ الولد من الرَّجل.

فراش متوسِّط: و هي أمُّ الولد[12].

فراش ضعيف: وهي الأَمَةُ الَّتي لم يَسبِقْ استيلادُها من السَّيِّد أو اعترافُه بمخالطتها[13].

☐ **الفرع الثَّالث. شروط الفراش:**

اشترط الفقهاءُ للفراش شروطًا حتَّى يَثبُتَ به النَّسبُ وهي:

1 ـ حصولُ الزَّواج: اتَّفق الفقهاء على أنَّ العقدَ الصَّحيحَ هو السَّبب لمن يُولَدُ حالَ قيام الزَّوجيَّة والخلاف هل مجرَّدُ العقد يكفي أم لا بدَّ من الدُّخول؟

2 ـ أن يكون الزَّوجُ ممَّن يُولَدُ له، وذلك ببلوغه فلو كان صغيرًا لا يُولَدُ لمثله لا تُعتَبَرُ الزَّوجةُ فراشًا؛ لأنَّه لا يُتَصَوَّرُ منه حملٌ، وكذلك لا يُلحَقُ النَّسبُ بالخَصيِّ، ولا بمجبوب الذَّكَرِ والخُصْيَتَيْن؛ لعدم تصوُّرِ الإنزال منهم.

3 ـ إمكان التَّلاقي بين الزَّوجَيْن بعد العَقْد، وهذا عند الأئمَّة الثَّلاثة مالك والشَّافعي وأحمد، وعلَّلوا ذلك بأنَّ العقدَ جعل المرأة فراشًا باعتبار أنَّه يُبيحُ هذا الاتِّصال الَّذي هو سببٌ حقيقيٌّ للحمل، وزاد بعضُهم مع ذلك تحقُّقَ الدُّخول أو الخلوة الصَّحيحة، وخالفهم الحنفيَّةُ فقالوا: مجرَّدُ العقد يجعَلُ المرأةَ فراشًا، قالوا: لأنَّه مَظِنَّةُ الاتِّصال والاتِّصالُ لا يطَّلِعُ عليه أَحَدٌ بخلاف العقد، حتَّى قالوا: لَوْ تَزَوَّجَ المَشْرِقيُّ بمَغْرِبيَّة، فَجَاءَتْ بوَلَد يَثْبُتُ النَّسَبُ، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ الدُّخُولُ حَقيقَةً لوُجُود سَبَبه، وَهُوَ النِّكَاحُ[14]، قال ابن القيِّم: «وقد اختلف الفقهاءُ فيما تصيرُ به الزَّوجةُ فراشًا على ثلاثة أقوال، أحدُها: أنَّه نفسُ العقد وإن عُلِمَ أنَّه لم يَجتَمِعْ بها، بل لو طلَّقَها عقيبَه في المجلس، وهذا مذهبُ أبي حنيفة، والثَّاني: أنَّه العقدُ مع إمكان الوَطْء، وهذا مذهبُ الشَّافعي وأحمد، والثَّالث: أنَّه العقدُ مع الدُّخول المُحقَّق لا إمكانه المشكوك فيه، وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية»[15].

4 ـ مُضيُّ أقلِّ مدَّة الحمل وهي ستَّةُ أشهر على الرَّاجح ولا بعد مُضيٍّ أَكْثَرَ مدَّة الحمل من حين الفُرقَة بالطَّلاق أو الوفاة، عند من يقول بأن لأكثرِ مدَّةِ الحمل حدًّا مُحدَّدًا.

5 ـ ألاَّ يَنْفيَ الزَّوجُ هذا النَّسَبَ؛ لأنَّهُ إن نفاهُ انْتَفَى نَسَبُه منه بعد أن يُلاعِنَ زوجتَه اللِّعان المعروف في الشَّرع.

وهذه الشُّروط في الزَّوجة؛ وأمَّا الأَمَةُ فيُشتَرَطُ لها بعضُ تلك الشُّروط إلاَّ أنَّها لا تكون فراشًا بمُجرَّدِ عقدِ مِلْكها ولا بإمكان الوطء، بل بثبوت الوطء بإقرار السَّيِّد بوطْئها أو استلحاقه لولدٍ منها، وقال أبو حنيفة: «لا تكون الأَمَةُ فراشًا بأوَّل ولد ولَدَتْه من السَّيِّد، فلا يَلحَقُه الوَلَدُ إلاَّ إذا اسْتَلْحَقَه فيَلحَقُه حينئذ بالاستلحاق لا بالفراش، فما وَلَدَتْ بعد ذلك لحقَهُ إلاَّ أن يَنْفيَهُ فعندهم ولد الأَمَة لا يلحق السَّيِّدَ بالفراش إلاَّ أن يتقدَّمه ولدٌ مُستلحق بالوطء»[16]، وذهب بعضُ المُتأخِّرين من المالكيَّة إلى أنَّ الأَمَة الَّتي تُشتَرَى للوطْء دون الخدمة كالمُرتَفعة الَّتي يُفهَم من قرائن الأحوال أنَّها إنَّما تُرَادُ للتَّسرِّي فتصير فراشًا بنفس الشِّراء»[17].

صور إثبات النَّسب بالفراش

لإثبات النَّسب بالفراش صورتان باعتبار الإقرار وعدمه:

☐ **الصُّورة الأولى ـ إقرار صاحب الفراش:**

إذا وُلِدَ الولدُ على فراش وتَوَفَّرَتْ في أُمِّه شروطه ولم ينكرْه صاحبُ الفراش فهو ولدُه[18]؛ «لأنَّ الأصلَ السَّلامةُ وأنَّ الولدَ ولدٌ شرعيٌّ، والفراشُ أمرٌ ظاهرٌ بيِّنٌ، أمَّا الزِّنا فالأصل فيه الخفاء، فلا مُعوَّل عليه»[19]، وعلى هذا إجماعُ أهل العلم، قال ابن عبد البرِّ: «وأجمَعَت الأُمَّةُ على ذلك نقلاً عن نبيِّها ﷺ، وجَعَلَ رسولُ الله ﷺ كلَّ وَلَدٍ يُولَدُ على

(10) «لسان العرب» (326/3) مادَّة (فرش).
(11) «التَّعريفات» (ص213).
(12) وهي الأمَة التي حملت من سيِّدها وولدت له.
(13) «فقه الأسرة عند ابن تيمية» (730/2).
(14) «بدائع الصَّنائع» (332/2).
(15) «زاد المعاد» (373/5).
(16) «المبسوط» (100/17)، و«أحكام ولد الزِّنى» (ص92).
(17) «زاد المعاد» (373/5).
(18) انظر شروط الإقرار بالنَّسب في «فقه الأسرة عند ابن تيمية» (735/2).
(19) «أحكام ولد الزِّنى» (ص93).

فراش لرجل لاحقًا به على كلِّ حالٍ إلى أن يَنفيَه بلِعَانٍ على حكم اللِّعان»[20].

وقال ابنُ المُنذر بعد ذكره حديث الفراش: «أَجْمَعَ أهلُ العلمِ على القولِ به»[21].

الأدِلَّة على ذلك:

ما رواه أبو هريرة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الوَلَدُ لصَاحب الفِرَاش»[22] وقد قضى به النَّبيُّ ﷺ في الخصومة، فعن عائشة رضي الله عنها قال: «اخْتَصَمَ سَعْدُ بنُ أَبي وَقَّاص وعبد ابن زَمعَة في غُلام فقال سعد: هذا يا رسول الله! ابنُ أخي عُتبَةُ بنُ أبي وقَّاص عَهِدَ إِلَيَّ أنَّه ابنُه، انظر إلى شَبَهِه، وقال عبد بن زَمعَة: هذا أخي يا رسولَ الله وُلِدَ على فراش أبي من وَليدَته، فنظَرَ رسولُ الله إلى شبهه فرأى شَبَهًا بيِّنًا بعُتبَة فقال: «هُوَ لَكَ يا عَبْدُ؛ الوَلَدُ للفرَاش، وللعَاهِر الحَجَرُ، واحْتَجِبي منْهُ يا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ» قالت: فلم يرَ سودَةَ قطُّ»[23].

وقولُه: «للفرَاش» له معنيان كما قال الشَّافعي: أحدُهما: هو له ما لم يَنْفِه، فإذا نفاه بما شُرِعَ له كاللِّعان انتفى عنه، والثَّاني: إذا تنازع ربُّ الفراشِ والعاهرُ فالولَدُ لرَبِّ الفراش[24].

□ **الصُّورة الثَّانية . أن يُنكِرَه صاحبُ الفراش:**

إنْ أنكَرَ صاحبُ الفراش أنَّ هذا الولدَ منه، فإن أقَرَّتْ بالزِّنا أو شَهِدَتْ عليها البيِّنةُ الشَّرعيَّةُ أُقيمَ عليها الحدُّ، وكان ولدُها ولدَ زنا، ويكون حكمُه هنا كالحكم إذا كانت أَمَةً غيرَ فراش، وإن أنكَرَتْ ذلك تلاعَنَا ويُفَرَّقُ بينهما فُرقَةً أبديَّةً، والولد يكون ولدَ ملاعنة لا وَلَدَ زنا فيُقطَعُ نسبُه عن المُلاعن ولا يكونُ لأحدٍ فيه حقُّ دعوى النَّسَب، قال السَّرْخَسي: «ألا ترى أنَّ وَلَدَ المُلاعنة يُقطَعُ نسبُه عن المُلاعن ولا يكون لأحد فيه حقُّ دعوةِ النَّسَب؛ لأنَّ في إثباتِ النَّسبِ منه بالفراش حكمًا بنفيه عن غيره، فبَعُدَ ذلكَ»[25].

المطلب الثَّاني: نَسَبُ ولد الزِّنا إذا كانت الأمُّ غيرَفراش

ولهذه المسألة صورتان:

□ **الصُّورةُ الأولى . أن لا يستلحِقَه الزَّاني:**

والحكمُ هنا أن لا يُنسَبَ ولدُ الزِّنا لأب بل يُنسَبُ إلى أمِّه باتِّفاق العلماء؛ لأنَّ الجمهورَ على عدم لحوقِه به ولو استلحقه، وأمَّا مَنْ خالف إنَّما هو فيمن اسْتلْحَقَه، وأمَّا إذا لم يستلْحِقْه الزَّاني فلم يُحْكَ فيه الخلافُ في أنَّه يُنْسَبُ لأمِّه، وولد الزِّنا هنا يكون كوَلَدِ المُلاعنة في انتسَابِه إلى أمِّه والتَّوارُث بينه وبينها[26].

□ **الصُّورة الثَّانية . استلحاق الزَّاني للولد:**

إذا أقر الزَّاني أنَّ هذا الولدَ منه وكانت الأمُّ غيرَ فراش فهذا قد وقعَ الخلافُ بين الفقهاء هل يُلحَقُ به أم لا؟

القولُ الأوَّل: لا يُلحَقُ ولدُ الزِّنا بالزَّاني، وهو قولُ جمهور العلماء من المذاهب الأربعة[27]، والظَّاهريَّة[28] وغيرهم.

أدلَّة القول الأوَّل ومناقشتها:

الدَّليل الأول: قول النَّبيِّ ﷺ فيما رَوَتْه عنه عائشة رضي الله عنها: «الوَلَدُ للفِرَاشِ وللعَاهِرِ الحَجَرُ»[29].

وجه الاستدلال: ما ذكره الكاساني في «بدائع الصَّنائع» قال: «ودلالة الحديث من وجوه ثلاثة:

أحدها: أنَّ النَّبيَّ . عليه الصَّلاةُ والسَّلام . أخرج الكلامَ مَخْرَجَ القسمة فجعل الوَلَدَ لصاحبِ الفراش والحَجَرَ للزَّاني، فاقتضى أن لا يكون الولدُ لمن لا فراشَ له كما لا يكون الحَجَرُ لمن لا زنا منه؛ إذ القسمةُ تنفي الشَّرِكَةَ.

والثَّاني: أنَّه . عليه الصَّلاةُ والسَّلام . جعلَ الولدَ لصاحب الفراش ونفاه عن الزَّاني بقوله . عليه الصَّلاةُ والسَّلام .: «وللعَاهِرِ الحَجَرُ» لأنَّ مثلَ هذا الكلام يُستَعْمَلُ في النَّفي.

والثَّالث: أنَّه جعل كلَّ جنْسِ الولد لصاحب الفراش، فلو ثبت نَسَبُ ولد لمن ليس بصاحبِ الفراش لم يكن كلُّ جنسِ الولد لصاحب الفراش وهذا خلافُ النَّصِّ»[30].

الدَّليل الثَّاني: ما رواه عبدالله بنُ عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «قام

---

(20) انظر «التَّمهيد»، «فتح المالك» (300/8).

(21) «الإشراف على مذاهب العلماء» (314/5)، «زاد المعاد» (222/4).

(22) البخاري (6750).

(23) البخاري (2053)، ومسلم (1457).

(24) انظر «فتح الباري» (44/12).

(25) «المبسوط» للسَّرخسي (372/7)، وانظر «أحكام ولد الزِّنى» (ص95).

(26) «أحكام ولد الزِّنى» (ص96).

(27) «المبسوط» (138/17)، «بدائع الصَّنائع» (242/6)، «المغني» (129/7)، «الجامع لأحكام القرآن» (1426/3)، «الحاوي الكبير» (162/8)، «بداية المجتهد» (358/2) وقد وصف القولَ الثَّاني بالشُّذوذ فقال: «وشذَّ قومٌ فقالوا...» وبه أَفْتَتْ «اللَّجنة الدَّائمة» (15/16).

(28) «المُحلَّى» (302/9)، وادَّعى ابنُ حزم الإجماعَ في الصُّوَرِ كلِّها إلَّا في مسألة التَّحريم فقال: «ولا يَرِثُه الَّذي تَخَلَّق من نُطفَته ولا يَرِثُه هو ولا له عليه حَقُّ الأُبوَّة لا في بِرٍّ.ولا في نفقة.ولا في تحريم.ولا في غير ذلك، وهو منه أجنبيٌّ ولا نعلم في هذا خلافًا إلَّا في التَّحريم فقط».

(29) مضى تخريجه.

(30) «بدائع الصَّنائع» (242/6).

رجلٌ فقال: إنَّ فُلانًا ابني عَاهَرْتُ بأُمِّه في الجاهليَّة، فقال رسولُ اللَّه: «لا دَعْوَةَ في الإِسْلاَمِ، ذَهَبَ أَمْرُ الجَاهِليَّة، الوَلَدُ للفِرَاشِ ولِلعَاهِرِ الحَجَرُ»[31].

وجه الاستدلال: أنَّ النَّبيَّ ﷺ عدَّ استلحاقَ ولدِ الزِّنا من أمور الجاهليَّة ولم يَسْتَفْسِرْ عن حال الولد: هل هو على فراش أم لا.

ـ نوقش الدَّليل الأوَّل والثَّاني وهو قوله: «الوَلَدُ للفِرَاشِ ولِلعَاهِرِ الحَجَرُ» وكذلك حديث عبد بن زَمعة، بأنَّه لم يحصُرِ الولدَ على الفراش بل هو حكمٌ في حالة الفراش[32].

ويَردُّ عليهم: أنَّ هذا الحديثَ يدلُّ أيضًا على حالة عدم الفراش، قال الجصَّاص: «وقوله «الوَلَدُ للفرَاشِ» قد اقتضى معنَيَيْنِ؛ أحدهما إثباتُ النَّسب لصاحب الفراش، والثَّاني أنَّ مَنْ لا فراش له فلا نَسَبَ له؛ لأنَّ قولَه «الوَلَدُ» اسمٌ للجنس، وكذلك قولُه «الفِرَاشِ» للجنس لدخول الألف واللاَّم عليه فلم يَبْقَ ولدٌ إلاَّ وهو مرادٌ بهذا الخبر، فكأنَّه قال لا وَلَدَ إلاَّ للفراش»[33].

الدَّليل الثَّالث: عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لاَ مُسَاعَاةَ فِي الإِسْلاَمِ، مَنْ سَاعَى فِي الجَاهِليَّةِ فَقَدْ لَحِقَ بِعُصْبَتِه، ومَن ادَّعَى وَلَدًا مِنْ غَيْرِ رِشْدَةٍ فَلاَ يَرِثُ ولاَ يُورَثُ»[34].

وجه الاستدلال: في هذا الحديث أمران: الأوَّل أنَّ النَّبيَّ ألغى المساعاةَ في الإسلام، ومعنى الحديث ما قاله في «النِّهاية»: «المساعاة: الزِّنى، وكان الأصمعي يجعلها في الإماءِ دون الحرائر؛ لأنَّهُنَّ كُنَّ يَسْعَيْنَ لمواليهنَّ فيَكْسِبْنَ لهم بضرائبَ كانت عليهنَّ... كأنَّ كُلاًّ منهما يسعى لصاحبه في حصول غَرَضه فأبطَلَهُ الإسلامُ ولم يُلْحِق النَّسبُ بها، وعفا عما كان منها في الجاهليَّة ممَّن أُلحِقَ بها»[35].

ثمَّ إنَّه بيَّن حكمَ ادِّعاء ولد الزِّنا أنَّه لا يَرِثُ ولا يُورَثُ، والإرثُ من لوازم النَّسَب، فيدلُّ على أنَّه لا يُلحَقُ بالمُدَّعي ولم يفصِّل في كون الأمِّ فراشًا أو عدمه بل هو عامٌّ[36].

واعتُرِضَ على هذا الدَّليل: أنَّ حديثَ «لاَ مُسَاعَاةَ...» ضعيفٌ؛ ففي إسناده رجلٌ مجهولٌ فلا تقوم به حجَّةٌ[37].

الوجه الثَّاني: لو فَرَضْنَا صحَّتَه فيُحمَلُ على من وُلِدَ في فراش زَوجٍ أو سيِّد، فيكونُ خارجًا عن محلِّ النِّزاع.

الوجه الثَّالث: أنَّ هذا خاصٌّ بالإماء دون الحرائر؛ لأنَّ المساعاةَ معروفةٌ فيهنَّ دون الحرائر، كما سبق[38].

الدَّليل الرَّابع: حديث عبد اللَّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى أَنَّ كلَّ مُستَلْحَق استُلْحِقَ بعدَ أبيه الَّذي يُدْعَى له ادَّعاه وَرَثَتُه...

وإن كان من أَمَةٍ لم يملكْها أو من حُرَّةٍ عاهَرَ بها؛ فإنَّه لا يُلْحَقُ به ولا يَرِث، وإن كان الَّذي يُدْعَى له هو ادَّعاه فهو ولدُ زِنْيَةٍ من حُرَّةٍ كان أو أَمَةٍ»، وفي رواية: «وهو ولدُ زِنا لأهلِ أمِّه مَنْ كانوا حرَّةً أو أَمَةً»[39].

قال الخَطَّابي مُعلِّقًا: «هذه أحكامٌ قضى بها رسولُ الله ﷺ في أوائل الإسلام ومبادئ الشَّرع، وهي أنَّ الرَّجلَ إذا مات واسْتَلْحَقَ له وَرَثَتُه ولدًا، فإن كان الرَّجُلُ الَّذي يَدَّعي الولدَ له ورثته قد أَنْكَرَ أنَّه منه لم يُلْحَقْ به ولم يَرِثْ منه، وإن لم يكن أَنْكَرَهُ فإن كان من أَمَتِه لَحِقَه ووَرِثَ منه ما لم يُقْسَمْ بعد من مالِه، ولم يَرِثْ ما قُسِمَ قَبْلَ الاستلحاق، وإن كان من أَمَةِ غيره كابن وليدة زُمْعَة أو من حُرَّةٍ زنى بها لا يُلْحَقُ به ولا يَرِثُ بل لو استلحقه الواطئُ لم يُلْحَقْ به؛ فإنَّ الزِّنى لا يُثبِتُ النَّسَبَ»[40].

واعتُرِضَ على هذا الدَّليل: أنَّ الحديثَ ضعيفٌ؛ ففي سنده مقالٌ؛ لأنَّه من طريق محمَّد بن راشد المكحولي وفيه ضعفٌ[41]، وشيخُه موسى بن سليمان الدِّمشقي مُتكلَّمٌ فيه أيضًا[42].

الرَّدُّ عليهم: أنَّ الحديثَ ثابتٌ؛ لأنَّ مُحمَّدَ بنَ راشد قد وَثَّقَه غيرُ واحد وبيَّنُوا أنَّ مَنْ تَكَلَّمَ فيه فلأجل ما رُميَ به من البدعة كما قال ابن المبارك والجوزجاني وغيرُهما، ولهذا قال عنه ابن حجر في «التَّقريب»: «صدوقٌ يَهِمُ، ورُميَ بالقدر» اهـ، وكذا هو حال شيخه، ولهذا حسَّنه مَنْ حسَّنه من العلماء كما سبق.

الدَّليل الخامس: حديث: «مَنْ عَاهَرَ

---

(31) أبو داود (2274)، وقال الألباني حسن صحيح.

(32) «زاد المعاد» (319/5)، «الشَّرح الممتع» (308/13).

(33) «أحكام القرآن» (160/5).

(34) أبو داود (2264)، قال الألباني: «ضعيف».

(35) «النِّهاية» (ص430).

(36) «أحكام ولد الزِّنا» (ص98).

(37) قال الذَّهبي عقب قول الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» قال: «لعلَّه موضوعٌ» انظر «مستدرك الحاكم» (380/4) (7992)، وانظر «زاد المعاد» (421/5) وتعليقات المنذري بهامش «سنن أبي داود» (ص257).

(38) انظر بحث عبد العزيز الفوزان «حكم استبراء الزَّانية واستلحاق ولد الزِّنى» «مجلة العدل» (العدد 30 ربيع الآخر 1427 ص171).

(39) «سنن أبي داود» (2265) واللَّفظُ له، وابن ماجة (2746)، والرِّواية الثَّانية له، وحسَّنه البوصيري في «مصباح الزُّجاجة» (151/3) والألباني في «صحيح سنن أبي داود» (1959) و«صحيح الجامع» (836/2).

(40) «عون المعبود» (245/6).

(41) «زاد المعاد» (421/5).

(42) انظر بحث الفوزان (ص172).

أَمَةً أو حُرَّةً فَوَلَدُهُ ولَدُ زِنَا، لا يَرِثُ ولاَ يُورَثُ»[43]، والميراث من لوازم النَّسب فإذا انتفى الميراثُ انتفى النَّسبُ.

ونوقش هذا الدليل من ناحية ثبوته ودلالته فأما من ناحية ثبوته فقال المخالفون إن في سند الحديث ابن لهيعة وفيه مقال معروف قال عنه في «التَّقريب»: «صدوقٌ من السَّابعة، خَلَّطَ بعد احتراق كُتُبِه»[44].

الرَّدُّ: لم ينفردْ بهذا الحديث فقد رواه غيرُه؛ تابعه المُثَنَّى بنُ الصَّبَّاح كما هو عند ابن ماجة وإن كان ضعيفًا فيتقوَّى بطريق ابن لهيعة، ولهذا أشار التِّرمذي إلى تحسينه وقبوله فقال: «وقد روى غيرُ ابنِ لهيعة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب، والعمل على هذا عند أهل العلم»[45]، وحسَّنه الشَّيخُ الألباني[46].

وأمَّا من ناحية دلالته فقالوا: يُحتَمَلُ أنَّ المرادَ به أن تكون الزَّانيةُ فِرَاشًا لزوج أو سيِّدٍ، فيكون خارجًا عن محلِّ النِّزاع[47].

ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض أنَّ النَّبيَّ ﷺ أطلق الحكمَ فتقييدُه بحالة الفراشِ تَحكُّمٌ، ولهذا فَهِمَ ابنُ القيِّم ـ وهو من القائلين بالإلحاق ـ هذا الإطلاق فقال: «فإن ثَبَتَ هذا الحديثُ تعيَّنَ القولُ بمُوجَبِه والمصيرُ إليه، وإلاَّ فالقول قولُ إسحاق ومَنْ معه والله المستعانُ» اهـ[48].

(43) أخرجه ابن ماجة في «سننه» (2745) من طريق المثنَّى بن الصَّباح، والتِّرمذي في «سننه» (2113) من طريق ابن لهيعة كلاهما عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدِّه.
(44) «تقريب التَّهذيب» (ص261) رقم (3563).
(45) «سنن التِّرمذي» (ص2113).
(46) انظر «صحيح الجامع» (2720).
(47) بحث الفوزان (173).
(48) «زاد المعاد» (421/5).

الدَّليل السَّادس: أنَّه لا يُلحَقُ به إذا لم يَسْتَلْحِقْه فدلَّ على أنَّه لا يُعتَبَرُ ابنَه شرعًا فلا يُلحَقُ به بحال[49].

نوقش هذا الدَّليل: بأنَّ هذا قياسٌ مع الفارق؛ لأنَّه إذا لم يَستَلْحِقْه فإنَّه لا يُقِرُّ بأنَّه ولدُه المخلوقُ من مائه، فلا يُلحَقُ به، بخلاف ما لو اسْتَلْحَقَه، وأَقَرَّ بأنَّه نُتِجَ من مائه[50].

الدَّليل السَّابع: القياس على ما لو كانت أُمُّهُ فراشًا بجامع أنَّه لا يُلحَقُ به إذا لم يَستَلْحِقْه فلا يَلحَقُه مُطلقًا[51].

القولُ الثَّاني: يُلحَقُ وَلَدُ الزِّنا بالزَّاني إذا اسْتَلْحَقَه ولم يَكُنْ فراشٌ ولا شبهةٌ:

وهو قول إسحاق، وعروةَ بنِ الزُّبير، وسليمان بنِ يسار[52]، والحسن البصري، وابنِ سيرين، وإبراهيم النَّخعي في رواية، وعطاء[53]، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيِّم، ومن المعاصرين الشَّيخُ ابنُ عثيمين[54].

وهنالك قولٌ قريبٌ منه وهو ما رُوِيَ عن أبي حنيفة أنَّه قال: «لا أرى بأسًا إذا زنى الرَّجلُ بالمرأة فحمَلَتْ منه أنْ يتزوَّجها مع حَمْلِها ويَستُرَ عليها والولدُ

(49) «المغني» (129/7).
(50) بحث الفوزان (173).
(51) «المغني» (228/6).
(52) روى الدَّارمي بسنده عن بكير عن سليمان ابن يسار قال: «أيُّما رجل أتى إلى غلام فزعم أنَّه ابنٌ له، وأنَّه زَنَى بأمِّه، ولم يَدَّعِ ذلك الغلامَ أحدٌ، فهو يَرِثُه»، قال بكير: وسألتُ عروةَ عن ذلك؟ فقال مثلَ قول سليمان بن يسار» «سنن الدَّارمي» (3148) وإن كان إسناده ضعيفًا؛ لأنَّه من رواية عبد الله بن صالح كاتب اللَّيث.
(53) «الحاوي الكبير» (162/8)، «المغني» (228/6)، «زاد المعاد» (381/5)، «الشَّرح الممتع» (308/13)، (127/12).
(54) «زاد المعاد» (381/5 ـ 382)، «الاختيارات الفقهية» (232 ـ 233) و«مجموع الفتاوى» (88/17).

ولدٌ له» اهـ[55].

أدلَّةُ القول الثَّاني:

الدَّليل الأوَّل: أنَّ عمر بنَ الخطَّاب رضي الله عنه كان يليط أولاد الجاهليَّة ـ أي يُلحِقُهم ـ بمن ادَّعاهم في الإسلام[56].

ـ ونوقش هذا الدَّليل: وهو إلحاق عمر أولاد الجاهليَّة بمن ادَّعاهم في الإسلام بأنَّه خاصٌّ بما كان قبلَ الإسلام دون ما بعده، قال الزُّرقاني: «لأنَّ أَكْثَرَ أهلِ الجاهليَّة كانوا كذلك، وأمَّا اليوم في الإسلام بعد أن أَحْكَمَ اللهُ شريعتَه فلا يُلحَقُ ولدُ الزِّنى بمُدَّعيه عند أحدٍ من العلماء كان هناك فراش أم لا، قاله أبو عمر»[57].

أُجيبَ عن هذا الاعتراض من وجهين:

الوجه الأوَّل: أنَّ عمر رضي الله عنه إنَّما أَلْحَقَهم بآبائهم من الزِّنى في الإسلام بعد أن أحكم الله شريعتَه وحرَّمَ الزِّنى، ولو كان إلحاق ولدِ الزِّنى بأبيه لا يصِحُّ لما فعله عمر رضي الله عنه.

الوجه الثَّاني: أنَّ ما ذُكِرَ قد يفيد أنَّ أهلَ الجاهليَّة لا يأثَمُون بما فعلوا من الزِّنى؛ لأنَّهم كانوا من أهل الفترة، ولم تَقُمْ عليهم الحجَّةُ، فيُعذَرون لجهلهم بحرمة الزِّنى، بخلاف من فعل الزِّنى بعد الإسلام وقيام الحجَّة عليه، ولكن هذا خارجٌ عن محلِّ النِّزاع الَّذي نحن بصدده؛ فإنَّ الكلامَ عن إلحاق ولد الزِّنى بأبيه إذا اسْتَلْحَقَه، وهذا حكمٌ لا يختَلِفُ في جاهليَّة ولا إسلام، ولا فرقَ

(55) «المغني» (228/6)، ومعنى أنَّ قول أبي حنيفة قريب من قول ابن تيمية ومن وافقه لأنَّه يفارقهم في عدم اشتراط وضع الحامل أو الاستبراء بحيضة للحائل إن هو أراد الزَّواج بها، انظر فتوى الشيخ محمد علي فركوس (464).
(56) «الموطأ» (740/2).
(57) «شرح الزرقاني» (28/4 ـ 29).

فيه بين معذور وغيره...»[58].

الدَّليل الثَّاني: ما جاء في «الصَّحيحين» من خبر جُرَيْج الَّذي رواه أبو هريرة، وفيه أنَّ جُرَيْجًا قال للغلام الَّذي زنت أمُّه بالرَّاعي: «مَنْ أَبُوكَ يا غُلاَمُ»، قال: «فُلاَنٌ الرَّاعِي»[59]، قال ابنُ القيِّم: «وهذا إنطاقٌ من الله لا يُمكنُ فيه الكذب»[60]، فدلَّ على إثبات الأُبُوَّة للزَّاني، ووجهُ الدَّلالة أنَّ جُرَيْجًا نسب ابنَ الزِّنى للزَّاني وصدَّقَ اللهُ نسبتَه بما خرَقَ له من العادة في نُطقِ المولود بشهادته له بذلك، وقوله: أبي فلان الرَّاعي، فكانت تلك النِّسبةُ صحيحةً فيَلْزَمُ أن يجري بينهما أحكام الأبوَّةِ والبُنُوَّة[61].

واعتُرِضَ عليه أنَّ المقصودَ فيه السُّؤال عن المُتسبِّب في وجود الغلام لا الأب الشَّرعي الَّذي يُنسَبُ له شرعًا ويَرِثُ منه، فالمقام لا يقتضيه، وهذا الحديثُ في شرع مَنْ كان قبلنا فلا يكون حجَّةً إلاَّ عند عدم وجود ما يُعارِضُه في شرعنا وقد وُجِدَ[62].

الدَّليل الثَّالث: القياس؛ فإنَّ الأبَ أحدُ الزَّانيَيْن، فإذا كان يُلحَقُ بأُمِّه، ويُنسَبُ إليها ويرثُها، ويَثْبُتُ النَّسَبُ بينه وبين أقارب أُمِّه مع كونها زَنَتْ به، وقد وُجِدَ الولدُ من ماء الزَّانيَيْن، وقد اشْتَرَكا فيه، واتَّفقَا على أنَّه ابنُهما، فما المانعُ من لحوقه بالأب إذا لم يَدَّعِه غيرُه؟ فهذا محضُ القياس[63].

ـ ونُوقِشَ دليلُ القياس: أنَّه قياسٌ في مقابلة نصٍّ فهو قياسٌ فاسدٌ، والنَّسبُ أمرٌ حكميٌّ شرعيٌّ لا يَثْبُتُ إلاَّ بدليل نصِّيٍّ، فلا يَثْبُتُ بالدَّليل العقليِّ، وزِدْ على ذلك أنَّه لا يكفي كونُ الولد تَخَلَّقَ من ماء الواطئ سببًا للنَّسَب بل السَّبب المُعتَبَرُ شرعًا هو أن يُولَدَ على فراشٍ شرعيٍّ للواطئ بدليل عدم اعتبار مُجرَّد التَّخلُّق من الماء في حالة الفراش؛ بخلاف الأمِّ فهو مُتَيَقَّنٌ من جهتها[64]؛ فإنَّ الولدَ يُنسَبُ إليها بسبب الولادة مُطلقًا بالإجماع فهذا قياسٌ مع الفارق.

الدَّليلُ الرَّابع: قياسُه على المُلاعن؛ إذ لو أَكْذَب المُلاعِنُ نفسَه واسْتَلْحَقَ ابنَه يُلْحَقُ به[65].

واعتُرِضَ عليه: بأنَّه قياسٌ مع الفارق، «والفرقُ بينهما أنَّ وَلَدَ المُلاعنة لمَّا كان لاحقًا بالواطئ قبلَ اللِّعان جازَ أن يَصيرَ لاحقًا به بعد الاعتراف؛ لأنَّ الأصلَ فيه اللُّحوقُ، والبغاءُ طارئٌ ووَلَدُ الزِّنا لم يَكُنْ لاحقًا به في حالٍ فيَرجِعُ حكمُه بعد الاعتراف إلى تلك الحال»[66].

الدَّليل الخامس: أنَّ الشَّارِعَ مُتَشَوِّفٌ لإلحاق الأنساب ورعاية الأولاد، وفي نسبةِ ولد الزِّنى لأبيه من الزِّنى تحقيقٌ لهذه المصلحة[67].

ونُوقِشَ الدَّليل: بأنَّ تشوُّفَ الشَّارع لإلحاق الأنساب يُعارِضُه أنَّ المصلحةَ فيما أَقرَّهُ الشَّرعُ، فوجودُ النَّصِّ بعدم إلحاقِ النَّسَبِ بالزَّاني يُفيدُ أنَّه لا يَدخُلُ في هذه القاعدة لعدم وجود المصلحة بل لوجود مضارٍّ من هذا الإلحاق.



سبب الخلاف

يرجِعُ إلى تأويل حديث: «الوَلَدُ للفِرَاشِ وللعَاهِرِ الحَجَرُ»، فإنَّ ابنَ تيمية: يرى أنَّ الحديثَ قاصرٌ حكمُه على المرأة إذا كانت فِرَاشًا لرجل آخر، أمَّا المرأةُ إذا لم تكن فراشًا فلا يتناوله الحديث[68]، والجمهور على أنَّه يتناوَلُ الأحوالَ كلَّها كما سبق من كلام الكاساني.

ويمكنُ إضافةُ سببٍ آخرَ وهو الخلافُ في ضعف الأحاديث الَّتي استَدَلَّ بها الجمهورُ هل تَحتَمِلُ التَّحسينَ كما في حديث ابن عبَّاس وعبد الله بن عمرو ابن العاص أم لا ترتقي إلى درجة القبول؟ وهل يَنجَبِرُ ضعفُها بطُرُقٍ أُخرى أم لا؟ كما في حديث «مَنْ عَاهَرَ أَمَةً أَوْ حُرَّةً فَوَلَدُهُ وَلَدُ زِنًى» والله أعلم.

التَّرجيح

من خلال استعراض أدلَّة الفريقين يتبيَّنُ ما يلي:

ـ أصحُّ حديث: «الوَلَدُ للفِرَاشِ» لكنَّه اعتُرِضَ عليه كونه يَدخُلُه الاحتمالُ؛ لأنَّه

(58) بحث الفوزان (ص168).
(59) البخاري (2482)، ومسلم (2550).
(60) «زاد المعاد» (5/319).
(61) «فتح الباري» (6/590).
(62) «أحكام ولد الزنى» (ص105).
(63) «زاد المعاد» (5/319).
(64) «أحكام ولد الزنى» (ص106)، و«الحاوي» (9/218).
(65) «الحاوي الكبير» (8/162).
(66) المصدر السَّابق (8/163).
(67) «فقه الأسرة عند ابن تيمية» (2/759)، «أحكام ولد الزِّنى» (ص102).
(68) انظر فتوى الشيخ محمد علي فركوس.

في خصوص مسألة وجود الفراش، وهذا الاعتراض لا يقوى كما مرَّ من قول الكاساني والجصَّاص بأنَّ تركيبَ الكلام يفيد الحصر فلا يُلحَقُ الولدُ إلاَّ بفراش.

- أكثر استدلالات الفريق المقابل للجمهور أحاديث مُحتَملَة كحديث جريج، وأقيسة فاسدة الاعتبار لمقابلتها للنَّصِّ؛ فلهذا يقال: إنَّ استدلالَهُمْ لا يقوى لمعارضَة أدلَّة الجمهور الَّتي هي أقوى من حيثُ الدَّلالةُ والنَّصِّيَّةُ كما صرَّح بذلك ابنُ القيِّم.

- أصرح دليل في المسألة حديثان: حديث «... وهُوَ وَلَدُ زنَى، لأهل أمِّه من كانوا حُرَّةً أو أَمَةً»، وتبيَّن أنَّه يَحتَملُ التَّحسينَ وكذا حديث «أَيُّمَا رَجُل عَاهَرَ بحُرَّة أَوْ أَمَة فالوَلَدُ وَلَدُ زنَى لاَ يَرِثُ ولا يُورَثُ»، وإن طُعنَ فيه من جهة إسناده لكنَّه يرتقي بتعدُّد طُرُقه، ويزيدُه قوَّةً عملُ العلماء به كما قال التِّرمذي، فيُقدَّم العملُ بهما على أثر عمر رضي الله عنه[69].

هذا إن فرضنا عدمَ إمكان الجمع، وإلاَّ فيُمكنُ الجمعُ بأن يُقال الأحاديثَ المانعة من إلحاق النَّسب للزَّاني ولو استَلْحَقَه بالنِّسبة لأهل الإسلام، أمَّا عملُ عمر رضي الله عنه فإنَّه خاصٌّ بأهل الجاهليَّة، وإن كان يمكنُ إلحاقُ هذا الحكم بالكفَّار الَّذين أَسْلَمُوا ومعهم أبناءُ الزِّنى قال الباجي: «ومعنى ذلك أنَّهم إذا استَحَلُّوا الزِّنى وأثبتوا به الأنساب لم يُبْطلْ تلك الأنسابَ الإسلامُ كالنِّكاح الفاسد، فإذا ادَّعى ذلك بعدَ الإسلام حُكمَ له بما تقدَّم له منه في الجاهليَّة»[70]، وأمَّا مَنْ نزَّل عملَ عمر رضي الله عنه على كلٍّ من استَلْحَقَ ولدَه من الزِّنى فهو قد أهدَرَ الوصفَ الواردَ في الأثر أنَّهم منْ أهل الجاهليَّة، فهذا الوصفُ مُعتَبَرٌ في الحكم فلا يُلحَقُ بهم غيرُهم من المسلمين وهذا كحُكم إقرار الكفَّار الَّذين يُسلمُونَ على أنكحَتهم الفاسدة خلافًا للمسلمين.

- إنَّ أدلَّةَ الجمهور الَّتي استنَدُوا إليها موافقَةٌ للأصول القاضية بإلحاق النَّسَب للفراش وعدم اعتبار آثار الزِّنى، فلا تُخالَفُ هذه الأصولُ بأدلَّة مُحتَملة.

- المصلحة الَّتي راعاها الفريقُ المُقابلُ في قولهم تَشَوُّفُ الشَّارعُ بإلحاق الأنساب، قالوا: وإلحاقُ الولد بأبيه الزَّاني تحقيقٌ لهذه المصلحة، ويُجَابُ عليهم: أنَّها مَصلَحَةٌ مُتَوهَّمةٌ فقد يُنسَبُ الولدُ إلى غير أصله؛ إذ إنَّ الزَّانيةَ يَنُوبُها غيرُ واحد، ثمَّ هذه المصلحة معارَضَةٌ بمصلحة أخرى وهي الزَّجر عن الزِّنى وذلك بعدم اعتبار آثاره، قال السَّرخسي: «ونفيُ النَّسب من الزَّاني حقُّ الشَّرع إمَّا بطريق العقوبة ليكون له زجرًا عن الزِّنى إذا علم أنَّ ماءَه يضيع به، أو لأنَّ الزَّانيةَ نائبُها غيرُ واحد فرُبَّما يَحصُلُ فيه نسبُ الولد إلى غير أبيه وذلك حرامٌ شرعًا، ولا يَرتَفعُ هذا المعنى بتصديق المرأة أو كان نفيُ النَّسب عن الزَّاني لحقِّ الولد فإنَّه يَلحَقُه العار بالنِّسبة إلى الزَّاني وفيه إشاعةُ الفاحشة»[71].

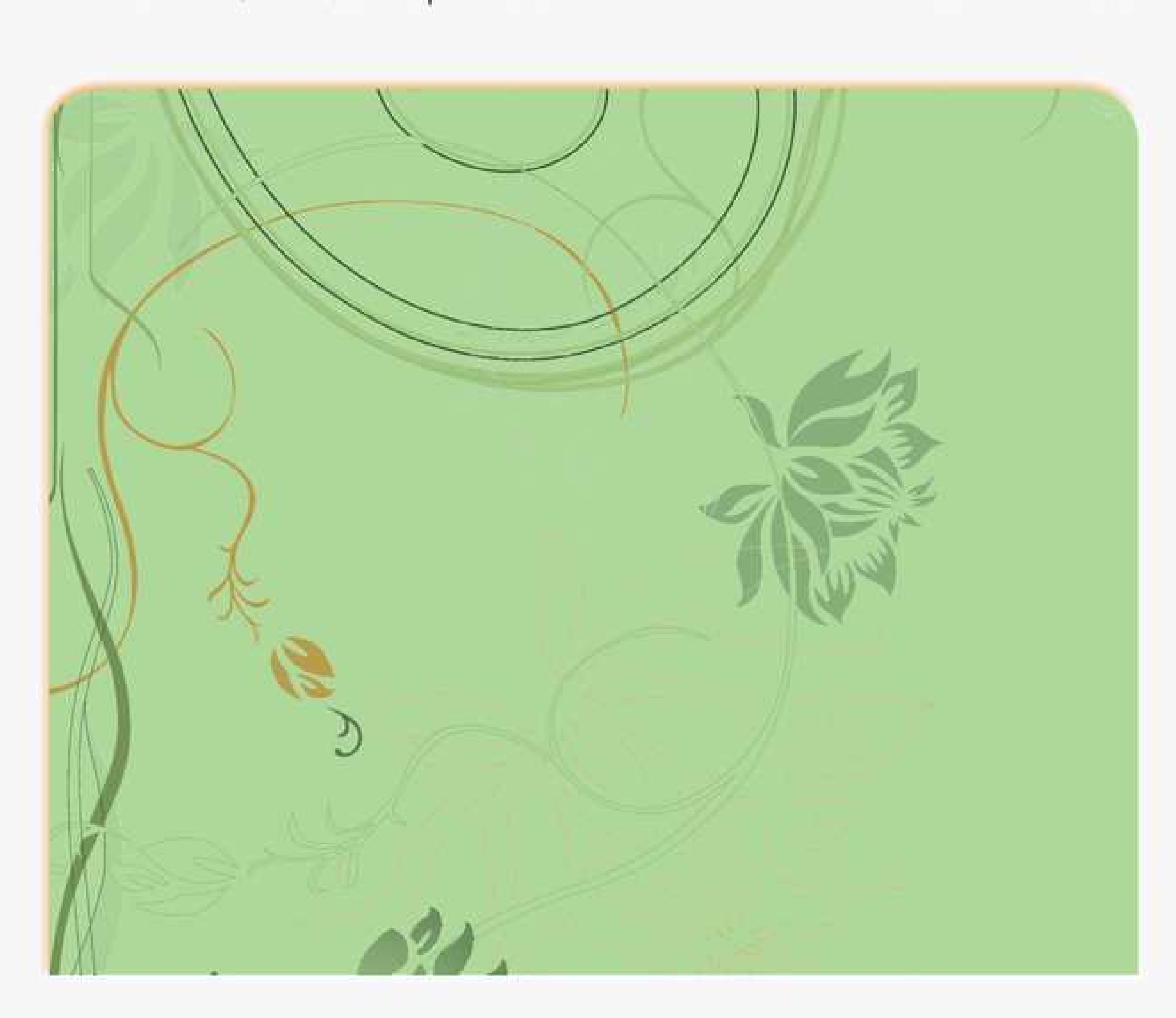
وبهذا يظهرُ - والله أعلم - أنَّ قولَ الجمهور هو الرَّاجح للأدلَّة الَّتي تُؤيِّدُه وموافقته لروح الشَّريعة، والقول بهذا الحكم لا يعني ضياع أبناء الزِّنى بل تَجدُ الشَّرعَ قد حَضَّ على التَّكفُّل باليتامى والمعدومين وعدم الإساءة إليهم.

وصلى الله على محمَّد وعلى آله وسلَّم.

(69) جاء في «الاعتبار» للحازمي (18/1): «الوجه الثَّاني والثَّلاثون: في ترجيح الأخبار: أن يكون مع أحد الحديثَيْن عملُ الأمَّة دون الآخر؛ لأنَّه يجوز أن تكون عملت بموجبه لصحَّته، ولم تعمل بموجب الآخر لضعفه، فيجب تقديم الأول لهذا التَّجويز».

(70) «المنتقى» (348/7).

(71) «أحكام ولد الزِّنى»، «المبسوط» (137/17).



د. محمد بن هادي المدخلي
أستاذ محاضر بالجامعة الإسلامية ـ المدينة النبوية

أهمِّيَّة الأخلاق في الدَّعوة إلى الله

إنَّ موضوعَ هذه المقالة يتعلَّق بالأخلاق وأثرها في الدَّعوة إلى الله ﷿، والله ﷿ قد مدح رسوله ﷺ بذلك في كتابه العظيم أعظمَ مدح، فقال ﷿: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [سورة القلم]، هذا الخُلق العظيم الَّذي وهبه الله ﷿ لهذا الرَّسول هو الَّذي جعل النَّاس يُقبلون عليه ﷺ وعلى دعوته إلى الله ـ تبارك وتعالى ـ؛ فيصدِّقونه ويتَّبعونه ويعتنقون الدِّين الَّذي جاء به، على الرُّغم من محاولات قريش الكثيرة صدَّ النَّاس عن دين الله ـ تبارك وتعالى ـ: ﴿وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ۝٢١﴾ [سورة يوسف].

نشأ نبيُّنا ﷺ شابًّا صالحًا، طاهرًا، تقيًّا، وهذا من عناية الله ﷿ به، فطَبَعَهُ على الأخلاق الحميدة والخصال الجميلة قبل أن يوحي إليه تهيئةً له، فكان صادقًا، وأمينًا تأمَنُه قريشٌ على أموالها فتُودِعها إيَّاه، فهو الصَّادق الأمين.

وكان ﷺ حكيمًا، ذا رأيٍ سديدٍ، وما قصَّة وضع الحجر إلَّا أوضح دليلٍ على حكمته وفطنته، وذكائه ﷺ، وتمهيدًا وإشارةً إلى حسن سياسته للنَّاس، أظهرها الله ﷿ في هذا الإنسان العظيم قبل أن يوحى إليه، شهادةً يشهد بها له كلُّ أحد، فالَّذي يفعل ذلك قبل أن يوحى إليه، ما الظَّنُّ به بعد أن يوحى إليه؟ فيزداد من ذلك الخير كلِّه، ففضَّ النِّزاع بين قريش بعدما كادت تقتتل، بفضل الله ورحمته، ثمَّ بحُسن قضائه وحكمته ﷺ.

وكان ﷺ عفيفًا شريفًا طاهرًا، فلا يغشى مجالس الخنا، ولا يشرب الخمر، ولا يشارك في مجالس المَيسر والقمار، كلُّ ذلك من رحمة الله ﷿ به، وتهيئةً وتوطئةً لما يُعدُّه له ﷿، هذا قبلَ الإسلام، والكلام في ذلك كثيرٌ.

ثمَّ جاء الإسلام، ووصفه الله بالأخلاق العظيمة، قالت عائشة رضي الله عنها: «كان خلُق نبيِّ الله ﷺ القرآن»[1]، فمن كان من المسلمين خلُقه القرآن؛ فإنَّه قد اقتدى بالنَّبيِّ ﷺ، وسار في طريقه الَّذي بيَّنه.

فكان ﷺ يغضب لله ـ جلَّ وعلا ـ، ويرضى لله ـ جلَّ وعلا ـ، فلا يغضب لنفسه، ولا يرضى لها، ولا ينتقم لنفسه؛ ففي «الصحيحين»[2] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «وما انتقم رسولُ الله ﷺ لنفسه إلَّا أن تُنتَهك حُرمة الله، فينتقم لله بها»، وقالت رضي الله عنها: «ما ضرب رسولُ الله ﷺ شيئًا قطُّ بيده، ولا امرأةً، ولا خادمًا، إلَّا أن يجاهد في سبيل الله»[3].

وجاء من حديث أنس رضي الله عنه في «الصَّحيحين» وغيرهما قال: «خدمتُ رسولَ الله ﷺ عشر سنين، فما قال لي: أُفٍّ، ولا لمَ صنعتَ؟ ولا ألا صنعتَ»[4]، وفي أبي داود: «ليس كلُّ أمري كما يشتهي صَاحبي أن أكونَ عليه، ما قال لي فيها أفٍّ قطُّ، وما قال لي: لمَ فعلتَ هذا؟ ألا فعلتَ هذا»[5]، وفي لفظ آخر: «فما قال لشيءٍ فعلتُه لمَ فعلتَ هذا، ولا

(1) رواه مسلم (746).

(2) رواه البخاري (3560)، ومسلم (2328).
(3) رواه مسلم (2328).
(4) رواه البخاري (6038)، ومسلم (2309).
(5) برقم (4774)، والحديث عند مسلم برقم (2309).

لشيء لم أفعله ألا فعلتَ هذا»[6].

وكان أنسٌ رضي الله عنه يخدم النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم وأهلَه، فإذا لم يأت بالأمر على الَّذي يشتهي أزواج النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم يخاصمنَه، فكان يتدخَّل صلى الله عليه وسلم بينهنَّ وبين أنس فيقول: «دَعُوهُ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ قَدْ قُدِّرَ لَكَانَ»[7].

عشر سنين ما قال له فيها: أفٍّ قطُّ، وكلمة «أفٍّ» هي أقلُّ شيء: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ [الإسراء: 23]، يقال: أفَّفتُ لكذا، وتأفَّفت من كذا، إذا قبَّحتُه وقذَرتُه.

فصبر على الأطفال، وأنسٌ رضي الله عنه قد اعتذر فقال: «وأنا غلام ليس كل أمري كما يشتهي صاحبي أن أكون عليه»، أي أنَّ الخطأ، والعصيان، والجهل، والنِّسيان، والتَّقصير، كلُّ ذلك حاصلٌ، ومع ذلك ما قَابَلَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بشيء يسوؤه، بل كان يدافع عنه.

وقد جاء من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عند مسلم (2310) وأبي داود (4773)، عن أنس رضي الله عنه: «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من أحسنِ النَّاس خلُقًا، فأرسلني يومًا لحاجة، فقلتُ: والله لا أذهب، وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم، قال: فخرجتُ، حتَّى أمُرَّ على صبيانٍ وهم يلعبون في السُّوق، فإذا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قابضٌ بقَفاي من ورائي، فنظرت إليه وهو يضحك، فقال: «يَا أُنَيْسُ! اذهَبْ حَيْثُ أَمَرْتُكَ»، قلت: نعم، أنا أذهبُ يا رسول الله!».

فالَّذي يتَّسع صدره للنَّاس هو الَّذي يُحسن أن يَسُوسَهم، فالأخلاق عظيمةٌ جدًّا في الدَّعوة؛ فمع الخدَم يجب أن يكون الدَّاعي لطيفًا رحيمًا، وقد أوصى

(6) رواه أحمد (12784).

(7) رواه أحمد (13418).

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخادم خيرًا، فقال: «إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ»[8].

وعند أحمد[9]: «إِذَا جَاءَكُمُ الصَّانِعُ بِطَعَامِكُمْ، قَدْ أَغْنَى عَنْكُمْ عَنَاءَ حَرِّهِ وَدُخَانِهِ؛ فَادْعُوهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَكُمْ، وَإِلَّا فَأَلْقِمُوهُ فِي يَدِهِ».

وفي الحديث: «ولاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»، فأيُّ دينٍ أعظم من هذا الدِّين؟

وهذه هي الأخلاق الَّتي جاء بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مع الخدم الَّذين هم تحت أيدينا، فكيف بالخادم الَّذي ليس تحت يديك؟ يجب أن تكون معه ألطف؛ لأنَّ استدامة الصُّحبة إنَّما تكون بترك الإكثار من العتاب.

ففي أمرِ الدَّعوة يجب أن لا تعتب كثيرًا، وينبغي أن تَغُضَّ الطَّرفَ إلاَّ فيما يتعلَّق بحق الله عز وجل، قال بشَّار ابن برد[10]:

إذا أنتَ لم تشرب مرارًا على القذَى
ظمئتَ وأيُّ النَّاس تصفو مشاربُهْ
إذا كنتَ في كلِّ الأمور معاتبًا
صديقَك لم تلقَ الَّذي لا تعاتبُهْ
فعشْ واحدًا أو صِل أخاك فإنَّه
مُقارِفُ ذنبٍ مرَّةً ومُجانبُهْ

فلا تكثر العتاب فيما يتعلَّق بحقوقك، وإلَّا فرَّ النَّاس منك، فلابدَّ أن يتنازل الإنسان عن حقِّه أحيانًا حتَّى يستديم صحبةَ النَّاس، و يتألَّفهم بذلك.

وهذا نبيُّنا صلى الله عليه وسلم: «ما انتقم لنفسه قطُّ، إلَّا أن تُنتهك محارم الله فينتقم»[11]، وهذا من الخلق الجميل،

(8) رواه البخاري (30)، ومسلم (1661) من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(9) برقم (8196) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(10) «ديوان بشَّار» (196/1).

(11) سبق تخريجه.

فالعفو عن النَّاس، والصَّفح عنهم مطلوبٌ.

فينبغي لنا أن نتَّصف بخلق العفو والتَّسامح، فيما يتعلَّق بحقوقنا، أمَّا حقوق الله عز وجل فلابدَّ أن تقام، وأن يتواصى بعضُنا مع بعضٍ في الاستقامة على دين الله عز وجل.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم يجلس معنا في المجلس يحدِّثنا، فإذا قام قُمنا قيامًا حتَّى نراه قد دخل بعض بيوت أزواجه، فحدَّثنا يومًا، فقُمنا حين قام، فنظرنا إلى أعرابيٍّ قد أدركه فجبَذه بردائه، فحمَّر رقبته، قال أبو هريرة: وكان رداء النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم خشنًا، فالتفت، فقال له الأعرابي: احمل لي على بعيرَيَّ هذين، فإنَّك لا تحمل لي من مالكَ، ولا من مال أبيك، فقال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: «لاَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ، لاَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ، لاَ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ، لاَ أَحْمِلُ لَكَ حَتَّى تُقِيدَني مِنْ جَبْذَتِكَ الَّتِي جَبَذْتَني»، فكلُّ ذلك يقول له الأعرابي: والله لا أُقيدُكَها، فذكر الحديث، قال: ثمَّ دعا رجلًا، فقال له: «احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرَيْهِ هَذَيْنِ: عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى الآخَرِ تَمْرًا»، ثمَّ التفتَ إلينا، فقال: «انْصَرِفُوا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ عز وجل»[12].

فالأعرابيُّ خاطبَ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قائلًا: يا محمَّد! والله عز وجل يقول: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا﴾ [النور: 63].

ثمَّ إن الأعرابيَّ «أدركه فجبَذه بردائه، فحمَّر رقبته»، وكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بُردٌ نجرانيٌّ غليظ الحاشية، يعني صَنِفَةُ الثَّوب[13] السُّفلى مغلَّظة

(12) رواه أبو داود (4775)، والنَّسائي (4776)، ورواه البخاري (3149) من حديث أنس رضي الله عنه.

(13) صَنِفة. بكسر النُّون: طرفه ممَّا طُرَّته، «النِّهاية».

في النَّسيج، ثمَّ قال له: «احمل لي على بعيرَيَّ هذين، فإنَّك لا تحمل لي من مالكَ، ولا من مال أبيك»، يعني سؤالٌ، ثمَّ خشونة في الخطاب، فقال ﷺ: «لا أَحْمِلُ لَكَ حَتَّى تُقِيدَنِي مِنْ جَبْذَتِكَ الَّتِي جَبَذْتَنِي»، فقال الرَّجل: «واللهِ لا أُقِيدُكَهَا»، فهبَّ الصَّحابة رضي الله عنهم، فقال ﷺ - كما في بعض الطُّرق -: «لاَ يَبْرَحَنَّ أَحَدُكُمْ مَكَانَهُ»، ثمَّ قال لخازنه: «احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرَيْهِ هَذَيْنِ: عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى الآخَرِ تَمْرًا»، ثمَّ قال لهم: «انْصَرِفُوا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ عز وجل».

فمن يفعل مثل هذا؟ يقطع ثوبه، ثمَّ يسيء إليه في الخطاب، ثم يقول له: والله ما أقيدك، فيقابل ﷺ كلَّ ذلك بما ورد في الحديث.

لا شك أن هذا الرَّجل سيعاتب نفسَه، ويحبُّ هذا النَّبيَّ ﷺ، لما رأى من حسن خلقه، وحسن معاملته.

ooo

فهذا مثلٌ من أخلاقه ﷺ، يفيدنا نحن - معاشر المسلمين - فائدةً عظيمةً، ألا وهي الصَّبر والتَّحمُّل، والرِّفق بالنَّاس، والصَّفح عنهم؛ فإن هذا يجعلهم يقبلون عليك - أيُّها الدَّاعية! - بقلوبهم؛ لأنَّهم يرون منك أنَّك لا تريد لهم إلاَّ الخير، فيؤذونك وأنت تحذيهم وتعطيهم، ويسيئون إليك وأنت تحسن إليهم، ويعتدون عليك وأنت تصفح عنهم.

فهذا الخُلق العظيم يجب أن نتحلَّى به، وطلبة العلم وأهله أولى النَّاس به؛ لأنَّ عامَّة المسلمين قد يجهلونه، ولا يقفون عليه في كتب أهل السُّنة، لكن طلبة العلم والعلماء يعرفون هذا من السُّنة، فعليهم أن يتحلَّوا بالصَّبر وعدم الانتقام للنَّفس، تألُّفًا للنَّاس، واستجلابًا لهم إلى هذا الدِّين، وتحبيبًا لهم فيه؛ فإنَّ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ؛ دَعَاهُ اللهُ عز وجل عَلَى رُؤُوسِ الخَلاَئِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ الحُورِ شَاءَ»[14]، وهذا حديثٌ صحيحٌ عن رسول الله ﷺ، وفيه فضل كظم الغيظ، وبوَّب عليه أبو داود بقوله: «باب من كظم غيظًا»، أي ما جزاؤه؟ والحديث دليلٌ عليه.

فيا معشرَ المسلمين! وطلبةَ العلم خصوصًا والدُّعاة إلى الله عز وجل! أليس في هذا ترغيبٌ لنا على أن نصبر ونعفو ونصفح؟ بلى والله، قال الله عز وجل: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [آل عمران]، فرتَّب النَّاس في هذه الآية ثلاثَ مراتب:

الأولى: كظم الغيظ، وفي الحديث: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا»، يعني: تجرَّعه قليلًا قليلًا حتَّى يهدأ ويسكن، وإن كان مُرًّا فهو بمثابة الماء السَّاخن الَّذي قال الله فيه: ﴿يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ [إبراهيم: 17]، فالغضب مرٌّ، فأنت تمتصُّه من نفسك قليلاً قليلاً، وتتجرَّعه مع مرارته، وأنت قادرٌ على أن تُنفذه.

الثَّانية: العفو عن النَّاس؛ إذا أساؤوا إليك.

الثَّالثة: الإحسان، وهو أعلى درجةً من العفو، وهي درجة النَّبيِّ ﷺ، فهذا الَّذي أغضبه وأساء إليه، ما قابله بالكظم ولا بالعفو فقط، وإنَّما بأعلى الدَّرجات، وهي الإحسان، وهذا هو الإحسان الحقيقي؛ أن تحسن إلى من أساء إليك، أمَّا الإحسان إلى من أحسن إليك، فهذه متاجرةٌ ومقايضةٌ، ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [آل عمران].

وصاحب هذا الإحسان في أعلى الدرجات، ثبتت له محبَّة الله عز وجل، وإذا أحبَّ الله عز وجل عبدًا «نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي أَهْلِ الأَرْضِ»[15]، وهذا القبول هو الَّذي يجعل النَّاس يقبلون عليك، بسبب الإحسان إليهم، قال الله عز وجل واصفًا رسوله ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ [آل عمران].

أحسِن إلى النَّاس تستعبِدْ قلوبَهُمُ
فطالَما استعبَدَ الإنسانَ إحسانُ[16]

فإذا أحسنتَ إلى النَّاس ملكتَ قلوبهم، لا يضيرك شيئًا، وما تُقدِّم إلاَّ العفوَ والإحسان، تستجلب بذلك قلوب النَّاس، وهذا أسلوب رسول الله ﷺ، فيا أيُّها القائم مقامَ النَّبيِّ ﷺ! تخلَّق بأخلاقه.

ومن أخلاقه ﷺ مداراة النَّاس، فبالمداراة تكسب العدوَّ، وتثبِّت الصَّديق، فالصَّديق يخطئ، وإذا داريته استبقَيت صداقته، والعدوُّ إذا داريته ودفعتَ شرَّه بالإحسان، كسبته وأمِنت غائلته، بل ربما صار صديقًا.

(14) رواه أبو داود (4777)، والتِّرمذي (2021)، وابن ماجه (4186) من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه، وحسَّنه الألباني «صحيح الجامع» (6522).

(15) رواه البخاري (6040)، ومسلم (2637) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(16) البيت لأبي الفتح البستي (ت: 401)، في «عنوان الحِكَم» (ص37).

واعلم أنَّ هذه المنزلة ليست سهلةً، ويُحتاج في تحقيقها إلى صبر، وممن يضرب به المثل في هذا الباب، الأحنف بن قيس في عفوه، وحاتم الطائي في كرمه، وإياس بن معاوية في ذكائه وكان قاضيا، وشجاعة عمرو بن معديكرب، قال أبو تمام[17]:

إقدامُ عَمرو في سماحة حاتم
في حِلم أحنفَ في ذكاء إياسِ

فهذه الخصال الجميلة تملك بها النَّاس؛ بالشَّجاعة، والنَّدى، والحلم، والذَّكاء.

يقول ابن الونان المغربي (ت: 1187هـ)[18]:

أَساتَ للغيدِ وللنُّوق ولي
إساءةً بتوبة لم تُمحَقِ
لولم يكُن بحُبِّ حلم أحنَفٍ
والمُنْقري قَلبي ذا تعلُّقِ
حَملتُ رأسَك على شَبَا القَنَا
مُروَّعًا به حُدَاة الأَيْنُقِ[19]

وسُئل الأحنف بن قيس رحمه الله: بم سُدتَّ قومَك؟ قال: «إنِّي لا أتناول - أو قال: لا أتكلَّف - ما كُفِيت، ولا أضيِّع ما وُلِّيت، ولو أنَّ النَّاس كرهوا شرب الماء ما طعمته»[20]، أي: لا أتدخل في أمورهم التي لا تعنيني، لكن إذا جاءوني أعنتُهم على قضاء حوائجهم، فهم في أمانٍ من تطفُّله وتدخُّله فيما لا يعنيه في أمورهم الخاصَّة.

فمن يفعل هذا تحبُّه القلوب، وتُقبل عليه، فلا أقلَّ من أن تساعدهم بمالك أو بجاهك، أو بشدِّ أزرهم في قضاء حاجاتهم، فالَّذي يسعى في حوائج

(17) «ديوان أبي تمَّام» (1/362 - التَّبريزي).
(18) ترجمته في «الأعلام» للزِّرِكْلي (1/243).
(19) الأبيات من «القصيدة الشَّمَقْمَقيَّة»، وانظر «شرح الشَّمقمقيَّة» لعبد الله كنون (ص 27).
(20) رواه البيهقي في «الشُّعب» (6386)، والدِّينَوري في «المجالسة» (821).

النَّاس وقضائها بقدر ما يستطيع يحبُّه النَّاس، فلابدَّ من أن نتخلَّق بالحلم، وهو ضدُّ العجلة والطَّيش، وهو خصلةٌ يحبها الله عز وجل، ويحبُّها رسولُ الله ﷺ.

ولما قدم وفد عبد القيس إلى المدينة أسرعوا إلى رسول الله ﷺ شوقًا إلى رؤيته، آمنوا به ولم يرَوه، فهم معذورون بالإسراع، يريدون أن يرَوا هذا النَّبيَّ الكريم ﷺ، فدخلوا عليه، وتأخَّر أشج بن عبد قيس رضي الله عنه وأخذ دوابَّهم فعقلها، وعمد إلى دابَّته فأنزل رحله من عليها، ثمَّ تهيَّأ، ثمَّ دخل على النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا رآه النَّبيُّ ﷺ، أدناه حتَّى أجلسه بجانبه، ثمَّ قال: «إنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا الله، الحِلْمُ وَالأَنَاةُ»[21].

فالحلم مطلوبٌ، وإذا حلمت على النَّاس وسِعتهم بأخلاقك، ووسعتهم بصدرك، فصرت كالأب لهم أو كالأخ الكبير، وأصبحت محلَّ ثقة عندهم.

وقد بوَّب عليها الإمام البخاري في «الصحيح»: «باب المدراة مع النَّاس»، فمداراة النَّاس أمرٌ عظيم، ونحن في دار المداراة دار الدُّنيا، نستدفع بهذا الباب شرًّا كثيرًا، ونستجلب به خيرًا كثيرًا:

ما دمت حيا فدار الناس كلّهم
فإنَّما أنت في دار المداراة
من يدر دارى ومن لم يدر سوف يُرَى
عمَّا قريب نديمًا للنَّدامات[22]

دائمًا نادمٌ على العجلة، أمَّا صاحب الأناة الَّذي يتعقَّل، ويداري الأمور فيدفع الشرَّ بالإحسان، هذا الَّذي ينفع الله به، ويُقبل عليه العدوُّ والصَّديق؛ فالصَّديق يحبُّه من أصل، والعدوُّ يرى فيه حسن الخلق.

وقد بذل النَّبيُّ ﷺ لهذا حسن

(21) رواه مسلم (17) من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.
(22) الأبيات للإمام أبي سليمان الخَطَّابي رحمه الله، كما في «الآداب الشَّرعيَّة» لابن مفلح (1/84).

المعاشرة، جاء في حديث عائشة رضي الله عنها: أنَّ رجلًا استأذن على النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا رآه قال: «بِئْسَ أَخُو العَشِيرَة، وَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَة»، فلمَّا جلس تطلَّق النَّبيُّ ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلمَّا انطلق الرَّجل قالت له عائشة: «يا رسول الله! حين رأيتَ الرَّجل قلتَ له كذا وكذا، ثمَّ تطلَّقت في وجهه وانبسطت إليه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يَا عَائِشَةُ! مَتَى عَهِدتنِي فَحَّاشًا؟ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ الله مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»»[23]. وفي الرواية الأخرى: «مَنْ وَدَعَهُ النَّاسُ».

فشرُّ النَّاس من ودَعَهُ النَّاس؛ لأنَّه بذيء اللِّسان، مُغتابٌ، طعَّانٌ، لعَّانٌ.

وقوله: «مَنْ وَدَعَهُ» يعني تركه، فعل ماض لمضارع يَدَع، وهو ردٌّ على بعض النَّحويين الذين يقولون إنَّ العرب أماتوا ماضي يدَع، قال الشاعر:

سَلْ خليلي ما الَّذي غيَّرَهْ
عن وصال اليوم حتَّى وَدَعَهْ[24]

والشَّاهد من الحديث: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ وَدَعَهُ النَّاسُ - وفي اللَّفظ الآخر: «تَرَكَهُ النَّاسُ» - اتِّقَاءَ فُحْشِه»، فمداراة النَّاس بالإحسان إلى المسيء تستجلب القلوب، وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث - وفيه ضعف - أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لصاحبه: «اخْرُجْ فَاسْتَأْذِنْ» قال: إنَّها يمينٌ عليَّ أن لا أستأذن على مُضَري، فقالت عائشة رضي الله عنها: من هذا؟ قال: «هَذَا أَحْمَقُ مُتَّبَعٌ»[25]، يقال إنَّه عُيَينة ابن

(23) رواه البخاري (6032)، ومسلم (2591).
(24) البيت من قصيدة لأبي الأسود ردًّا على صديقه حوثرة بن مسلم، ويُذكر بألفاظ مُتغايرَة.
(25) رواه الطَّبراني في «الكبير» (2269)، قال الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» (8/45): «رواه الطَّبراني عن شيخه علي بن سعيد بن بشير وهو حافظ رَحَّالٌ، قيل فيه: ليس بذاك، وبقيَّة رجاله رجال الصَّحيح غير يحيى بن محمَّد بن مطيع وهو ثقة».

حصن الفزاري، يقول: أنا دخلتُ عليك؛ لأنِّي حلفتُ أن لا أستأذن على مُضَري، والنَّبيُّ ﷺ من مُضَر.

عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه قال: «بينما أنا أجتاز في المسجد، ورسولُ الله ﷺ في ناس من أصحابه؛ إذ قال القوم: يا عبد اللهِ بن رواحة! يا عبد الله ابن رواحة! فظننتُ أنَّ رسول الله ﷺ يدعوني، فجئت، فقال: «اجْلِسْ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ! كَيْفَ تَقُولُ الشِّعْرَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَقُولَ؟» قلت: أَنظُر، ثمَّ أقول، قال: «فَعَلَيْكَ بِالْمُشْرِكِينَ»، ولم أكن أعددت شيئًا، فقلت:

فخبِّروني أثمانَ العباء متى
كنتم بطارقٍ أو دانت لكم مضرُ

فعرفت الكراهيةَ في وجه رسول الله ﷺ أن جعلتُ قومَه أثمان العباء، فنظرت ثمَّ قلت:

يا هاشم الخير إن الله فضَّلكم
على البريَّة فضلاً ما له غيرُ
إنِّي تفرَّستُ فيك الخير أعرفه
فراسةً خالفتُهم في الَّذي نظرُوا
ولو سألت أو استنصرت بعضهم
في جِل أمرك ما آووا وما نصروا
فثبَّت الله ما آتاك من حسن
تثبيت موسى ونصرا كالذي نصروا

قال: فأقبل بوجهه مبتسمًا، وقال: «وَأَنْتَ فَثَبَّتَكَ اللهُ يَا ابْنَ رَوَاحَةَ!»[26].

وفرق بين المداراة وبين المداهنة؛ فإنَّ المداراة بذل الدُّنيا لاستصلاح الدِّين، أمَّا المداهنة فهي بذل الدِّين لأجل الحصول على الدُّنيا.

فإذا جاءك أحدهم وأحسنت معاشرته؛ استقبلته بوجه حسَن، وتطلَّقت في وجهه، وهشَشت وبشَشت، ولاطفته بالكلام، إن خرج من عندك كان طيِّب النَّفس، ويعود بغير الوجه الأوَّل الَّذي كان عليه، ولم تبذل له شيئًا من الدِّين فتضيِّعه لأجله، فهذه مداراة لا حرج فيها.

فبذل الدُّنيا لأجل الدِّين حسن؛ الصُّحبة، إحسان المقابلة، إحسان المعاشرة، الصَّرف بالكلمة الطيِّبة، التحدُّث مع مسؤول غليظ فيه قسوةٌ، أو شيءٌ من ظلم، تتحدَّثُ معه بالأسلوب الطيِّب، فتنال منه لدين الله وللدَّعوة ما لا تستطيع أن تناله بالوجه الآخر، هذا من المداراة.

وأمَّا أن يأتيك الفاجر فتُجلَّه لمنصبه، ويخالف الدِّين وأنت تقول: الحق معك طال عمرك، فهذا حربٌ للدِّين ومفارقةٌ له، وهذه هي المداهنة الَّتي نهى الله عز وجل نبيَّه ﷺ عنها فقال: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ۝٩ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠﴾ [سورة القلم].

فالمداراة من أخلاق المؤمنين، يقول أبو الدَّرداء رضي الله عنه: «إنَّا لنَكْشرُ في وجوه أقوام، وإنَّ قلوبنا لتلعنهم»[27].

ولقد كان النَّبيُّ ﷺ سيِّدًا في باب المداراة، فضرب لنا أروع المثل، فما أحوجنا إلى المداراة، أحيانًا تحتاج إلى أن تداري أخاك من أبيك وأمِّك لإصلاحه، أو التَّقليل من شره، وأحوج ما يكون إليها طلبةُ العلم، الَّذين يقومون بالدَّعوة إلى الله عز وجل.

وصلَّى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

□□□

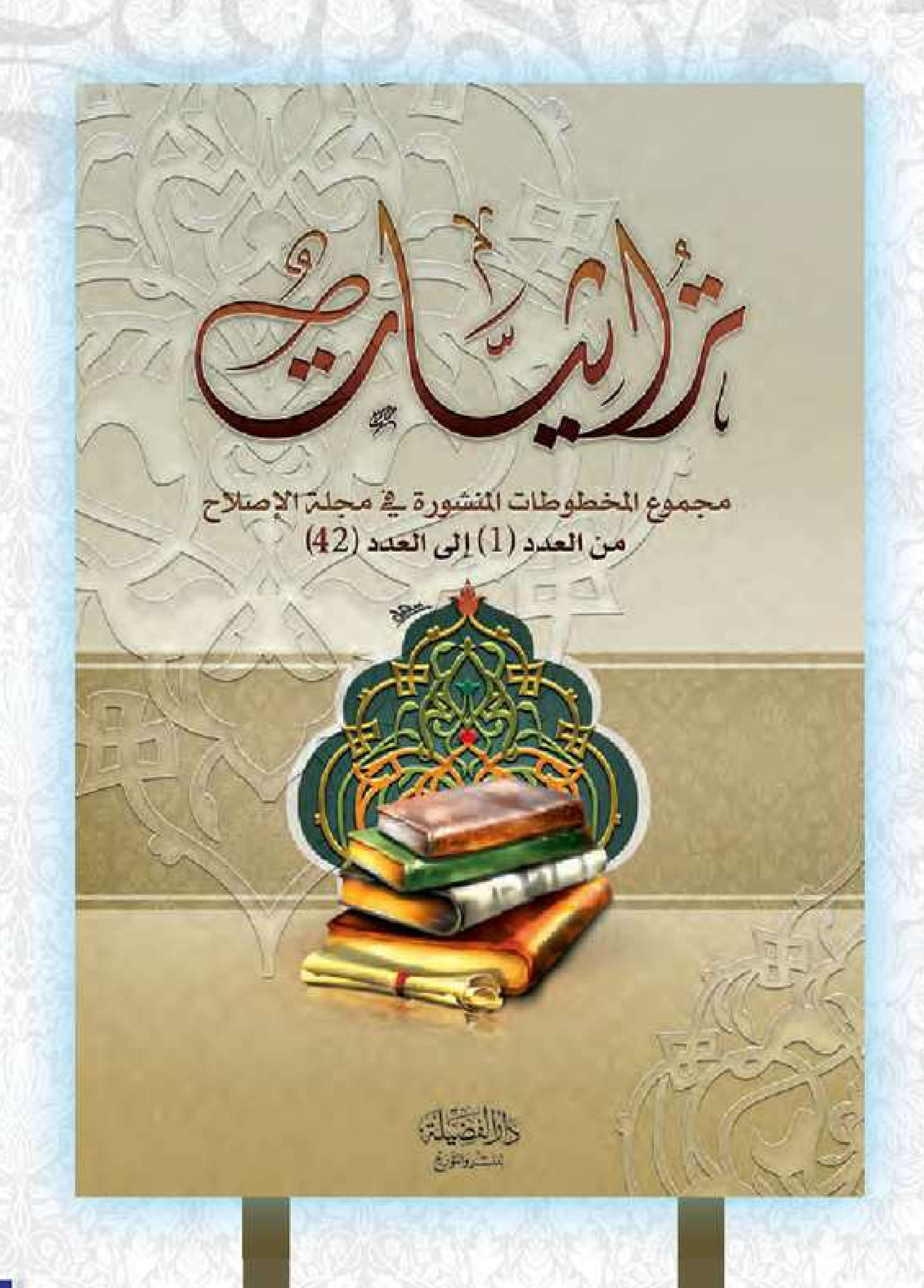


(26) رواه الطَّبراني في «الكبير» (1521)، وابن سعد في «الطَّبقات» (527/3) وفيه انقطاع.

(27) ذكره البخاري تعليقًا (31/8) في «باب المداراة مع النَّاس»، ورواه أبو نُعَيم في «الحلية» (222/1)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (7749)، وانظر «الضَّعيفة» للألباني (383/1).


المذكرة
في علم العلل
تأليف
د. رضا بوشامة
أستاذ الحديث في كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر
دار الفضيلة
للنشر والتوزيع


دار الفضيلة
للنشر والتوزيع


ترانيات
مجموع المخطوطات المنشورة في مجلة الإصلاح
من العدد (1) إلى العدد (42)
دار الفضيلة



أ.د. محمد علي فركوس
أستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر



في زكاة العنب وحكم إخراجها بالقيمة

السُّؤال:

رجلٌ يملك بستانًا من عنب، قيمة المحصول بعد الجني تفوق النِّصابَ، فهل يُخرج الزَّكاةَ من قيمة المحصول أم يُخرجها زكاةَ زرعٍ؟ فالرَّجاء من شيخنا تفصيلُ كلِّ ما يحتاجه السَّائل ممَّا له علاقةٌ بزكاة العنب حتَّى يكون على بيِّنةٍ من أمر دينه، وجزاكم الله خيرًا.

❂❂❂

الجواب:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، أمَّا بعد:

فالزَّكاةُ في العنب واجبةٌ قولاً واحدًا، فقد أجمع العلماء من الصَّحابة والتَّابعين ومَن بعدَهم على وجوب الزَّكاة في التَّمر والزَّبيب[1]، ولا يُشترَط فيه الحولُ كشأن سائر الزُّروع والثِّمار، وإنَّما تجبُ فيه الزَّكاةُ حين بُدُوِّ صلاحه أي: عند التَّلوُّن أو حلولِ الحلاوة لقوله تعالى: ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: 141]؛ لأنَّ الخارجَ نماءٌ في ذاته فوجبت فيه الزَّكاةُ.

أمَّا وقتُ إخراجه فإنَّما يكون بعد الجفاف باتِّفاق، أي: وقتَ أن يصير العنب زبيبًا إن كان قابلاً للتَّزبُّب، قال ابن قدامة رحمه الله: «ووقت الإخراج للزَّكاة بعد التَّصفية في الحبوب والجفاف في الثِّمار؛ لأنَّه أوانُ الكمال وحالُ الادِّخار»[2]، ويدلُّ عليه ما روى البيهقيُّ وغيره عن أبي بُرْدَةَ عن أبي مُوسَى ومُعَاذ بن جَبَل رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَهُمَا إلى اليَمَنِ فَأَمَرَهُمَا أَنْ يُعَلِّمَا النَّاسَ أَمْرَ دينهم وقال: «لاَ تَأْخُذَا فِي الصَّدَقَةِ إلاَّ مِنْ هَذه الأَصْنَاف الأَرْبَعَة: الشَّعير والحِنْطَة والزَّبيب والتَّمْر»[3].

ويُشترَطُ في زكاة العنب بلوغُ يابسه خمسةَ أَوْسُقٍ، فإن نقص المحصولُ عن هذا النِّصاب لم تَجِبْ فيه الزَّكاةُ، وهو قول أكثر أهل العلم[4]؛ لقوله ﷺ: «لَيْسَ فيمَا دُونَ خَمْسَة أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»[5]، قال النَّووي رحمه الله: «لا تجب الزَّكاة في الرُّطَب والعنب إلاَّ أن يبلغ يابسُه نصابًا وهو خمسةُ أَوْسُقٍ، هذا مذهبنا وبه قال العلماء كافَّةً إلاَّ أبا حنيفة وزُفَرَ فقالا:

(1) انظر: «الإجماع» لابن المنذر (32)، «المغني» لابن قدامة (2/690)، «المجموع» للنَّووي (5/451).

(2) «المغني» لابن قدامة (2/711)، ونقل الاتِّفاقَ النَّوويُّ في «المجموع» (5/532).

(3) أخرجه البيهقي في «الكبرى» (4/125)، والحاكم في «المستدرك» (1492)، والدَّارقطني في «سننه» (1893)، من حديث أبي بردة ابن أبي موسى عن أبيه ومعاذ رضي الله عنهما، وصحَّحه الألباني في «الإرواء» (801)، وفي «السِّلسلة الصَّحيحة» (2/540).

(4) انظر: «المغني» لابن قدامة (2/695).

(5) أخرجه البخاري (1447)، ومسلم (979)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

تجب في كلِّ كثير وقليل»[6]، والوَسْقُ ستُّون صاعًا بالإجماع[7]، وخمسةُ أوسق تساوي ثلاثمائة صاع (300)، ومقدارُ الصَّاع من الزَّبيب (1640 غ)، ويتحقَّق النِّصابُ ببلوغه (492 كلغ)، والواجب إخراجُ العُشْرِ كاملاً إذا سُقِيَ العِنَبُ بدون كُلفة، أي: كان سقيُه بالأمطار أو الأنهار أو الأودية، أمَّا إذا سُقِيَ العِنَبُ بكُلْفَة كالسَّقي بالسَّواني والمكائن والنَّواضح والرَّشَّاشات فالواجب فيه نصفُ العشر لقوله ﷺ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالعُيُونُ أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا[8] العُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ العُشْرِ»[9]، ولقوله ﷺ: «فِيمَا سَقَتِ الأَنْهَارُ وَالغَيْمُ العُشُورُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ العُشْرِ»[10].

هذا، وإن كان العِنَبُ لا يصير زبيبًا؛ فإنَّه إذا بلغ خَرْصُه [أي: التَّقديرُ التَّقريبيُّ المبنيُّ على الظَّنِّ الغالب] خمسةَ أوسق فيُجزئه إن أخرجها بالقيمة، فقد نُقل عن مالك رحمه الله إخراجُ الزَّكاة من ثَمَن العنب وهو رُبعُ العشر ـ كما في زكاة النَّقدين ـ، قال ابنُ تيمية رحمه الله: «والرُّطَب الَّذي لا يُتْمِر، والزَّيتون الَّذي لا يُعْصَر، والعنَبُ الَّذي لا يُزَبَّب فقال مالكٌ وغيرُه: تُخْرَج الزَّكاةُ من ثَمَنه إذا بلغ خمسةَ أَوْسُق وإن لم يَبْلُغْ ثَمَنُه مائتَيْ درهم»[11]، وقال أبو عبيد رحمه الله: «فإذا كانت الثِّمار رُطَبًا لا يكون منه تمرٌ، أو كانت عنبًا لا يكون منه زبيبٌ فإنَّه يُحكى عن مالك أنَّه قال: إذا بلغ خَرْصُه خمسةَ أوسقٍ كان في ثمنه إذا بيع في كلِّ مائتي درهمٍ خمسةُ دراهم»[12].

غيرَ أنَّ من مقتضى الاعتبار والقياس أن يكون المقدارُ الواجب إخراجُه بالقيمة هو العشرَ أو نصفَ العشر ـ بحسَب ما تقدَّم ـ، لا كما تقرَّر في زكاة النَّقدَيْن؛ لأنَّ الثَّمنَ يُعَدُّ بدلاً عن الخارج من الأرض، والبدلُ يأخذ حُكمَ المُبْدَل ويُقدَّر بقدْره، وبهذا قال الشَّعبي وغيرُه، فقد سئل رحمه الله عمَّن باع كَرْمَه عنَبًا؟ قال: «يُخْرِجُ مِنْ ثَمَنِه العُشْرَ أَوْ نِصْفَ العُشْرِ»[13].

وجريًا على مقتضى العدل والإنصاف؛ فإنَّه إذا أخرج الزَّكاةَ من القيمة فالمعتبرُ ـ في ذلك ـ قيمة العنب في شجره لا بقيمته في السُّوق تحقيقًا للعدل.

كما يجوز له أن يُخرِجَ المقدارَ الواجبَ المنصوصَ عليه [العُشْرَ أو نصفَ العشر] بزبيبٍ آخَرَ ـ وهو الأفضل ـ أو بأيِّ عينٍ أخرى غير ذلك المال كحَبٍّ أو تمر، وإن أخرج العُشْرَ أو نصْفَه عنبًا فيجزئه ـ أيضًا ـ عند أكثر العلماء، وبه قال ابنُ تيمية رحمه الله[14].

هذا، وإذا تعذَّر عليه معرفةُ المقدار الغالب حين الخَرْص فإنَّه يُخرج العُشْرَ احتياطًا «لأنَّ الأصل وجوبُ العُشْر، وإنَّما يَسقُطُ بوجود الكُلْفَة، فما لم يتحقَّقْ المُسقطُ يبقى على الأصل، ولأنَّ الأصلَ عدمُ الكلفة في الأكثر، فلا يثبت وجودها مع الشَّكِّ فيه»[15].

وله في كلِّ ذلك أن يطرح نفقات الزِّراعة من: بذرٍ وسمادٍ وتكاليفِ أجرة العمَّال والدُّيون ونحوها من الخارج من الأرض ـ على الصَّحيح من أقوال أهل العلم ـ ثمَّ يزكِّي الباقيَ، سواءٌ كانت التَّكاليفُ أموالاً استدانها للنَّفقة على عنَبه ومحصوله، أو للنَّفقة على نفسه وأهله وعياله، أو لم تَكُن التَّكاليفُ والنَّفقاتُ دَيْنًا؛ لأنَّ المالَ لا يُعَدُّ كسبًا وزيادةً إذا أنفق مثْلَه للحصول عليه.

(6) «المجموع» للنَّووي (5/458).
(7) المصدر السَّابق.
(8) وهو ما يُشرَبُ بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيرة [«النِّهاية» لابن الأثير (3/182)]، والعَثْرِ ما سَقَتْه السَّماءُ من الشَّجر والزَّرع [«المعجم الوسيط» (2/485)].
(9) أخرجه البخاري (1483) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.
(10) أخرجه مسلم (981) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.
(11) «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (25/28).
(12) «الأموال» للقاسم بن سلاَّم (504).
(13) «الخراج» ليحيى بن آدم (152).
(14) انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (25/56).

❁❁❁

في حكم مسِّ الرَّاقي للمرأة الأجنبيَّة أثناء الرُّقية

■ **السُّؤال:**

هل يجوز للرَّاقي لمسُ رأس المرأة وذقْنها مع وجود حائلٍ؟ وهل هذا الجواز على إطلاقه أم أنَّه للضَّرورة؛ كضرورة تداوي المرأة عند الطَّبيب عند انعدام الطَّبيبة؟

■ **الجواب:**

ينبغي أن تكون الرُّقية خاليةً من المَنْهيَّات والمحرَّمات، والنَّظرُ إلى العوْرات مُحرَّمٌ شرعًا، والمسُّ أعظم منه في جلبِ المفسدة، ولا يُتذرَّع بالقياس على طبِّ الأبدان في جواز المسِّ والنَّظر بدعوى قُوَّة تأثير المسِّ والنَّظر في نجاعة العلاج؛ لأنَّ الطِّبَّ الرُّوحانيَّ ـ وإن كان له شبهٌ بالطِّبِّ الجسماني من جهة أنَّ مدارَهما على التَّجربة الفعليَّة المبنيَّة على ظنٍّ غالبٍ ـ إلاَّ أنَّ الطِّبَّ الجسماني

(15) «المغني» لابن قدامة (2/700).

من أهمِّ خصائصه اعتمادُه على ما خلقَه اللَّه من الميزان الطَّبيعيِّ للأشياء، وإعمالُ مسلك الدَّوران الَّذي توصَّل بواسطته الأطبَّاءُ إلى ما عَلموه من فوائد الأدوية والأغذية حيث دارتْ معها آثارُها وجودًا وعدمًا[16].

فالحاصل: أنَّ طبَّ الأبدان مؤسَّسٌ على مجموع ما يُدْرَك بالحواسِّ، فهو من قبيل عالَم الشَّهادة، وهو عالَم الأكوان الظَّاهرة، بخلاف أمر الرُّقية فهي معالَجةُ الأمراضِ والآلام بالدُّعاء والالتجاء إلى اللَّه تعالى، وتترتَّب عليها آثارٌ عجيبةٌ تتقاعد العقول عن الوصول إلى كُنهها، فهي إذن من الطِّبِّ الرُّوحاني الَّذي هو من قَبيل عالَم الغيب، ولا يخفى أنَّ قياسَ عالَم الغيبِ على عالَم الشَّهادة ظاهرُ الفساد لاختلال ركنه وشرطه؛ ذلك لأنَّ العلَّةَ الغائبةَ مستورةٌ ومقصورةٌ على مَحَلِّها في عالَم الغيب، ومن شرط العلَّة: أن تكون وصفًا ظاهرًا ومتعدِّيًا، ولمَّا انتفى الظُّهورُ والتَّعدِّي في الوصف اختلَّ ـ حالتئذ ـ البناءُ القياسي. والعلم عند اللَّه تعالى.

في صفة القراءة في نوافل اللَّيل والنَّهار

■ **السُّؤال:**

هل يُشرَع للنَّوافل الَّتي ليس لها جماعةٌ الإسرارُ بالقراءة أم الجهر بها؟ وما حكم قراءة المرأة فيها؟

■ **الجواب:**

فأهل العلم يفرِّقون بين النَّوافل النَّهاريَّة الَّتي لا يُشرَع لها عقدُ جماعة، والنَّوافل اللَّيليَّة:

فأمَّا النَّوافل النَّهاريَّة فعلى أرجح المذاهب أنَّه يُستَحَبُّ الإسرار بالقراءة فيها ولا يَجِبُ، والجهرُ بها خلافُ الأَوْلى، وهو أحد قَوْلَيِ المالكيَّة والأصحُّ عند الشَّافعيَّة[17]، وقد استدلُّوا على مذهبهم بحديث: «صَلَاةُ النَّهَارِ عَجْمَاءُ»[18] على عموم استحباب الإسرار في الفرائض والنَّوافل النَّهاريَّة الَّتي لا تُعقَدُ لها جماعةٌ وذلك لعجميَّتها، بحيث لا تُسمَعُ فيها قراءةٌ، وهذا الاستدلال ـ وإن كان لا يتمُّ لعدم ثبوته عن النَّبيِّ ﷺ ـ إلاَّ أنَّ إلحاقَ نوافل النَّهار بفرائض النَّهار ألصَقُ قياسًا؛ ذلك لأنَّ الحكمَ فيها إذا كان واحدًا فإنَّ «ما ثبت في الفرض يثبت في النَّفل» من غير تفريق إلاَّ ما استثناه الدَّليل، ولم يَرِدْ ما يفرِّق.

وأمَّا نوافلُ اللَّيل فللمُتنفِّل الخيارُ بين الجهر والإسرار فيها، و«لا يلزم من التَّخيير التَّسويةُ بينهما»، ويكون الجهر فيها أفضل إذا كان جالبًا للنَّشاط وفائدة المراجعة والحفظ، ويكون الإسرار أفضلَ إذا ترتَّب في جهره بالقراءة مفسدةُ التَّشويش على مُصَلٍّ آخر، أو إيقاظ نائمٍ ونحو ذلك، وهو مذهب الجمهور، ويدلُّ عليه ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: «كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ يَرْفَعُ طَوْرًا وَيَخْفِضُ طَوْرًا»[19]، وقد سُئِلَتْ عائشةُ رضي الله عنها عن قراءة النَّبيِّ ﷺ باللَّيل؟ فقالت: «كُلُّ ذلك كان يفعل، رُبَّما أسرَّ بالقراءة، وربَّما جهر»[20]، ويدلُّ على أنَّ الإسرارَ في القراءة باللَّيل أفضلُ ـ إذا كان الجهرُ سببًا في ترتُّب مفسدة عليه ـ ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اعتكف رسول اللَّه ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف السِّترَ، وقال: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي القِرَاءَةِ» أو قال: «فِي الصَّلَاةِ»[21].

وحكمُ المرأة في القراءة بالإسرار والجهر يستوي مع الرَّجل، سواء فرضًا أو نفلاً لقوله ﷺ: «النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»[22]، أي في الأحكام، ويُستَثْنَى فيها حالةُ ما إذا كان صوتُها بالجهر يَسمَعُه الرِّجالُ الأجانب؛ فإنَّها تَخفضُه ولا تَرفَعُه، وتُسرُّ به ولا تجهر للقراءة في الفرض والنَّفلِ احترازًا من الافتتان.

والعلمُ عند اللَّه تعالى، وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ للَّه ربِّ العالمين، وصَلَّى اللَّه على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدِّين، وسَلَّم تسليمًا.

۞۞۞

(16) «مذكِّرة الشِّنقيطي» (ص262).

(17) «الشَّرح الكبير» للدَّردير، و«حاشية الدَّسوقي» عليه (1/313)، «شرح منح الجليل» لعليش (1/205)، «المجموع» للنَّووي (3/391)، «مغني المحتاج» للشِّربيني (1/162)، «الإنصاف» للمرداوي (2/57)، «الفروع» لابن مفلح (1/566).

(18) قال النَّووي في «الخلاصة» (1/394): «باطل لا أصل له»، وقال الزَّيلعي في «نصب الرَّاية» (2/6): «غريب، ورواه عبد الرَّزَّاق في «مصنَّفه» من قول مجاهد، وأبي عبيدة،...».

(19) أخرجه أبو داود (1328)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال الألباني في «المشكاة» (1/377): «بإسناد ضعيف، لكن معناه صحيح؛ فإنَّ له شاهدًا من حديث عائشة، أخرجه مسلم».

(20) أخرجه أبو داود (1437)، والنَّسائي (1662)، وأحمد (24453)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(21) أخرجه أبو داود (1332)، وصحَّحه ابنُ عبد البرِّ في «التَّمهيد»: (23/318)، والألباني في «السِّلسلة الصَّحيحة» (4/129).

(22) أخرجه أبو داود (236)، والتِّرمذي (113)، وأحمد (26195)، والبيهقي في «السُّنن الكبرى» (818)، من حديث عائشة رضي الله عنها، والحديث صحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (2333)، وفي «السِّلسلة الصَّحيحة» (2863).

عُثمان بن عفّان رضي الله عنه ذُو النُّورَين

يسعى الشّيعة الرّوافض جاهدين في تشويه صَفحات التّاريخ الإسلامي، والنّيل من صحابة رسول الله ﷺ الطّاهرين، ونَشْر الرّوايات الباطلة عنهم، واختلاق الأخبار المكذوبة الّتي تقدح فيهم، ومُحاولة تصوير تلك القُرون المُفضّلة على أنّها حقبة سادها الصّراع على السُّلطة، والتّناحر لأجل الحُكم والسّيادة، وأنّ بعضهم اغتصب حقّ غيره في الخلافة، فتعيَّن علينا . بعد هذه الحملة المسعورة . أنْ نذودَ عن حياضهم وندافع عنهم، وخيرُ ما نسلكه لهذا الدّفاع: هو تعريف النّاس بسِيَر أولئك الأعلام من الصّحابة الكرام رضي الله عنهم، الّذين أثنى الله عليهم ورضي عنهم.

ولمّا كانت سهام النّقد مُوجَّهة أكثر إلى الخليفة الثّالث: عثمان ابن عفّان رضي الله عنه المفترَى عليه، رأيتُ أنْ أذكر شيئًا من سيرته؛ ليعرفَ النّاسُ مناقبَه وفضائلَه، فلا يُصدِّقوا بما ينعَتُه به أعداءُ الإسلام والمسلمين.

نجيب جلواح

اسمُه ونسبُه

هو عُثمان بنُ عفّان بنِ أبي العاص ابنِ أُمَيَّةَ ابنِ عبد شمس بن عبد مَناف ابن قُصَيٍّ بنِ كِلاب بن مُرَّةَ ابنِ كَعب بن لُؤَيِّ بنِ غالِب القُرشي الأموي المكّي ثمَّ المدني، يلتقي نسبُه بنسب رسول الله ﷺ في عبد مناف، فهو أقربُ الصَّحابة إلى رسول الله ﷺ بعد عليٍّ رضي الله عنه[1].

كنيته

كان يُكنى في الجاهليَّة أبا عَمرو، فلمَّا كان في الإسلام وُلِدَ له من رُقيَّةَ بنت رسول الله ﷺ غلامٌ فسمَّاه عبد الله، واكتنى به، فكنَّاه المُسلمون: أبا عبد الله[2].

لقبه

كان عثمان رضي الله عنه يُلقَّب بذي النُّورَيْن؛ لأنَّه تزوَّجَ بنتيْ رسول الله ﷺ، زوَّجه رسولُ الله ﷺ رُقيَّةَ رضي الله عنها، وماتت عنده أيَّامَ غزوَة بدر، فزَوَّجَه ﷺ أختَها أمَّ كُلثُوم رضي الله عنها، فقيل له: ذو النُّورَيْن، ولا يُعلَم أنَّ أحدًا جمع بين بِنْتَيْ نبيٍّ سواه[3].

مولده

وُلِدَ بالطَّائف . وقيل: بمكَّة . بعد عام الفيل بستِّ سنين، فهو أصغر مِن رسولَ الله ﷺ بنحو خمسِ سنين[4].

صفته الخَلقية

كان رجُلاً رَبْعَةً، مُعتدلَ القامة؛ ليس بالقصير ولا بالطَّويل، رقيقَ البَشرة، كثَّ اللِّحيَة، عظيمَ ما بين المَنكِبَيْن، كثيرَ شَعر الرَّأسِ، حَسَنَ الوجه، أبيضَ اللَّون[5].

إسلامه

أسلم عثمانُ رضي الله عنه قديمًا قبل

(1) انظر: «البداية والنّهاية» لابن كثير (347/10)، «تأريخ الخميس» للدّيار بكري (254/2).

(2) انظر: «تاريخ الطّبري» (419/4).

(3) انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص: 146).

(4) انظر: «تأريخ الخميس» للدّيار بكري (254/2).

(5) انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (1042/3).

دُخول رسول الله ﷺ دار الأَرْقَم، وهو ابنُ ثلاث وثلاثين سنةً، وذلك بدعوة أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه له، فكان من السَّابقين الأوَّلين، وقيل: إنَّه رابعُ مَن أسلَمَ من الرِّجال، بعد أبي بكر الصِّدِّيق، وعليِّ بن أبي طالب، وزيد بن حارثة رضي الله عنهم جميعًا، وعاش في الإسلام ستًّا وأربعين سنةً، وقيل: سبعًا وأربعين، وهاجر إلى الحبشة هجرتَين[6].

تولِّيه الخلافة ومُبايعةُ النَّاس له

جعل عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه الأَمْر شُورى في ستَّة، هم: عُثمان بنُ عفَّان، وعليُّ بنُ أبي طالب، وعبدُ الرَّحمن ابنُ عَوْف، وسعدُ بنُ أبي وقَّاص، والزُّبَيْرُ بنُ العوَّام، وطلحةُ بنُ عُبَيْد الله رضي الله عنهم، ولم يذكر أبا عُبيدةَ ابنَ الجرَّاح ولا سعيدَ بنَ زيد رضي الله عنهما وهما من العشرة المُبشَّرين بالجنَّة؛ لأنَّ الأوَّل: تُوفِّيَ قبلَه سنة ثماني عشرة، والثَّاني: هو ابنُ عمِّه، وكان عمرُ رضي الله عنه حريصًا على إبعاد الإمارة عن أقاربه، مع أنَّ فيهم مَن هو أهلٌ لها[7].

فلمَّا مضى عمرُ رضي الله عنه لسبيله، تفاوض أهلُ الشُّورَى فيما بينهم ثلاثةَ أيَّام، وانصرف أَمْرُ جميعهم إلى عبد الرَّحمن بن عوف رضي الله عنه الَّذي بايعَ عثمانَ رضي الله عنه، فبايعَه بقيَّةُ السِّتَّة، وكافَّةُ الصَّحابة رضي الله عنهم، وذلك يوم السَّبت غرَّةَ المُحرَّم من سنة أربع وعشرين للهجرة[8]؛ روى البخاري (7207) عن المسوَر بن مَخْرَمَةَ أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَّاهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: «لَسْتُ بالَّذي أُنَافِسُكُمْ على هذا الأَمْرِ، ولكنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُ لَكُمْ مِنْكُمْ» فَجَعَلُوا ذلك إلى عبد الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، فَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتْبَعُ أُولَئِكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تلكَ اللَّيَالي، حَتَّى إِذَا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتي أَصْبَحْنَا منهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قال المِسْوَرُ: طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ البَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: «أَرَاكَ نَائِمًا، فَوَاللَّهِ مَا اكْتَحَلْتُ هَذه اللَّيْلَةَ بكَبِيرِ نَوْمٍ، انْطَلِقْ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا» فَدَعَوْتُهُمَا لَهُ، فَشَاوَرَهُمَا، ثُمَّ دَعَاني، فَقَالَ: «ادْعُ لي عَلِيًّا» فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ[9] ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ من عنده وهو على طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى من عَلِيٍّ شَيْئًا، ثمَّ قال: «ادْعُ لي عُثْمَانَ» فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا المُؤَذِّنُ بالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى للنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ عِنْدَ المِنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إلى مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إلى أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَافَوْا تِلْكَ الحَجَّةَ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَلِيُّ إنِّي قَدْ نَظَرْتُ في أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلا» فقال: أُبَايِعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِه، وَالخَلِيفَتَيْنِ من بَعْده، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ المُهَاجِرُونَ وَالأَنْصَارُ، وَأُمَرَاءُ الأَجْنَادِ وَالمُسْلِمُونَ».

جمعُه القرآن

من أعظَم مفاخر عُثمان رضي الله عنه أنَّه جمَعَ الأُمَّةَ على مُصحَف واحد، سُمِّيَ بالمصحف العُثماني، ودافعُ ذلك: لَمَّا كَثُر الاختلافُ في وجوه القراءة، أدَّى ذلك إلى تخطئة بعضهم بعضًا، الأمرُ الَّذي أفزع بعضَ الصَّحابة؛ روى البخاري (4987) عن أنس بن مالك: «أَنَّ حُذَيْفَةَ بنَ اليَمَانِ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّامِ في فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ العِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ في القِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذه الأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا في الكتَابِ اخْتِلَافَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إلى حَفْصَةَ: أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا في المَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ، فَأَرْسَلَتْ بهَا حَفْصَةُ إلى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وعبدَ اللَّهِ بنَ الزُّبَيْرِ، وسعيدَ ابنَ العَاصِ، وعبدَ الرَّحْمَنِ بنَ الحَارِثِ ابنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا في المَصَاحِفِ، وَقَالَ عُثْمَانُ للرَّهْطِ القُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابتٍ في شَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بلِسَانِهِمْ، فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ في المَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إلى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إلى كُلِّ أُفُقٍ بمُصْحَفٍ ممَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بمَا سِوَاهُ مِنَ القُرْآنِ في كُلِّ صَحِيفَةٍ أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ».

فضائلُه ومناقبُه

هو أميرُ المؤمنين، ذو النُّورَين، ومن السَّابقين الأوَّلين، وثالثُ الخلفاء الرَّاشدين المَهديِّين، وأحدُ العشرة

(6) انظر: «تاريخ الطَّبري» (419/4)، «البداية والنِّهاية» لابن كثير (347/10)، «تاريخ الخميس» للدِّيار بكري (254/2).

(7) انظر: «البداية والنِّهاية» لابن كثير (190/10).

(8) انظر: «الاكتفاء بما تضمَّنه من مغازي رسول الله ﷺ» (369/4) للكلاعي.

(9) أي: تراكمت ظلمتُه، أو ذهب نصفُه أو أكثرُه.

المبشَّرين، وأحد السِّتَّة أهل الشُّورى المَرْضِيِّين، وصاحبُ الهجرَتَيْن، وزوجُ الابنَتَيْن، ومن الصَّحابة الَّذين كانوا للقرآن جامعين، وأفضلُ رجل بعد أبي بكر الصِّدِّيق وعمر بن الخطَّاب خلا النَّبيِّين والمرسلين، له فضائل جمَّةٌ، وخصال عدَّةٌ:

1. فقد كان سخيًّا كريمًا، يبذل ماله في سبيل الله:

□ فهو الَّذي جهَّز جيشَ العُسرة في غزوة تبوك؛ روى التِّرمذي (3701) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ فِي كُمِّهِ. حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ. فَنَثَرَهَا فِي حِجْرِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا فِي حِجْرِهِ وَيَقُولُ: «مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ» مَرَّتَيْنِ[10].

□ وهو الَّذي حفر بئرَ رُومَةَ، وكانت ليهوديٍّ يبيع ماءَها للمسلمين، فاشتراها عثمان رضي الله عنه من خالص ماله وأوقفها للمسلمين؛ روى البخاري (2778) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حِينَ حُوصِرَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ وقال: أَنْشُدُكُمُ اللَّهَ، وَلاَ أَنْشُدُ إِلاَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفَرَ رُومَةَ فَلَهُ الْجَنَّةُ»؟ فَحَفَرْتُهَا، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ»؟ فَجَهَّزْتُهُمْ، قَالَ: فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ.

□ وهو الَّذي اشترى قطعةَ الأرض الَّتي زادها النَّبيُّ ﷺ إلى مسجده فتوسَّعَ بها بعد أنْ ضاق بالمُصلِّينَ؛ روى التِّرمذي (3703) والنَّسائي (3608) عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصَاحِبَيْكُمُ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ، قَالَ: فَجِيءَ بِهِمَا فَكَأَنَّهُمَا جَمَلاَنِ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ، قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلَ دَلْوَهُ مَعَ دِلاَءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟» فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فقال: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ وَالإِسْلاَمِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلاَنٍ فَيَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟» فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ، نَعَمْ...» الحديث[11].

2. وأخبر رسولُ الله ﷺ بأنَّه سيُقتَلُ شهيدًا في سبيل الله؛ روى البخاري (3699) عن أنس قال: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أُحُدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ، وَقَالَ: «اسْكُنْ أُحُدُ - أَظُنُّهُ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ - فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلا نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ» فالصِّدِّيق: أبو بكر، والشَّهيدان: عمر وعثمان رضي الله عنهما.

3. وبشَّره رسولُ الله ﷺ بالجنَّة مع بلوى تُصيبه؛ روى البخاري (3693) ومسلم (2403) عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَفَتَحْتُ لَهُ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ، فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ، فَقَالَ لِي: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ، عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ» فَإِذَا عُثْمَانُ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

4. عُثمان رضي الله عنه رَجُل تَستحْيي منه الملائكةُ وتُعظِّمه؛ روى مسلم (2401) عن عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ، فقال: «أَلا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلاَئِكَةُ».

5. وهو على الحقِّ والهدى بشهادة رسول الله ﷺ؛ روى أحمد (18068) عن مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُتَقَنِّعٌ، فَقَالَ: «هَذَا يَوْمَئِذٍ وَأَصْحَابُهُ عَلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى» فَقُلْتُ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «هَذَا» فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ[12].

6. وهو الأمين الَّذي نصحَ رسولُ الله ﷺ بالرُّجوع إليه به أيَّامَ الفتنة؛ روى أحمد (8541) عن أبي حَبِيبَةَ أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَ

(10) (حسن)، انظر: «مشكاة المصابيح» للألباني (6073).

(11) (حسن)، انظر: «إرواء الغليل» للألباني (1594).

(12) صحيح، انظر «السِّلسلة الصَّحيحة» للألباني (3119).

أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْتَأْذِنُ عُثْمَانَ فِي الكَلَامِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاخْتِلَافًا» أو قال: «اخْتِلَافًا وَفِتْنَةً» فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ: فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالأَمِينِ وَأَصْحَابِهِ» وَهُوَ يُشِيرُ إِلَى عُثْمَانَ بِذَلِكَ[13].

ماذا ينقمون عليه؟

نَقم أهلُ الفتنة على عُثمان رضي الله عنه أشياءَ كثيرةً، وهو منها بريءٌ، منها: أنَّه لم يَشهَدْ غزوةَ بَدْر، وفرَّ في أُحُد، وتغيَّبَ عن بَيْعَة الرِّضوان؛ وقد أجاب عبدُ الله بنُ عمر رضي الله عنهما مَن سأله عن ذلك فأحسن البيان؛ أخرج البخاري (3698) عن ابن مَوْهَب، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ حَجَّ البَيْتَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ القَوْمُ؟ فَقَالُوا هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ، قَالَ: فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ؟ قَالُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ! إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ: فَأَشْهَدُ أَنَّ اللهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ[14]، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ: فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً[15]، فَقَالَ لَهُ

(13) صحيح، انظر «الصَّحيحة» للألباني (3188).

(14) أي: هو في جملة مَن عفا الله عنهم من المسلمين وغفر لهم، كما في قوله تعالَى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: 155].

(15) وهي رُقيَّة رضي الله عنها، توفيت والنَّبيُّ ﷺ ببدر، فلم يشهد جنازتها.

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ»، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ: فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ اليُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ» فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ»، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: اذْهَبْ بِهَا الآنَ مَعَكَ.

قتله

اتَّفقَ أهلُ الفتنة - وهم حُثالةٌ من النَّاس، وأدناهم دِينًا وخُلُقًا وعِلمًا، ممَّن قَدِمَ من مصرَ والكوفة والبصرة - اتَّفقوا على مُهاجمة خليفتهم عثمان بن عفَّان رضي الله عنه، فحاصروه في داره، وحَملوه على التَّنازُل عن الخلافة وإلاَّ قتلوه، فتحقَّق بذلك ما أخبر به النَّبيُّ ﷺ عُثمانَ رضي الله عنه، إذْ أمَره ألاَّ يَخْلَعَ نفسَه عن الخلافة إذا قصدوا عزلَه، وإنْ أدَّى ذلك إلى قتله؛ لكونه على الحقِّ، وهم على الباطل؛ روى أحمد (24566) - واللَّفظ له - والتِّرمذي (3705) وابنُ ماجه (112) عن عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَتْ إِحْدَانَا عَلَى الأُخْرَى، فَكَانَ مِنْ آخِرِ كَلَامٍ كَلَّمَهُ، أَنْ ضَرَبَ مَنْكِبَهُ، وَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ! إِنَّ اللهَ ﷻ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ المُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ حَتَّى تَلْقَانِي، يَا عُثْمَانُ! إِنَّ اللهَ عَسَى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادَكَ المُنَافِقُونَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ حَتَّى تَلْقَانِي» ثلاثًا[16].

وطاعةً لرسول الله ﷺ، وصبرًا على تنفيذ وصيَّته، لم يَنْخَلِعْ عثمان رضي الله عنه من إمارته، ولم يعزلْ نفسَه عن الخلافة لأجلهم، بل ثبت على ذلك حتَّى قُتل؛ روى أحمد (24253) - واللَّفظُ له - وابن ماجه (113) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ادْعُوا لِي بَعْضَ أَصْحَابِي» قُلْتُ: أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: عُمَرُ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: ابْنُ عَمِّكَ عَلِيٌّ؟ قَالَ: «لَا». قَالَتْ: قُلْتُ: عُثْمَانُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «تَنَحَّيْ»، فَجَعَلَ يُسَارُّهُ، وَلَوْنُ عُثْمَانَ يَتَغَيَّرُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الدَّارِ وَحُصِرَ فِيهَا، قُلْنَا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ أَلَا تُقَاتِلُ؟ قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا، وَإِنِّي صَابِرٌ نَفْسِي عَلَيْهِ[17].

وبلغ الأمرُ بالقوم أنْ منعوه حتَّى من الخروج إلى الصَّلاة بالنَّاس، فناشدَهُم بالله وبالإسلام ولكن بدون جدوى، فقال لهم: «هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ المَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدَهَا فِي المَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الجَنَّةِ؟» فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي، فَأَنْتُمُ اليَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ، نَعَمْ»[18].

ولمَّا حاصروه في داره ومنعوه من الإمامة بل الصَّلاة في المسجد، قدَّموا إمامَ فتنة يصلِّي بالنَّاس، ومن إنصاف عثمان رضي الله عنه أنَّه أثبت للقوم إحسانًا وإساءةً، مع ما لاقاه منهم، فأَمَر بمتابعة إحسانهم، واجتناب إساءتهم؛ أخرج

(16) صحيح، انظر: «صحيح الجامع» (7947)، «تحقيق مُسند أحمد» ط الرِّسالة (113/41). والمراد بالقميص هنا: الخلافة.

(17) صحيح، انظر: «مشكاة المصابيح» للألباني (6079)، «تحقيق مُسند أحمد» ط الرِّسالة (297/40).

(18) سبق تخريجه.



البخاري (695) عَنْ عُبَيْد اللَّه بن عَديٍّ ابن خيَار أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ بن عَفَّانَ رضي الله عنه. وَهُوَ مَحْصُورٌ. فَقَالَ: إِنَّكَ إِمَامُ عَامَّة، وَنَزَلَ بكَ مَا نَرَى، وَيُصَلِّي لَنَا إِمَامُ فتْنَة، وَنَتَحَرَّجُ؟ فَقَالَ: «الصَّلاَةُ أَحْسَنُ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ، فَإِذَا أَحْسَنَ النَّاسُ فَأَحْسنْ مَعَهُمْ، وَإِذَا أَسَاءُوا فَاجْتَنبْ إِسَاءَتَهُمْ».

وكانوا يتوَعَّدونه ويُهدِّدونه بالقتل، وهو يتساءل عن سبب قتله؛ روى أبو داود (4502) عَنِ أَبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ. وَهُوَ مَحْصُورٌ في الدَّار. وَكَانَ في الدَّار مَدْخَلٌ، مَنْ دَخَلَهُ سَمعَ كَلامَ مَنْ عَلَى البَلاط، فَدَخَلَهُ عُثْمَانُ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَهُوَ مُتَغَيِّرٌ لَوْنُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونَني بالقَتْل آنفًا، قَالَ: قُلْنَا: يَكْفيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَميرَ الْمُؤْمنينَ، قَالَ: وَلمَ يَقْتُلُونَني؟ سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لا يَحلُّ دَمُ امْرئٍ مُسْلمٍ إلا بإِحْدَى ثَلاث: كُفْرٌ بَعْدَ إِسْلام، أَوْ زنًا بَعْدَ إِحْصَان، أَوْ قَتْلُ نَفْسٍ بغَيْر نَفْس» فَوَاللَّه مَا زَنَيْتُ في جَاهليَّة، وَلا في إِسْلام قَطُّ، وَلا أَحْبَبْتُ أَنَّ لي بديني بَدَلا مُنْذُ هَدَاني اللَّهُ، وَلا قَتَلْتُ نَفْسًا، فَبمَ يَقْتُلُونَني؟[19].

وفي هذا الوقت كان عثمان بنُ عفَّان رضي الله عنه يجلس في داره ومعه عدد من الصَّحابة ممَّن يريد الدَّفْعَ عنه، منهم: عبدُ الله بنُ عمر، وعبدُ الله بنُ سلام، وعبد الله ابنُ الزُّبَيْر، والحسنُ بنُ علي، وأبو هريرة، ومحمَّدُ ابنُ حاطب، وزيدُ بنُ ثابت، وعبدُ الله بنُ عامر بن ربيعة رضي الله عنهم، وكان عثمان رضي الله عنه يأمرهم بالخروج من الدَّار، وهم مُصرُّون على البقاء معه والدِّفاع عنه وحمايته من

(19) صحيح، انظر: «إرواء الغليل» (254/7)، وأصله في «الصَّحيحين».

اعتداء المحاصرين، وفي الأخير استطاع أنْ يُقنعَهم، فخرجوا من الدَّار، فلم يَبْقَ فيها سوى عثمان وآله رضي الله عنهم[20].

وفي صبيحة يوم الجمعة، الثَّامن عشر من شهر ذي الحجَّة من السَّنة الخامسة والثَّلاثين بعد الهجرة، دخل الدَّارَ رَجلٌ من المحاصرين وعثمان رضي الله عنه يقرَأُ القرآنَ، فأهوى عليه بسيفه فأرداه ميتًا، فقُتلَ رضي الله عنه شهيدًا والمصحف بين يَدَيْه، وكان عمرُه عند استشهاده: اثنتين وثمانين سنة[21].

وفي يوم قتله قاموا بتجهيزه، فغُسِّلَ وكُفِّنَ وحُملَ، وصلَّى عليه الزُّبَيْر بنُ العوَّام رضي الله عنه؛ روى أحمد في «مسنده» (549) عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «صَلَّى الزُّبَيْرُ عَلَى عُثْمَانَ، وَدَفَنَهُ، وَكَانَ أَوْصَى إِلَيْه»[22]، وقيل: صلَّى عليه غيره، في نفر من الصَّحابة منهم: حكيم بن حزام، وحويطب ابن عبد العُزَّى، وأبو الجهم بنُ حذيفة، ونيار بن مكرم الأسلمي، وجبير بن مطعم، والزُّبَيْر بن العوَّام، وعليّ ابنُ أبي طالب، والحسن بن عليّ رضي الله عنهم، ودُفن ليلاً بعد العشاء بمقبرة البقيع بالمدينة النَّبويَّة[23]، فرضي الله تعالى عنه وأرضاه وعن سائر الصَّحابة الأبرار ومَن تبعهم بإحسان إلى يوم الدِّين.

(20) انظر: «الرِّياض النَّضرة في مناقب العشرة» لمحبّ الدِّين الطّبري (71/3)، «تهذيب الكمال» للمزّي (456/19).

(21) انظر: «تاريخ الطَّبري» (415/5)، «البداية والنِّهاية» لابن كثير (303/10).

(22) قال مُحقِّقو «مسند أحمد» ط الرِّسالة (555/1): «رجاله ثقات رجال الشَّيخين، لكنه منقطع، قتادة لم يُدرك عثمان. وهو في «مُصنَّف عبد الرَّزاق» (6365)».

(23) انظر: «الطبقات» لابن سعد (3/ 78)، «تاريخ الإسلام» للذَّهبي. عهد الخلفاء. (ص: 481)، «إتحاف الخيرة» للبوصيري (2/ 148). «المطالب العالية» لابن حجر (18/ 60).





مسألة في تفسير استعاذة النَّبيِّ ﷺ

لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

د.رضا بوشامة
أستاذ الحديث بكلية العلوم الإسلامية بالجزائر

الحمد لله وحده، والصَّلاة والسَّلام على من لا نبيَّ بعدَه، وبعدُ:

فهذه مسألة من مسائل شيخ الإسلام أوضح فيها ما جاء في دعاء من أدعية النبي ﷺ واستعاذاته الجامعة، وفيها بيانُ أنواعِ الشَّرِّ المستعاذِ منه المتعلِّقة بنفس الإنسانِ وأعماله الباطنةِ والظَّاهرةِ، مرتَّبةً متناسقةً في السِّياقِ لتتوافَقَ في المعاني والمُتعلَّقات؛ بحيث يكون دليلاً قاطعًا أنَّ ما ورد عنه ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلام ـ وحيٌ من الله سبحانه، فيه الحِكَمُ البالغةُ والمعاني الجليلةُ، ومعرفتها يزيد المرءَ قُربًا ومعرفةً بالله وعظمته وجلاله، باستحضارها عند الذِّكر والدُّعاء بها.

قال ابنُ القَيِّم رحمه الله:

«وأفضل الذِّكر وأنفعُه ما واطأ فيه القلبُ اللِّسانَ، وكان من الأذكار النَّبويَّةِ، وشهد الذَّاكرُ معانيه ومقاصدَه»[1].

وقد ذكر ابنُ القيِّم رحمه الله نحوًا ممَّا جاء في هذه المسألة لابن تيمية في مواضعَ عدَّة من كتبه، ولا يبعد أن يكون استفادها من شيخه في هذا الموضع أو غيره.

وهذه المسألة من محفوظات مكتبة أيا صوفيا بتركيا (1596).

وهو مجموع فيه مسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.

وتقدَّم وصفُها في أعدادٍ سابقةٍ من المجلَّة.

ولَم تُطبع هذه المسألةُ من قبلُ ـ في حدود علمي ـ.

والله المستعانُ وعليه التُّكلان.

* * *

(1) «الفوائد» (ص 279).

نصُّ المسألة:

مسألة في تفسير استعاذة النَّبيِّ ﷺ بقوله: «اللهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ منَ الهمِّ والحزَنِ، والعَجْزِ والكَسَلِ، والجُبنِ والبُخلِ، وضَلَعِ الدَّيْنِ وغلبَةِ الرِّجالِ»[2]؟

***

أجاب شيخ الإسلام رضي الله عنه:

الحمدُ لله، النَّبيُّ ﷺ جَمَع في هذا الحديث بين أصناف الفتن الَّتي يُستعاذُ منها في أحوال العبد كلَّ اثْنَيْن من صنف؛ فالهَمُّ والحَزَنُ[3] منْ صنف، والعَجْزُ والكَسَلُ من صنف، والجبنُ والبُخلُ من صِنف، وضَلَع الدَّيْن وغلبةُ الرِّجال من صِنف.

فأوَّلُ ذلك الهَمُّ والحَزَن؛ فالهمُّ يتعلَّقُ بالمستقبل مثل أمورٍ تحذَرُ من وُقوعها فيَهتمُّ لأجلها، أو يرجو حصولَها فيهتمُّ أن لا تحصل، والحَزَن يتعلَّق بالماضي والحاضر مثل أمورٍ كان يَكرَهُها فيحزَن لحصولها، أو كان يَطلبُها ففاتت فيحزَنُ لفوَاتها، كما قال تعالى: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: 23].

والعَجْزُ والكَسَلُ يتعلَّقان بالفعل الَّذي ينبغي له فعلُه، فتارةً يَعجَزُ عنه، وتارةً لا يكون عاجزًا لكن يحصلُ له كَسَلٌ وفتُورٌ في همَّته.

والبخلُ والجُبنُ قرينان، فالبخيلُ الَّذي مَنَع معروفَه خوفًا على ماله، والجبانُ الَّذي لا يَدفع الشَّرَّ خوفًا على نفسه من عدوِّه، فالأوَّلُ يخاف زوالَ المنافع، والثَّاني يَخافُ حُصولَ الضَّارِّ، قال ﷺ: «شَرُّ ما في المَرْءِ شُحٌّ هَالِعٌ وجُبْنٌ خالِعٌ»[4]، وكلاهما يكون من ضَعف النَّفس وهَلَعِها.

وضَلَعُ الدَّيْن وغَلَبَةُ الرِّجال من جنسٍ واحد؛ فإنَّ المقهورَ تارةً يُقهَرُ بحقٍّ، وهو المغلوبُ، وهو الَّذي ضَلَعَهُ الدَّيْن[5]، وتارةً بباطلٍ كرجالٍ اجتمعوا عليه فغَلَبُوه، وهذان كلاهما عاجزٌ مَقهورٌ، الأوَّلُ عاجزٌ مقهورٌ بحَقٍّ غلَبه عليه أن يُؤدِّيَه وهو لا يقدر، والثَّاني هو عاجزٌ مقهورٌ برجالٍ يعارضُونَه ويغلبُونَه حتَّى يَمنَعوه من مَصالحه وأشغاله.

وقد رتَّبَه النَّبيُّ ﷺ ترتيبًا مُحكَمًا، فالهمُّ والحَزَن مُتعلِّقان بالمصائب مثلُ فَوات مَطلوبٍ وحصولِ مَكروه، والعَجزُ والكَسَل متعلِّقان بالأفعال الَّتي يُؤثِّرُ بها وهي نافعةٌ له، فإذا لم يفعَلْها حَصَلَ له الضَّرَرُ، ويكون تَركَهَا لعجزٍ أو كَسلٍ، وهذه الأربعة تتعلَّق به في نفسِه، مَحلُّها نفسُ الإنسان.

وأمَّا البُخلُ والجُبن وضَلَعُ الدَّيْن وغَلبَةُ الرِّجال، فإنَّها تتعلَّق بأمورٍ مُنفصلَة عنه، الأوَّلان يتعلَّقان بإرادته للأمورِ المتَّصلَة، والآخَران يتعلَّقان بقُدرته على الأمور المنفصلة.

كما أنَّ الأربعةَ الأُوَل: الأوَّلان يتعلَّقان بالمحبوب والمكروه، والآخَرَان يتعلَّقان بالمقدور عليه والمعجوز عنه.

فالبخيلُ الَّذي لا يريد أن يَبذُلَ ما ينفع النَّاسَ لعدَمِ إرادته الإحسانَ إليهم، أو لخوفه من إخراج النَّافع منه، أو لتنقُّصه للخير وحَسَده للنَّاس.

والجبانُ الَّذي لا يريدُ دفعَ المضرَّة خوفًا من حُصول ما يضرُّه وزوالِ ما ينفعُه، فيقعُ في أعظَم الضَّرَرَيْن خوفًا من أدناهما، إمَّا جهلاً بحقيقة ما ينفعُه ويَضرُّه، وإمَّا ضَعفٌ بنَفسٍ هَلِعٍ يَخلعُ قلبَه.

والجبنُ والبخلُ متعلِّقان بما في النَّفس من إرادة وكراهة وقوَّة وضَعف.

وأمَّا ضَلَعُ الدَّين وغَلَبةُ الرِّجال فكلاهما هو ممَّا يكونُ في المرء مَقهورًا بغيره قد عَجَزَتْهُ الأمورُ المنفصلةُ عنه، ليس من عَجزٍ حصل في نفسه ابتداءً، فالدَّيْنُ مُطالبةُ الغُرماء به، مع عجزه عن الوفاء له، وقَهره الرِّجال الغالبون، يُعجزون القادرَ ويمنعونه ويقهرونه، فهذه الأمورُ الَّتي استعاذَ منها النَّبيُّ ﷺ فيها من الحكَم الجوامع الَّتي تَجمَعُ أنواعَ الشَّرِّ المستعاذَ منه المُتعلِّقة بنفس الإنسان وأعماله الباطنة والظَّاهرة ما هو مُصدِّقٌ لقوله ﷺ: «أُوتيتُ جَوامِعَ الكَلِم»[6]، والله أَعْلَمُ.

تَمَّت، والحمد لله وحدَه، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّد وآله وصحبِه وسلَّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدِّين.

---

(2) أخرجه البخاري (2893، 5425، 6363، 6369) مُطوَّلاً ومختصَرًا، ومسلم (1365) عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال لأبي طلحة: «الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ» فخرجَ بي أبو طَلْحَةَ مُرْدِفِي، وأنا غُلَامٌ رَاهَقْتُ الحُلُمَ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَالعَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالبُخْلِ وَالجُبْنِ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ...» الحديث.

(3) الحُزْنُ والحَزَن، بالضَّمِّ والفتح لغتان، وهو خلاف السُّرور.

(4) أخرجه أبو داود (2511)، وأحمد (8010)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وإسنادُه صحيح، وانظر: «الصَّحيحة» (560).
قال السِّندي: «هالع: الهلع أشدُّ الجزَع، خالع: أي شديد، كأنَّه يخلع فؤادَه من شدَّة خوفه» «حاشية مسند الإمام أحمد» (402/5).

(5) أي أثقلَه، قال ابنُ الأثير: «الضَّلَع: الاعوجاجُ، أي يُثقلُه حتَّى يَميل صاحبُه عن الاستواء والاعتدال»، «النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (مادَّة ضلع).

(6) صحيح مسلم (523) وورد بألفاظ قريبة في «الصَّحيحين»، قال البخاري: «وَبَلَغَنِي أَنَّ جَوَامِعَ الكَلِمِ: أَنَّ اللهَ يَجْمَعُ الأُمُورَ الكَثِيرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُكْتَبُ فِي الكُتُبِ قَبْلَهُ، فِي الأَمْرِ الوَاحِدِ، وَالأَمْرَيْنِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ».

مناجاة...

مراد قرازة

يا مُنشِئَ الرَّوضِ البديعِ ومُرسِلاً   للماءِ من مُزنِ السَّما إرسالا

ومُكوِّرَ الشَّمسِ الَّتي قد ألبسَتْ   وجهَ الفضاءِ بنُورِها سِربالا

ومُجمِّلَ اللَّيلِ الكئيبِ بنَجْمِهِ   مُتلألئًا يحذي النَّهارَ جمالا

ومُصوِّرَ البدرِ المُمِدِّ بحُسنه   شُعَبَ الظَّلامِ تَفاخُرًا ودلالا

أنت الَّذي ختم الغديرَ بنظرة   والبحر يكتم سِحرُه الأهوالا

أنت الَّذي صَبَغَ المروجَ برَوْنَقٍ   يحثوا المفاتن يَمنَةً وشمالا

أنت الَّذي وهب الجبالَ قوامَها   وأزال بأسُكَ حين رُمتَ جبالا

نبع الجمال فعن مُرادكَ ساطعٌ   والخلق تستسقي البهاءَ نهالا

ربِّي الَّذي يهدي النُّفوسَ رشادَها   ينفي الشُّرورَ ويُصلِحُ الأحوالا

هادي الخلائق والممدُّ بنوره   تيهَ الحيارى من الرَّشاد وِصالا

ومُعلِّمَ الوحشِ البهيمِ صلاحَه   تأوي الضَّعيفَ وتَحْفَظُ الأطفالا

سبحان جَدِّكَ قد تَقدَّسَ ساميًا   عن كلِّ عيبٍ قد حَويتَ كمالا

أنت الجوادُ بكلِّ غيثٍ عارِمٍ   تجري العطاءَ وتُغدِقُ الأنفالا

وتقسِّم الأرزاق بين الخلق لا   للقدر تبخس أو تظنُّ نوالا

فلطالما عدتَّ المريضَ برحمة   ولطالما سقي العطاش زلالا

أكرمت بالمال الغنيَّ ومثلَه   بالصَّبر أسبغت الفقير خصالا

أنت العليمُ وكلُّ خلقِكَ شاهدٌ   لبديع صنعك دون قيل وقالا

أنت الخبيرُ وكلُّ شأنِكَ عادلٌ   قسط الحكيم فمَنْ يُطيقُ سؤالا

مَنْ رام غيرَك للقضاء بحيلة   فلأنْتَ أعظَمُ إن قضيْتَ محالا

قد كان بأسُك بالمخالف نعمةً   ويمين فضلك للوليِّ طِوالا

أبصرت باللَّيل البهيم هوامَه   عن صمِّ صخرٍ كنَّ فيه خيالا

وسمعت في قعر المحيط دبيبها   والله أعظم ما يكون مثالا

وأجبتَ من قول النَّجيِّ دعاءَه ... فلك المحامد ما بقيت توالى

ونصرتَ عبدًا حين أطرق خاضعًا ... وقضيت عُقبَى الظَّالمين نكالا

أنت الوليُّ فليس دونَك ناصرٌ ... يَزجِي الرِّمَاحَ ولا يمدُّ نبالا

منك الوفاء لمن حباك لأمره ... ولأنت تحفظ للوصال حبالا

أنتَ الَّذي حاز الوجودَ بمُلكه ... فلك الممالك قد خضعن ذلالا

دُمتَ المُهيمِنَ في رباها فلم تزل ... تنفي الشَّريكَ شريعةً وفعالا

فلرُبَّ جبَّارٍ قَهرْتَ بذَنبِه ... ولَرُبَّ شَجعانٍ أبتَّ وجالا

منك السَّلام وأنتَ فيها سلامها ... وإليك أسلم من رضيت عجالا

أمنت بحفظك يا قويُّ ربوعُها ... وإذا قضيت تَركْتَهُنَّ طلالا

حيٌّ وقيُّوم بخلقِك قائمٌ ... ودوامُ عِزِّك لا يقرُّ زوالا

يا من تَفرَّدَ بالكمال وقد خلا ... من كلِّ نقصٍ جدُّهُ وتعالى

قد حزت أوصافَ الجمال وزدتَّها ... وصفَ التَّكبُّرِ عزَّةً وجلالا

زعم المعطِّلُ أنَّ أمرَك كلَّه ... محضُ افتراءٍ بل قضاه محالا

وأتى الكتابُ فهدَّ متنَه قاصدًا ... تأويلَ ما قد بان منه جدالا

وتخفَّى في ثوب المجاز منافحًا ... عن شرعة للجاحدين فغالى

ومراده حقًّا فوصف إلهنا ... بالعجز يعدو الجاهلين ضلالا

بل قد تجاسر أن يُشبِّهَ ربَّه ... عَدَمًا فأَبلِغْ قُحَّةً وسفالا

فالله أسألُ أن يُجنِّبَ حزبَه ... درب المؤوِّلِ حيث حلَّ وحالا

أغراه حلمُكَ يا عظيمُ وغَرَّهُ ... طولُ الزَّمانِ فكم أساء فعالا

باري البريَّة قد سطوت بعزَّةٍ ... وحبيت بالعفو الجميل رجالا

كنت الحليمَ وكان حلمُك سابق ... وقع العذاب كمن تصون عيالا

كم من بغيَّ قد تجاسر ظالما ... أخَّرْتَ عمُرَه حتَّى تاب فزالا

وأخ المحاسن كم حفظت جنابه ... فغدى زمانه والسُّنون طوالا

ما زلت تُجْرِي كلَّ خيرمنهم ... وتَمُنُّ بالأجر العظيم سجالا

أَلَّهتْكَ بالخوف القلوبُ وليتها ... أجرت لأمنها بالتُّقى آمالا

وأتتك تطمع من نوالك مالها ... تخشى وصالك أم تريد وصالا؟

خضعت لحبِّكَ دون سطوة قاهر ... ورَجَتْكَ تطلُبُ بالهوى إذلالا

يا من حباني بكلِّ خيرِ رُمتُه ... ألبست شعري عن سواك عقالا

طرب الفؤاد لذكر فضلك نشوة ... وأبى المداد سوى الخضوع فسالا

لكنَّ جُرمِي قد أضرَّ بصنعتي ... فجنى القصيد على الخطيب وبالا

إن لم تُجِرْنا من عذابك رحمة ... فلنفسي من بعد النَّكال خبالا

فارحمني يا ربَّ البريَّةِ إنَّني ... قد رُمتُ ممَّا خطَّ حبري زوالا



مفهوم الوسطية

بينهما يرمي الرّامي.. والهدف الوسطيّة

صدام زميت
طالب بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

الحمدُ لله الَّذي أنزَلَ الكتابَ بالحقِّ، والصَّلاة والسَّلامُ على خيرِ مبعوثٍ إلى الخلق، أمَّا بعدُ:

فلا شكَّ أنَّ أَسْمَى مطلوبٍ للطَّالبين، وأسنى مرغوبٍ للرَّاغبين، بلوغُ الغاية في المثال، وإحرازُ النِّهاية في الكمال، وهذا ممَّا جُبِلَتْ عليه النُّفوسُ البشريَّةُ إلاَّ مَنْ خالف الفطرةَ السَّويَّةَ؛ ولم يختلف أهلُ الحكمةِ والنَّظر من العرب والعجم أنَّ الكمالَ في الاعتدال، وأنَّ القصدَ في الأمور أَحمَدُ الخصال؛ لهذا كان الوسط أَوْلَى ما مدحَ به المادحون، وأَجْدَر ما تحلَّى به الطَّالبون، وكان الميزان مضرب المثل في الفضائل، وغاية العدالة في الشَّمائل.

ومن هنا كان حريًّا بكلِّ طالب معرفةُ هذه الفضيلة، وإدراكُ هذه الغاية النَّبيلة؛ والَّتي هي (الوسطيَّة)، لا سيَّما مَنْ كان حقُّه ذلك الوصف الجليل: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143].

○○○



الوسطيَّةُ مصدرٌ صناعيٌّ مصنوعٌ من (الوسط)، و(الوسط) في اللُّغة[1] من ناحية اللَّفظ أتى على صورتين: الأولى: الوَسَط، بتحريك السِّين وفَتْحِها، والثَّانية: الوَسْط، بتخفيف السِّين وتسكينها،

أوَّلاً: الوَسْط مُخفَّفًا، هو ظرفٌ بمعنى (بَيْن) إذا كان الشَّيء أجزاءً مُخَلْخَلةً، ويكون بالإسكان لا غير ـ كما حكاه ثعلبٌ[2] ـ وهو ظرفٌ تبعًا لـ (بين) وزنًا ولفظًا ومعنًى.

ولا يُنـزَّلُ المصدر الصِّناعي (الوسطيَّة) عليه؛ لأنَّ اشتقاقَه حاصلٌ من الاسم الَّذي يَشتَمِلُ على أوصاف عدَّة لا من الظَّرف، ولا يقال: (الوسطيَّة) الَّتي تعني البينيَّة في أشياء؛ إذ لا خصيصة تُذكَرُ فيه، ولا ميزةَ تُلحَظُ عليه

(1) انظر: «العين» (279/7)، «جمهرة اللُّغة» (838/2)، «تهذيب اللُّغة» (21/13)، «الصِّحاح: تاج اللُّغة وصحاح العربيَّة» (1167/3)، «مقاييس اللُّغة» (108/6)، «المُحكَم والمحيط الأعظم» (594/8)، «النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (183/5)، «المصباح المنير» (658/2)، «القاموس المحيط» (692)، «لسان العرب» (426/7)، «تاج العروس» (167/20).

(2) «الفصيح» (303).

سوى وجوده بين أشياء تُحيطُ به.

ثانيًا: الوَسَط مُحرَّكًا، هو اسمٌ لما يكون بين طَرَفَيْ كلِّ شيءٍ؛ كقولنا: (وَسَطُ الحبل).

وقد يُطلَقُ هذا الاسم بصورته ويراد به الوصفُ؛ فتصف به شيئًا وإن كان أصالةً لا يُوصَف به؛ لأنَّه اسمٌ.

ولمَّا كان وَسَطُ الشَّيء أفضَلَه وأعْدَلَه؛ جاز أن يقع صفةً؛ وذلك مثل قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: 143]، أي: عدلاً.

وقد ورد استعمالُ هذا اللَّفظ (الوَسَط) في القرآن الكريم وفي كلام العرب واستفاض ذلك، ويَحسُنُ الإطلالةُ على ما ورد؛ لإدراك الأساليب الَّتي استُعْمِلَ فيها هذا اللَّفظُ.

قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ الآية من سورة البقرة؛ فقوله تعالى: ﴿وَسَطًا﴾ صفةٌ للأمَّة بالاسم الَّذي هو (وَسَطُ الشَّيء)، ولذلك استوى فيه الواحد والجمع والمُذكَّرُ والمُؤنَّثُ، واختلفَ أهلُ اللُّغة والتَّفسير[3] في معنى قوله تعالى: ﴿وَسَطًا﴾ على قولَيْن مشهورَيْن، وقولٍ ثالث ذكره بعضُهم وإن كان يجمع الأوَّلَيْن:

القول الأوَّل: وسطًا، أي: عدلاً؛ لأنَّ الوَسَطَ عدلٌ بين الأطراف ليس إلى بعضها أقْرَبَ منه إلى بعض، وإنَّما سُمِّيَ العدلُ وسطًا؛ لأنَّه لا يَميلُ إلى أحد الخَصْمَيْن، والعدل هو المُعتَدل الَّذي لا يميل إلى أحد الطَّرَفَيْن، وهذا المعنى كما تضافرت عليه أقوالُ المُفسِّرين، فقد ورد به النَّصُّ مرفوعًا إلى النَّبيِّ ﷺ من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه[4]، وهو قول ابن عبَّاس، وأبي هريرة، وعطاء، ومجاهد، وقتادة؛ وقد ورد به لغةُ العرب، ومن ذلك قول أبي نخيلة بن حزن:

هم وَسَطٌ يرضى الإلهُ بحُكْمِهم

إذا طَرَقَت إحدى اللَّيالي بمعظم

القول الثَّاني: وَسَطًا، أي: خيارًا؛ لأنَّ الأطرافَ يَتَسارَعُ إليها الخللُ، والأوْسَاطُ محميَّةٌ مَحُوطةٌ، ومنه قول أبي تمَّام حبيب بن أوْس الطَّائي:

كانت هي الوَسَطَ المَحميَّ فاكْتَنفَتْ

بها الحوادثُ حتَّى أصْبَحَتْ طَرَفَا

وهذا القول تظاهرت به عباراتُ المُفسِّرين كذلك، ويشهَدُ له قولُه تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: 110]، وقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [آل عمران: 104]، كما يَشهَدُ له حديث معاوية بن حَيْدَة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكم تتمُّون سَبْعِينَ أُمَّةً؛ أنْتُمْ خَيْرُهَا، وأكرمُها عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ»[5].

القول الثَّالث: وَسَطًا، أي: مُتوسِّطين في الفعل؛ لأنَّهم يُوقِعُون أعمالَهم بَيْنَ طَرَفَيْ إفراط وتفريط، ويقال: (شيءٌ وَسَطٌ)، أي: بين الجَيِّد والرَّديء. قال الكلبي[6]: «(وسطًا) يعني: مُتوسِّطةً، أهل دينٍ وسط بين الغلوِّ والتَّقصير؛ لأنَّهما مذمومان في الدِّين». اهـ. وقال ابن الأثير[7]: «كلُّ خَصلة محمودة لها طرفان مذمومان؛ فإنَّ السَّخاءَ وسطٌ بين البُخل والتَّبذير، والشَّجاعة وسطٌ بين الجبن والتَّهوُّر، والإنسان مأمورٌ أن يَتجنَّبَ كلَّ وصفٍ مذموم، وتَجَنُّبُه بالتَّعرِّي منه والبعد عنه، فكُلَّما ازداد عنه بُعدًا ازداد منه تَعرِّيًا، وأبْعَدُ الجهات والمَقادير والمعاني من كُلِّ طَرَفَيْن وَسَطُهُمَا، وهو غايةُ البعد عنهما، فإذا كان المرء في الوسط فقد بَعُدَ عن الأطراف المَذمومَة بقدر الإمكان» اهـ.

والقول الرَّاجح: الَّذي يدُلُّ عليه لحاقُ الآية هو القول الأوَّلُ؛ لأنَّ الله تعالى قال بعدها: ﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾، فالآية في سياق المدح، والمدح المناسبُ لهذه الأمَّة الشُّهودُ في باب الدِّين؛ والشَّهادةُ هو الوصفُ بالعدالة، وقد فسَّرَها النَّبيُّ ﷺ بالعدل، ثمَّ قال: «فَتَشْهَدُونَ لَهُ بالبَلَاغِ، ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ»[8]، ويَشهَدُ لهذا المعنى قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ ﴾ [الأعراف]، ورغم كون القول الأوَّل هو الرَّاجح والأوْلَى، إلاَّ أنَّهُ لا تَعارُضَ بينَه وبين الثَّاني والثَّالث، فكُلُّها تدُلُّ عليها اللُّغة. قال الأزهري[9]: «واللَّفظان مُختَلفَان والمعنى واحدٌ؛ لأنَّ العدلَ خيرٌ والخَيرُ عدلٌ» اهـ.

ولقد اسْتُعيرَ (الوَسَط) للخصال المحمودة المَرضيَّة لوُقُوعها بين طَرَفَيْ إفراط وتفريط؛ ولهذا يَرِدُ التَّوسُّطُ على معنى القصد في الأمر خلاف التَّقصير

(3) انظر: «جامع البيان في تأويل القرآن» (2/626)، «معاني القرآن وإعرابه» للزَّجَّاج (1/219)، «تفسير ابن أبي حاتم» (1/248)، «الكشف والبيان» (2/8)، «الكشَّاف» (1/198)، «المحرَّر الوجيز» (1/219)، «زاد المسير» (1/119)، «الجامع» للقرطبي (2/153)، «البحر المحيط» (2/6)، «تفسير ابن كثير» (1/454)، «اللُّباب في علوم الكتاب» (3/10)، «فتح القدير» (1/174).

(4) البخاري (3339)، التِّرمذي (2961)، ابن ماجه (4284).

(5) التِّرمذي (3001)، ابن ماجه (4287).

(6) «الكشف والبيان» (2/8).

(7) «النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (5/184).

(8) تقدَّم، وهو حديث أبي سعيد الخدريِّ رضي الله عنه.

(9) «تهذيب اللغة» (13/21).

والإفراط؛ فإنَّه يقال: (قَصَدَ في الأمر قَصْدًا) أي: تَوسَّطَ وطَلَبَ الأَشَدَّ ولم يُجاوِزِ الحَدَّ، فالقَصْد في الأمور له طرفان:

أحدُهما: القَصْرُ والتَّقصير، وهما بمعنى التَّواني فيه حتَّى يضيعَ ويَفُوت، وكذلك الفَرْطُ والتَّفريط،

والطَّرَفُ الآخر: الإِفْرَاطُ، وهو مصدر (أَفْرَطَ في الأمر)؛ إذا أسرف وجاوز فيه الحَدَّ.

ومن المعاني الَّتي وَرَدَ فيها (الوَسَط) عند العرب: العدالة، والخَيْر، والفضل، والقصد، والتَّوسُّط... وغيرها.

ومنها اشْتُقَّ المَصدَرُ (الوسطيَّة) الَّذي يُرَادُ منه مجموعُ الصِّفات الَّتي يَشتَمِلُ عليها (الوسط).

وممَّا تَقدَّمَ يَتبيَّن أنَّ مفهومَ (الوسطيَّة) هو:

الوصفُ الَّذي يعني القَصْدَ في الأمور كلِّها، والاعتدالَ في الأقوال والأفعال والاعتقاد والتَّفكير وغيرها، وبها تكون الأفضليَّةُ والخيريَّةُ، وليس يَنحَصِرُ مفهومُ (الوسطيَّة) بمجالٍ دون مجالٍ، أو أمرٍ دون أمرٍ، بل هو شاملٌ لجميع ميادين حياة الإنسان: الدِّينيَّة، والخُلُقيَّة، والفكريَّة، والعلميَّة، والعمليَّة، والاجتماعيَّة، والاقتصاديَّة... وغيرها؛ ولهذا يَعسُرُ بيان معنى (الوسطيَّة) إلاَّ بضَرْبِ المثال.

□□□

ثمرات الوسطية: الوسطية شجرةٌ مثمرةٌ

لقد غرسَ اللهُ في هذه الأُمَّة شجرةً لو تعاهدوها بالسَّقْي لجَنَوْا ثمارًا يانعَات تَبلُغُ بهم ذروةَ الكمالِ، ومَضربَ المثال؛ ألا وهي الوسطيَّةُ والاعتدالُ، في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾، هذه الشَّجرَةُ الَّتي لو اعْتُنِيَ بها لأَثْمَرَتْ الخيرَ كلَّهُ في دين المرء ومعاشه وعاقبة أمره، ولجَعَلَتْ من صاحبها الجوادَ السَّابقَ في الميدان، والنَّجمَ السَّاطع في السَّماء، والعاقلَ من افْتَتَحَ في كلِّ أمرٍ خاتمتَه، وعلم مِنْ بَدْءِ كلِّ شَيْءٍ عاقبَتَه، وطَالَعَ بظَنِّه من كُلِّ غَرْسٍ ما يُجْنَى منه، ومن كلِّ زرعٍ ما يُحصَدُ عنه.

وممَّا يَشحَذُ همَّةَ الطَّالب في طَلبها، ويزيد رغبةَ الرَّاغب في سلوك نهجها أن يعرفَ الثِّمارَ الَّتي يَجنيهَا بعد تحصيلها، وما يَعُودُ عليه بالفائدة من قطف هذه الثِّمار.

الوسطيَّة شجرةٌ باسقةٌ أغصانُها: دينُ المرء، ودنياه، وآخرته، وهذه هي مجالاتُ الحياة لدى الإنسان، الحياة الفانية والحياة الباقية؛ وعلى هذه الأغصان تَنبُتُ الأوراقُ والثِّمار، وكُلَّما زادت العنايةُ بالشَّجرة، كلَّمَا طابت ودَنَتْ قطوفُ الثَّمرة، وبالوسطيَّة يُدركُ المرءُ كيفيَّةَ التَّعامُلِ مع مَطالِبِ الدُّنيا والعمل للآخرة دون إفراط ولا تفريط، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ وَٱبْتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ ۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا ﴾ [القصص: 77].

ومن أَهَمِّ وأَطْيَبِ هذه الثَّمراتِ ما يأتي:

أَوَّلاً ـ الثَّمراتُ الدُّنيويَّة:

وهي كلُّ ما يَعُودُ على المرء بالخير والصَّلاح في أمور الدُّنيا والمعاش:

1. اجتماعيًا: ومن ذلك:

ـ التَّعايُشُ بين طبقات المُجتَمع فيما بينها، فالوسطيَّة تُحقِّقُ للفقير جوًّا ملائمًا للتَّعايُش مع الغنِيِّ الوسطيِّ الَّذي يَبذُلُ ما زاد عن حاجياته لغيره من أفراد المُجتَمع، وكذا الضَّعيف مع القويِّ، وتجعل النَّاس سواسيةً في خدمة بعضهم بعضًا، كما قال الشَّاعر:

النَّاس للنَّاس من بدوٍ وحاضرةٍ
بعضهم لبعضٍ ـ وإن لم يشعروا ـ خدمُ

وهذا الَّذي حَثَّ عليه الشَّرعُ المُطهَّر في إيجاب الزَّكاة، والنَّدب إلى الصَّدقة، وقد قال ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ زَادَ لَهُ»، قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: «فذكر من أصناف المال ما ذكرَ حتَّى رَأَيْنَا أنَّه لا حقَّ لأحدٍ منَّا في فضلٍ»[10] اهـ.

ـ الائتلاف بين أفراد المجتمع، ونماء المحبَّة والمودَّة بينهم؛ ذلك أنَّ التَّعايُشَ والعشرةَ يُولِّدانِ المَحبَّةَ، والإحسانَ يَغرِسُ المودَّةَ، والوسطيَّةُ ـ بإذن الله ـ هي الغطاءُ الَّذي يُؤلِّفُ بين القلوب.

ـ أداء كلِّ مَنْ عليه واجبٌ واجبَه، وقيامُ كلٍّ بالمسؤوليَّات المُخوَّلة إليه؛ لأنَّ المحبَّةَ تُوجِبُ على المرء رعايةَ رعيَّتِه، وأداءَ مسؤوليَّته.

ـ الكرامة في المجتمع، وانتشار الاحترام بين سائر أفراده، ممَّا يَضمَنُ لكلِّ فردٍ شرفًا وهيبةً ومكانةً في المجتمع،

(10) أخرجه مسلم (1728).

والوسطيَّةُ وصفُ الأفاضل، ولا يُدركُ الفضل لذوي الفضل إلاَّ الأفاضل.

- الوحدة والاجتماع على الخير، حتَّى يصيرَ المجتمع كالبنيان المرصوص، والجسد الواحد الَّذي إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسَّهر والحُمَّى.

2. **صحيًّا**: ومن ذلك:

- الوقاية من الأمراض والأوبئة؛ وذلك إذا كان الشَّخص مُتوسِّطًا في الأكل والشُّرب؛ فإنَّه يَضمَنُ صحَّةً وعافيةً في الغالب، كما قال الشَّاعر:

فإنَّ الدَّاءَ أكثَر ما تراه
يَحُولُ من الطَّعام أو الشَّراب

ولهذا قالوا: إنَّ الله جَمَعَ الطِّبَّ كلَّه في آية، وهي قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: 31]، وتَرْكُ الأكل يولِّدُ الهُزَالَ، والإكثارُ منه مَدْعَاةُ مرضِ السِّمنَة.

- اهتمام المرء بالجانِبَيْن الرُّوحي والجسدي معًا، وهذا مقتضى مفهوم الوسطيَّة.

3. **سياسيًّا**: ومن ذلك:

- تحقيق الأمن والاطمئنان في الوسط التَّعايُشي بتحقيق الوسطيَّة؛ لأنَّ الأطرافَ يتسارَعُ إليها الخلل، والأوساط محميَّةٌ مَحُوطةٌ، ومنه قول أبي تمَّام حبيبِ بنِ أوسٍ الطَّائي:

كانت هي الوسط المحميَّ فاكتَنَفَتْ
بها الحوادثُ حتَّى أصبحَتْ طَرَفَا

- العصمة من الفتن المُهلكة والقلاقل المزعجة، واستقرار الأوضاع السِّياسيَّة في شتَّى أصقاع المعمورة؛ لأنَّ الوسطيَّةَ تُهذِّبُ الأخلاقَ، وتَنْأى بها عن الوحشيَّة أو الهمجيَّة، وفي هذا يقول أحدُهم:

عليك بأوساط الأمور فإنَّها
نجاةٌ، ولا تَرْكَبْ ذَلُولاً ولا صعبًا

- اكتساب القوَّة والعزَّة والمَنَعَة؛ لأنَّ الوَسَطَ هو المكان الوحيد الَّذي لا يدخُلُه الضَّعفُ من أحد الجوانب، بخلاف الأطراف. وذلك ظاهرٌ في الحياة اليوميَّة؛ إذ الشَّباب يُمثِّلُ مرحلةَ القُوَّة بين ضَعْفَي الطُّفولة والشَّيخوخة، والشَّمس وَسَطَ النَّهار أَقْوَى شُعَاعًا وأَشدُّ إحراقًا من طَرَفَيْه.

- إقامة العدل والإنصاف في البلاد، وإذا أقيم العدل قامت البلاد في شتَّى المجالات، والعدلُ من مضامين الوسطيَّة، كما قال الشَّاعر:

هم وسطٌ يرضى الأنامُ بحكمهم
إذا طَرَقت إحدى اللَّيالي بمعظم

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «قيل: إنَّ الله ليُقيمُ الدَّولةَ العادلةَ وإن كانت كافرةً، ولا يُقيمُ الظَّالمةَ وإن كانت مُسلمةً» اهـ[11].

4. **اقتصاديًّا**: ومن ذلك:

- الاقتصاد في الجهود والطَّاقات، ممَّا يَضمَنُ حياةً أفضل؛ وذلك لأنَّ خيرَ الأمور أوسَاطُها، والأطرافُ يعتَريها إمَّا الضَّجَرُ والمَلَل وإمَّا التَّعبُ والكَلل، ووسط الدَّابَّة للرُّكوب خيرٌ من أطرافها.

- ضبط التَّسيير المالي والاقتصادي؛ لأنَّ الوسطيَّة تقتضي عدمَ الشُّحِّ والبخل، كما تقتضي عدمَ الإسراف والتَّبذير، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [الفرقان]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء: 29].

- حسن استغلال الموارد البشريَّة والأموال؛ إذ الوسطيَّةُ تقتضي استغلالَها فيما يعود على المُستَهلكين بالمنفعة، ولا يعودُ على المادَّة الصِّناعيَّة بالنَّفاد والمَضرَّة.

ثانيًا - الثَّمرات الدِّينيَّة:

وهي ما تُحقِّقُه الوسطيَّةُ للمرء من حسن دين واعتقاد، وتتمثَّل أهمُّ هذه الثَّمرات في جانبَيْن:

1. **الجانب العلمي**: ومن ذلك:

- إصابةُ الحقِّ والاجتماع عليه، ونبذُ الفرقة الَّتي سببُها إمَّا الغلوُّ وإمَّا الجفاء، والحسنة بين السَّيِّئتَيْن، ودينُ الله بين الغالي فيه والجافي عنه؛ ولهذا قال عليٌّ رضي الله عنه: «خَيْرُ هذه الأمَّة هنا النَّمَط الوَسَط، يرجِعُ إليهم الغَالي، ويَلْحَقُ بهم التَّالي».اهـ، وأدلُّ ما يدلُّ على ذلك قوله تعالى: ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة]، فالنَّمطُ الوَسَطُ هو الَّذي بين اليهود المغضوب عليهم القائلين: إنَّ الله فقيرٌ ويدَه مغلولةٌ، والنَّصارى الضَّالِّين القائلين: إنَّ المسيحَ إلهٌ مع الله، قال شيخ الإسلام: «والمسلمون وسطٌ في أنبياء الله ورسُله وعباده الصَّالحين، لم يَغْلُوا فيهم كما غَلَت النَّصارى، فـ ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة]، ولا جَفَوْا عنهم كما جفت اليهودُ، فكانوا يقتُلُونَ الأنبياءَ بغير حقٍّ ويقتُلون الَّذين يأمرون بالقسط من النَّاس، وكلَّما جاءهم رسولٌ بما لا تهوى أنفسهم كذَّبوا فريقًا وقتلوا فريقًا»[12].اهـ.

وكذا إصابةُ الحقِّ بين الفِرَقِ الَّتي

(11) مجموع الفتاوى (146/28).

(12) مجموع الفتاوى (370/3).

تَفترِقُ عليها أُمَّةُ الإسلام في آخر الأزمان، فأهلُ الحقِّ وسطٌ بين أهل التَّعطيل الجهميَّةِ وبين أهلِ التَّمثيلِ المُشبِّهةِ في باب صفات الله تعالى، ووسطٌ بين القدريَّةِ والجبريَّة في باب أفعال الله، وبين المرجئة والوعيديَّة في باب الإيمان ووعيد الله، وبين الرَّوافض والخوارج في أصحاب رسول الله ﷺ، وهذا المجال يطول، وبابه في كتب الاعتقاد مبسوطٌ مبذولٌ.

ـ تطبيق عقيدة الولاء والبراء، فالوسطيَّةُ تقتضي موالاةَ المؤمنين، والبراءةَ من الكافرين، والتَّوسُّطَ في شأن المسلمين المخالفين، فيُوَالَوْنَ على قدرِ إيمانهم، ويُعَادَوْن على قدرِ فسقهم.

ـ الاستقامة على دين الله الحقِّ، وما دام المرءُ على الحقِّ ومنهجه الوسطيَّة؛ فإنَّه يثبتُ عليه بإذن الله، ولهذا نهى النَّبيُّ ﷺ عن الغُلُوِّ كما نهى عن الخمول والفتور والتَّرك.

ـ موافقةُ الفطرةِ السَّويَّة، فيتَوسَّطُ العبد بين جانبَي العقلِ والفطرة.

ـ الوضوحُ والسَّلامةُ والإحكامُ في جميع أمور العقائد؛ لأنَّ الوَسَطَ لا اعتراضَ عليه.

ـ العصمة من الشُّبُهات والشَّهوات وجميع أدواءِ القلوب؛ لأنَّ الدِّينَ واضحٌ، والحقَّ أَبْلَجُ.

2. **الجانب العملي:** ومن ذلك:

ـ أداء الفرائض والواجبات واجتناب المحرَّمات، وهو ما تجمعُه كلمةُ الطَّاعة والتَّقوى، وهو حَدُّ الوسطيَّة في الأوامر والنَّواهي، قال بعضُ السَّلف: «ما أمر اللهُ تعالى عبادَه بأمرٍ إلاَّ وللشَّيطانِ فيه نَزْعَتَان، إمَّا إلى تفريطٍ وإمَّا إلى مجاوزةٍ وغلوٍّ ـ وهي الإفراط ـ، ولا يبالي بأيِّهما ظَفَرَ قَنَعَ»[13].اهـ.

وقد أمرَ اللهُ ـ جلَّ وعلا ـ بالقَصْد في الأمور بلا إفراطٍ ولا تفريطٍ، وبلا طغيانٍ ولا خسرانٍ، وجعل العبادةَ بين أخذ الحلال وترك الحرام، والدِّين بين التَّطرُّف والغلوِّ؛ قال تعالى: ﴿وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ۝٩﴾ [سورة الرحمن].

ـ المُلاءَمَةُ بين ثوابتِ الشَّرع ومُتغيِّرات العصر، وبيانُ أنَّ الدِّينَ ينظُرُ في أحكام النَّوازل والمُستجدَّات، والوسطيَّةُ تحكيمُ الشَّرع وتطبيقُه على الواقع؛ وبهذا يظهرُ أنَّ الدِّينَ الإسلاميَّ شاملٌ صالحٌ لكلِّ زمانٍ ومكانٍ.

ـ الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عن المنكر، وإعطاءُ صورة مشرقة عن دينِ المرء للغير بما يتحلَّاهُ من أخلاقٍ يأمُرُه دينُه بها، وأحسنُ الأخلاقِ ما كانت وَسَطًا؛ وهذا كُلُّه جارٍ وَفقَ مضامين الوسطيَّة.

ـ تحقيق العبوديَّة التَّامَّة الحقَّة لله ـ جلَّ وعلا ـ؛ إذ كون العبد على الوسطيَّة، يُحقِّقُ وَصفَ الله الَّذي يُحبُّه في عبده، بل وجعله فيه: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾.

ـ ضمان الاستمرار والمداومة على العبادة وعدم الانقطاع؛ إذ في التَّقصير تضييعٌ وتفويتٌ، وفي الإفراط إكثارٌ يُورثُ الانقطاع، والمُنبَتُّ لا أرضًا قطع، ولا ظهرًا أبقى، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا وقَارِبُوا»، وهذا منهجُ الوسطيَّة.

ثالثًا ـ الثَّمراتُ الأخرويَّةُ:

وهي ما يَجنيه العبدُ في دارِ الجزاء على الوسطيَّة في دينه ودنياه، ومن ذلك:

ـ نيلُ رضا الله ﷻ، فالله تعالى رَضِيَ لعباده المؤمنين أن جعلَهم أُمَّةً وسطًا، ومَنْ سَعَى إلى الوسطيَّةِ فقد اتَّبَعَ رضوانَ الله.

ـ الفوز والظَّفَرُ بالنَّعيم المقيم في جنَّات النَّعيم؛ لأنَّ رضا الله عن العبد يُدخلُه الجنَّةَ، ومَنْ دخلَها كان من الخالدين فيها أبدًا، قال تعالى: ﴿جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ [البيّنة: 8].

ـ الوصولُ إلى الغاية، وبلوغُ النِّهاية، وما ذاك إلاَّ لأنَّ الكمالَ في الاعتدال، والخيريَّةَ في الوسطيَّةِ.

هذه بعضُ ثمار شجرة الوسطيَّة في الدُّنيا والآخرة، قطوفها دانيةٌ، وفاكهَتُها كثيرةٌ، لا مقطوعةٌ ولا ممنوعةٌ، طَعمُهَا لذيذٌ سائغٌ للآكلين، وعُقْبَى قطفها حميدةٌ للقاطفين، فهنيئًا مريئًا لمُجْتَنيها، وطوبى لطالبها ومُبْتَغيها، ومَنْ جدَّ وَجَدَ، ومَنْ زَرَعَ حَصَدَ، ولكن... كما قال القائل:

فلا تغلُ في شيءٍ من الأمر واقتصِدِ
كلا طرفَيْ قَصْدِ الأمور ذميمُ

وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

---
(13) العزلة للخطابي (ص97).




أبو بكر وعمر رضي الله عنهما السَّمع والبصر

نوال غوايزي

إنَّ من أصول أهل السُّنَّة والجماعة محبَّةَ أصحابِ رسول الله ﷺ، وتولِّيهم وتقديرَهم واحترامَهم والتَّرضي عنهم ومعرفةَ فضلهم وقِدَم صدقهم، وسابقتهم في هذا الدِّين، قال ابنُ مسعود رضي الله عنه: «إنَّ اللهَ نَظَرَ في قلوب العباد فوجد قلبَ مُحمَّد خيرَ قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثمَّ نظر في قلوب العباد بعد قلب مُحمَّد ﷺ فوجد قلوبَ أصحابه خيرَ قلوب العباد، فجعلَهم وُزَرَاءَ نبيِّه يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسنٌ، وما رَأَوْا سيِّئًا فهو عند الله سيِّءٌ»، رواه أحمد (3600)، وقال مُحقِّقه: «إسنادُه حسن»، والبغوي في «شرح السُّنَّة» (1/214 - 215).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ومن أصول أهل السُّنَّة والجماعة سلامةُ قلوبِهم وألسنتِهم لأصحاب رسول الله ﷺ، كما وصفهم اللهُ به في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (١٠)﴾ [سورة الحشر].

وطاعةُ النَّبيِّ ﷺ في قوله: «لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُد ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلاَ نَصِيفَهُ» مُتَّفقٌ عليه، أخرجه البخاري (3673)، ومسلم (2541) اهـ[1].

وأفضل أصحاب الرَّسول ﷺ الخلفاءُ الرَّاشدون المهديُّون: أبو بكر، ثمَّ عمر، ثمَّ عثمان، ثمّ عليٌّ، وترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة، ويدلُّ على ذلك ما رواه الإمام البخاري في «صحيحه» (3671) عن محمَّد بن الحنفيَّة قال: «قُلتُ لأبي - يعني: عليَّ بنَ أبي طالب رضي الله عنه -: أيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قلتُ: ثمَّ مَنْ؟ قال: عمر، وخشيتُ أن يقول عثمان، قلتُ: ثمَّ أنتَ؟ قال: ما أنا إلاَّ رجلٌ من المسلمين».

وروى البخاري (3697) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّه قال: «كُنَّا في زمنَ النَّبيِّ لا نعدلُ بأبي بكر أحدًا، ثمَّ عُمَرَ، ثمَّ عثمان، ثمَّ نتركُ أصحابَ النَّبي ﷺ لا نُفاضلُ بينهم».

وروى الإمام أحمد في «مسنده» عن علي رضي الله عنه قال: «يا أبا جحيفة، ألا أُخبِرُكَ بأفضل هذه الأمَّة بعد نبيِّها؟ قال: قلتُ: بلى، قال: ولم أَكُنْ أرى أنَّ أحدًا أفضل منه، قال: أفضَلُ هذه الأمَّة بعد نبيِّها أبو بكر، وبعد أبي بكر عمر، وبعدهما آخرُ ثالثٌ ولمْ يُسمِّه»[2].

قال مؤرِّخ الإسلام الإمام الذَّهبي رحمه الله: «وقال عليٌّ رضي الله عنه: «خيرُ هذه الأمَّة بعد نبيِّها أبو بكر وعمر» هذا - والله العظيم - قاله عليٌّ وهو متواترٌ عنه؛ لأنَّه قاله على منبر الكوفة، فلعن الله

(1) «العقيدة الواسطيَّة بشرح الشَّيخ العثيمين» (ص587).

(2) رواه أحمد (835)، قال مُحقِّقُه: «إسناده صحيحٌ، رجاله رجالُ الشَّيخَيْن إلاَّ منصور بنَ عبد الرَّحمن فهو من رجال مسلم».

الرَّافضَةَ ما أَجهلَهم؟»[3].

وليسا أفضلَ هذه الأمَّة فحسبُ، بل هما أفضلُ النَّاس بعد النَّبيِّينَ والمرسلين، قال ﷺ: «أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الجَنَّةِ مِنَ الأَوَّلِينَ والآخرينَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ والمُرْسَلِينَ»[4].

وقال ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلام ـ: «اقْتَدُوا باللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ»[5].

ولمَّا رأى رسولُ الله ﷺ أبا بكر وعمر قال: «هَذَانِ السَّمْعُ والبَصَرُ»، رواه التِّرمذي (3671)، والحاكم (69/3) وصحَّحه، وصحَّحه الشَّيخ الألباني في «الصَّحيحة» (814).

قال العلاَّمةُ ابنُ القيِّم رحمه الله في تعليقه على هذا الحديث:

«وهذا يحتملُ أربعَةَ أوجُه:

أحدُها: أن يكون المرادُ أنَّهما منِّي بمنزلة السَّمع والبصَر.

والثَّاني: أن يريد أنَّهُمَا من دين الإسلام بمنزلة السَّمع والبَصَر من الإنسان، فيكون الرَّسولُ ﷺ بمنزلة القلب والرُّوح، وهما بمنزلة السَّمع والبصر من الدِّين، وعلى هذا فيحتملُ وَجْهَيْن:

ـ أحدهما: التَّوزيع، فيكون أحدُهما بمنزلة السَّمع والآخر بمنزلة البصر.

ـ والثَّاني: الشَّرِكَة، فيكون هذا التَّنزيل والتَّشبيه بالحاسَّتَيْن ثابتًا لكلِّ واحد منهما، فكلٌّ منهما بمنزلة السَّمع والبصر، فعلى احتمال التَّوزيع والتَّقسيم تكلَّمَ النَّاسُ أيُّهما هو السَّمعُ، وأيُّهُمَا هو البصر، وبَنَوْا ذلك على أيِّ الصِّفتَيْن أَفْضَلُ، فهي صفةُ الصِّدِّيق.

والتَّحقيق أنَّ صفةَ البصَرِ للصِّدِّيق، وصفةَ السَّمع للفاروق، ويظهر لك هذا من كَوْن عُمَرَ مُحَدَّثًا كما قال النَّبيُّ ﷺ: «قَدْ كَانَ فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ؛ فَإِنْ يَكُنْ فِي هَذِه الأُمَّةِ أَحَدٌ، فَعُمَرُ»، أخرجه مسلم (2398)، والتَّحديث المذكور هو ما يُلقَى في القلب من الصَّواب والحقِّ، وهذا طريقُهُ السَّمْعُ الباطنُ، وهو بمنزلة التَّحديث والإخبار للأُذُن.

وأمَّا الصِّدِّيقُ: فهو الَّذي كَمَّلَ مقامَ الصِّدِّيقيَّة لكمال بصيرته، حتَّى كأنَّه قد باشر بصرُه ممَّا أخبرَ به الرَّسولُ ﷺ ما باشر قلبُه، فلم يَبْقَ بينَه وبين إدراك البصر إلاَّ حجابُ الغيب، فهو كأنَّه ينظُرُ إلى ما أخبرَ به من الغيب من وراء سُتُوره، وهذا لكمال البصيرة، وهذا أفضل مواهب العبد وأعظمُ كراماته الَّتي يُكرَمُ بها، وليس بعد درجة النُّبوَّة إلاَّ هي، ولهذا جعلها سبحانه بعدها فقال: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: 69]، وهذا هو السِّرُّ الَّذي سَبَقَ به الصِّدِّيقُ، لا بكثرة صوم ولا بكثرة صلاة، وصاحب هذا هو الَّذي:

يمشي رُوَيْدًا ويجي في الأوَّل»[6]. اهـ

وإنَّ ممَّا يُؤْسَفُ له كثيرًا أَنْ نسمعَ بين الفينة والأخرى ناسًا من بني جلدَتنا، ويتكلَّمون بألسنتنا، ممَّن يسُبُّ ويطعَنُ في صحابة رسول الله ﷺ، بل ويطعن في وزيرَيْه وصاحبَيْه حتَّى وصل بهم الأمرُ إلى الجهر بذلك، نعوذ بالله من الزَّيغ والبهتان.

قال ـ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ ـ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله والمَلَائكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، رواه الطبراني في «الكبير» (12709)، وحسَّنه الشَّيخُ الألباني في «الصَّحيحة» (2340).

وعن أحمد بن مُحمَّد بن سليمان التُّستَري قال: «سمعتُ أبا زُرعةَ يقول: إذا رأيتَ الرَّجُلَ ينتَقصُ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلَمْ أنَّهُ زِنْديقٌ؛ وذلك أنَّ رسولَ الله عندنا حقٌّ، والقرآنَ حقٌّ، وإنَّما أدَّى إلينا هذا القرآنَ والسُّنَنَ أصحابُ رسول الله ﷺ، وإنَّما يُريدُونَ أن يُجرِّحُوا شُهودَنَا ليُبطلُوا الكتابَ والسُّنَّة، والجرْحُ بهم أَوْلَى وهم زنادقة»، أخرجه الخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص48)، وهو صحيحٌ.

وقال الإمام مالك رحمه الله: «مَنْ يُبغضُ أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ وكان في قلبه عليهم غلٌّ، فليس له حقٌّ في فَيْءِ المسلمين»... وذُكرَ بين يدَيْه رجُلٌ ينتَقصُ أصحابَ رسول الله ﷺ، فقرأ مالكٌ هذه الآية: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ﴾ [الفتح: 29]، ثمَّ قال: «مَنْ أصبح من النَّاس في قلبه غلٌّ على أحد من أصحاب النَّبيِّ عليه السلام، فقد أصابَته الآيةُ» البغوي في «شرح السُّنَّة» (229/1).

وقال الإمام الطَّحاوي رحمه الله: «وحبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسانٌ، وبغضُهم كفرٌ ونفاقٌ وطغيانٌ»[7].

أبو بكر فما أبو بكر؟

«نطقت بفضله الآياتُ والأخبار،
واجتمع على بَيعَته المهاجرون والأنصار،
فيا مبغضيه! في قلوبكم من ذكره نار،
كلَّما تُليَتْ فضائلُه علا عليهم الصَّغَارُ،
أَتُرَى لم يَسمَع الرَّوافضُ الكُفَّارُ: ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ [التوبة: 40].
دُعيَ إلى الإسلام فما تَلعْثَم ولا أبى،
وسار على المَحَجَّة فما زلَّ ولا كبا، وصبر
في مُدَّته من مدى العدَى على وقع الشبا،
وأكثر في الإنفاق فما قلَّ حتَّى تخلَّل بالعَبَا.

(3) «تاريخ الإسلام» (60/2).

(4) رواه التِّرمذي (3666)، وابنُ ماجة (95)، وصحَّحه الشَّيخ الألباني في «سنن التِّرمذي».

(5) رواه التِّرمذي (3662)، وابن ماجة (97)، وصحَّحه الشَّيخ الألباني في «سنن التِّرمذي».

(6) «بدائع الفوائد» (ص 621ـ821).

(7) «العقيدة الطَّحاويَّة بشرح ابن أبي العزِّ» (ص467).

تالله لقد زاد على السَّبْك في كلِّ دينار دينار، ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾.

مَنْ كان قرينَ النَّبيِّ في شبابه؟ مَنْ ذا الَّذي سبق إلى الإيمان من أصحابه؟

من الَّذي أفتى بحضرته سريعًا في جوابه؟ مَنْ أوَّلُ من صلَّى معه؟ مَنْ آخرُ مَنْ صلَّى به؟ من الَّذي ضاجعه بعد الموت في ترابه؟ فاعرفوا حقَّ الجار!

نَهَضَ يومَ الرِّدَّة بفهم واستيقاظ، وأبان من نصِّ الكتاب معنى دقَّ عن حديد الألحاظ، فالمُحبُّ يَفرَحُ بفضائله، والمُبغضُ يغتاظُ، حسرةُ الرَّافضي أن يَفرَّ من مَجلس ذكره، ولكن أين الفرَارُ؟

كم وقى الرَّسولَ ﷺ بالمال والنَّفس، وكان أخصَّ به في حياته وهو ضجيعُه في الرَّمس، فضائلُه جليَّةٌ وهي خليَّةٌ عن اللَّبس، يا عجبًا! مَنْ يُغطِّي عينَ ضَوْءِ الشَّمس في نصف النَّهار.

لقد دخلا غارًا لا يسكنُه لابثٌ، فاستوحش الصِّدِّيقُ من خوف الحوادث، فقال الرَّسولُ ﷺ: «مَا ظَنُّكَ باثْنَيْن واللَّه الثَّالثُ؟!» فنزلت السَّكينةُ فارتفعَ خوفُ الحادث، فزال القَلَقُ وطابَ عَيْشُ الماكث، فقام مُؤَذِّنُ النَّصر ينادي على رؤوس منائر الأمصار: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾.

حبُّه ـ واللَّه ـ رأسُ الحنيفيَّة، وبُغْضُه يدلُّ على خُبث الطَّويَّة، فهو خيرُ الصَّحابة والقرابة، والحجَّةُ على ذلك قويَّةٌ، لولا صحَّةُ إمامته ما قيل: ابنُ الحنفيَّة، مَهلاً مهلاً، فإنَّ دمَ الرَّوافض قد فار!

واللَّه ما أحبَبْنَاه لهوانا، ولا نعتقد في غيره هوانًا، ولكن أخذنا بقول عليٍّ وكفانا: «رَضيَكَ رسولُ اللَّه لدينِنَا، أفلا نرضاك لدنيانا؟!».

تاللَّه لقد أخَذْتَ من الرَّوافض بالثَّار.

تاللَّه لقد وجب حقُّ الصِّدِّيق علينا، فنحنُ نَقضي بمدائحه ونُقرُّ بما نُقرُّ به من السنى عينًا، فَمَنْ كان رافضيًّا فلا يَعُدْ إلينا، وليقل: لي أعذار!»[8].

عمر فما عمر؟

سيِّدُ هذه الأمَّة بعد الصِّدِّيق، والخليفةُ الثَّاني لرسول اللَّه ﷺ، المُحَدَّثُ المُلهَم، أحَدُ السَّابقين الأوَّلين، وأحدُ العشرة المُبشَّرينَ بجنَّة ربِّ العالمين، وأحدُ الخلفاء الرَّاشدين المَهديِّين، وأحدُ أصهَار النَّبيِّ الكريم ﷺ، وأحدُ كبار علماء الصَّحابة وزُهَّادهم.

اعتبر إسلامَه رضي الله عنه بمثابة بداية مرحلة جديدة من مراحل الدَّعوة، ولذلك قال ابنُ مسعود رضي الله عنه: «ما زِلْنَا أعِزَّةً منذُ أَسْلَمَ عُمَرُ»[9].

جعلَ اللَّه الحقَّ على لسانه وقلبه، فرَّقَ اللَّه به بين الحقِّ والباطل، ما رآه الشَّيطانُ سالكًا فجًّا إلاَّ سلك فجًّا آخَرَ، كان يَرَى الرَّأيَ فينزلُ القرآنُ مُوافقًا لما رآه رضي الله عنه، تَنطِقُ على لسانه السَّكينَةُ، لَمَّا وَلِيَ الخلافةَ شَمَّرَ عن ساق جدِّه، فكظَمَ هَوَى نفسه، وحمَلَ في اللَّه فوقَ طَوقه، وإذا ذُكِرَ الصَّالحون فحَيَّهَلاَ بعُمَر.

هو أوَّلُ مَنْ دُعِيَ أميرَ المؤمنين، وأوَّلُ مَنْ أرَّخَ التَّاريخَ الهجري، وأوَّلُ مَنْ جَمَعَ النَّاسَ على التَّراويح، وأوَّلُ مَنْ عسَّ باللَّيل في المدينة، وأوَّلُ مَنْ فَتَحَ الفتوحَ والأمصارَ، وجَنَّدَ الأجنادَ، ووضَعَ الخَرَاجَ، ودَوَّنَ الدَّواوينَ، وفرَضَ الأعطيةَ، واستقضى القُضَاةَ...

نَبَذَ الدُّنيا مِنْ وَراءِ ظَهره، فتَخفَّفَ من الأثقال لأجلِ السِّباق.

كان يخطُبُ وفي إزاره ثِنْتَا عشرَةَ رقعةً، كفَّ كفَّه عن المال زاهدًا فيه حتَّى أَمْلَقَ أهلُه، وفي عام الرَّمَادَة أكَلَ الزَّيتَ حتَّى قَرْقَرَ بطنُه، فقال: «قَرْقِرْ أو لا تُقَرْقِرْ، فو اللَّه لا تَذُوقُ السَّمْنَ حتَّى يشبَعَ أطفالُ المسلمين».

يا مَنْ رأى عُمَرا تكسوه بُردَتُه
والزَّيتُ أُدْمٌ له والكُوخُ مأواه
يَهتزُّ كِسْرَى على كُرسيِّه فرَقًا
مِن بَأسه ومُلوكُ الرُّوم تخشاه

قال ابنُ عبَّاس رضي الله عنهما: «ما مات عمر رضي الله عنه حتَّى اسْوَدَّ من الصَّوم».

سألَ اللَّه أن يَقبضَه إليه، وأنْ يَمُنَّ عليه بالشَّهادَة في بلد نبيِّه ﷺ، فاستجابَ اللَّه له هذا الدُّعاءَ، وجمع له بين هذَيْن الأمرَيْن، الشَّهادة في المدينة النَّبويَّة، وهذا عزيزٌ جدًّا، ولكنَّ اللَّه لطيفٌ بما يشاء ـ تبارك وتعالى ـ.

ولَمَّا حضر غُشيَ عليه ورأسُه بالأرض، فوضَعَ ابنُه عبدُ اللَّه رأسَه في حجْره، فلمَّا أفاقَ قال له: «ضَعْ رَأسي على الأَرض»، ففعَلَ، فمسحَ خدَّيْه بالتُّراب ثمَّ قال: «وَيْلٌ لعمَر... وِيلٌ لعمر... ويْلٌ لأمِّ عُمَرَ إن لم يَغفر اللَّه لعمر..!».

فلمَّا مات بكى سعيدُ بنُ زيد رضي الله عنه، فقيل له: ما يُبكيك؟ فقال: «على الإسلام أبْكي؛ إنَّه بموت عُمَرَ ثُلِمَ الإسلامُ ثُلْمَةً لاَ تُرْتَقُ إلى يوم القيامة».

قال بعضُ السَّلف: «أتدرُونَ مَنْ أبو بكر وعمر؟ هما أبو الإسلام وأمُّه».

فأنا أحبُّ النَّبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأرجو أن أكونَ معهم بحبِّي إيَّاهم، والمرءُ مع مَنْ أحبَّ يومَ القيامة.

فأبعدَ اللَّه الرَّافضةَ، ما أغواهم وأشدَّ هواهم! ولكن لا حيلَةَ في بُرْءِ الرَّفض؛ فإنَّه داءٌ مُزمنٌ، والهدى نورٌ يَقذفُه اللَّه في قلبِ مَنْ يَشاءُ، فلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّه.

□□□

(8) «الفوائد» لابن القيِّم (ص316ـ317).
(9) رواه البخاري (3684).



إعداد: أسرة التحرير

من أدعية السلف

عن ابن فُضَيل، قال: كان عُمَر بن هُبَيرة يقُول:

«اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ مِن طُول الغَفْلَة وإفْرَاطِ الفطنَة، اللَّهُمَّ لا تجعَل قَوْلي فوقَ عَمَلي، ولا تجْعَل أَسْوَأَ عَمَلي مَا قرُب مِن أَجَلي».

«المجالسة» (1932)

من سوء الفهم في القرآن العظيم

قال الإمام ابنُ القيِّم رحمه الله:

«كثيرٌ من النَّاس يظنُّ أنَّ أهل الدِّين الحقِّ يكونون في الدُّنيا أذلاَّءَ مقهورين مغلوبين دائمًا، بخلاف منْ فارَقَهم إلى سبيلٍ أخرى وطاعة أخرى، فلا يَثِقُ بوعد الله بنصرِ دينِه وعبادِه، بل إمَّا أن يَجعَلَ ذلك خاصًّا بطائفة دون طائفة أو بزمان دون زمان، أو يجعله مُعلَّقًا بالمشيئة وإن لم يُصرِّحْ بها.

وهذا من عدم الوثوق بوعد الله تعالى ومن سوءِ الفهم في كتابه، والله سبحانه قد بيَّنَ في كتابه أنَّه ناصِر المؤمنين في الدُّنيا والآخرة».

«إغاثة اللَّهفان» (183/2)

سكرة الرياسة

قال الإمام ابنُ القيِّم رحمه الله:

«كثيرٌ من النَّاس يَطلُبُ من صاحبِه بعد نَيله درجةَ الرِّياسة الأخلاقَ الَّتي كان يعاملُه بها قبل الرِّياسَة فلا يصادفُها فينتقِضُ ما بينَهما من المودَّة؛ وهذا من جهل الصَّاحبِ الطَّالب للعَادة، وهو بمنزلة من يَطلُبُ من صاحبه إذا سَكَرَ أخلاقَ الصَّاحي، وذلك غلطٌ؛ فإنَّ الرِّياسةَ سكرةٌ كسكرة الخمر أو أشدُّ، ولو لم يكن للرِّياسة سكرةٌ لما اختارها صاحبُها على الآخرة الدَّائمة الباقية، فسكرَتُها فوق سَكرَةِ الشَّهوة بكثير، ومُحالٌ أن يرَى من السَّكرانِ أخلاقُ الصَّاحي وطبعُه».

«بدائع الفوائد» (652/3)

الحذر من الاستبداد بالرأي

قال ابن الجوزي رحمه الله:

«أفضلُ الأشياء التَّزيُّد من العلم؛ فإنَّه من اقتصر على ما يعلَمُه فظنَّه كافيًا استبَدَّ برأيه، وصار تعظيمُه لنفسه مانعًا له من الاستفادة، والمذاكرةُ تُبيِّنُ له خطأَه، وربَّما كان مُعظَّمًا في النُّفوس فلم يُتَجَاسَرْ على الرَّدِّ عليه.

ولو أنَّه أظهَرَ الاستفادةَ لأُهدِيَتْ إليه مساويه فعاد عنها».

«صيد الخاطر» (ص127).

الاشتغال بالعلم

قال الخطيب البغدادي رحمه الله:

«وحُدِّثتُ عنه [أي: أبو بكر الأنباري المقرئ النَّحوي الإمام الحافظ المتفنِّن (ت 328هـ)] أنَّه مضى يومًا في النَّخَّاسين وجارية تُعرَضُ حسنة كاملة الوصف، قال: فوقعت في قلبي، ثمَّ مَضَيْتُ إلى أمير المؤمنين الرَّاضي [هو محمَّد بن المقتدر بالله الهاشمي العبَّاسي (ت 329هـ)] فقال لي: أين كُنتَ إلى السَّاعة؟ فعرَّفتُه، فأمر بعضَ أسبابه [من يقوم بأعماله وحاجاته] فمضى فاشتراها وحملها إلى منزلي فجئتُ فوجدتُها فعلمتُ الأمرَ كيف جرى.

فقلتُ لها: كوني فوق إلى أن أستَبْرِئَكِ [أي: بحيضة أو أكثر ليتبَيَّن براءة الرَّحم من الحمل]، وكنتُ أطلُبُ مسألةً قد اختلَّت عليَّ فاشتغل قلبي فقلتُ للخادم: خُذْها وامضِ بها إلى النَّخَّاس، فليس قدرُها أن تَشغَلَ قلبي عن علمي، فأخذَها الغلامُ فقالت: دعني أكلِّمُه بحَرفَيْن، فقالت: أنتَ رجلٌ لك محلٌّ وعقلٌ، وإذا اخرجتني ولم تُبيِّنْ لي ذَنبي لم آمَنْ أن يظُنَّ النَّاسُ فيَّ ظنًّا قبيحًا فعرِّفْنيه قبلَ أنْ تُخرجَني، فقلتُ لها: مالَكِ عندي عيبٌ غيرَ أنَّكِ شَغلْتِني عن علمي، فقالت: هذا أسهل عندي، قال: فبلغ الرَّاضي أمرُه، فقال: لا ينبغي أن يكون العلمُ في قلب أحد أحلَى منه في صدر هذا الرَّجل».

«تاريخ بغداد» (299/4)

درر من كلام شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله:

- «والشِّرك وسائر البدع مبناها على الكذب والافتراء، ولهذا كلُّ من كان عن التَّوحيد والسُّنَّة أبعد، كان إلى الشِّرك والابتداع والافتراء أقرب».

[«اقتضاء الصِّراط المستقيم» (281/2)]

ooo

- «فالواجبُ اتِّخاذُ الإمارة دينًا وقُربةً يُتقَرَّب بها إلى الله؛ فإنَّ التَّقرُّب إليه فيها بطاعَته وطاعَة رسوله من أفضَل القُربات؛ وإنَّما يَفسُدُ فيها حالُ أكثَر النَّاس لابتغَاء الرِّياسَة أو المالِ بها».

[«مجموع الفتاوى» (391/28)]

ooo

- «فالإنسانُ لا يأتيه الخَيرُ إلاَّ من ربِّه وإحسانِه وجُودِه، ولا يَأتيه الشَّرُّ إلاَّ مِن نفسِه».

[«مجموع الفتاوى» (273/14)]

ooo

- «إذَا وقعَ الظُّلمُ والجهلُ في الأمُور العامَّة الكِبَار، أوجبَت بينَ النَّاس العَدَاوةَ والبَغْضاء».

[«درء تعارض العقل والنقل» (409/8)]

ooo

- «إنَّ كلَّ ما تكَلَّم به اللِّسانُ وتصَوَّرَه القَلبُ ممَّا يُقَرِّب إلى الله مِن تَعَلُّم علم وتعليمه، وأمر بمَعرُوف ونهي عن مُنكَر؛ فهُو من ذكرِ الله؛ ولهذَا مَن اشتَغل بطَلَب العلم النَّافع بعدَ أداءِ الفرائضِ أو جَلَس مجلسًا يتفقَّه أو يُفَقِّه فيه الفقهَ الَّذي سمَّاه الله ورسُوله فقهًا؛ فهَذَا أيضًا مِن أفضَل ذكرِ الله».

[«مجموع الفتاوى» (662/10)]

ooo

- «إنَّ الإنسانَ إذَا اتَّبعَ العدلَ نُصِر على خصمِه، وإذَا خرجَ عنه طمَعَ فيه خصمُه».

[«درء تعارض العقل والنقل» (409/8)]

ooo

- «إن كانَ الشَّيخُ المتبوعُ آمرًا بالمعرُوف، ناهيًا عن المُنكَر، داعيًا إلى الخير، مُصلحًا لفسَاد القُلوب، شافيًا لمرضَاها، كانَ من دُعاةِ الخير وقادةِ الهُدى وخيارِ هذه الأُمَّة.

نسألُ اللهَ أن يُكثِّر من هؤلاء ويُقوِّيهم، ويَدْمغَ بالحقِّ الباطلَ، ويُصلحَ هذه الأمَّة».

[«جامع المسائل» (238/5)]



بريد القراء

■ وصلتنا رسالة من أخينا المفضال ناصر بوساحة من ولاية الجلفة ضمنها التحية والسلام والدعاء والسرور بما يقوم به إخوانه المشايخ من نشر العقيدة الصحيحة والمنهج السليم، والأخلاق الحميدة، فبارك الله فيه.

كما أرسل إلينا هذه الأبيات الثلاثة:

زرت القبور فسألت أصحابها

أين الغني وأين الفقير؟

وأين من كان ذا جاه وذا عز

فيكم وأين الذي كان هو الحقير

صاح قد قضى الكل وارتحلوا

فمات الخبر قد مات الخبير

❋❋❋

■ ونقول للأخ الكريم أي وائل الوردي نصيب من ولاية بسكرة: أحبك الله الذي أحببتنا له، وجزاك الله خيرا على تواصلك معنا واهتمامك بقراءة المجلة واقتنائها وتتبع ما فيها.

أما عن عتابك فهو وجيه وسديد، نسأل الله تعالى أن يوفقنا لإتمامه.

❋❋❋

■ نشكر كثيرا الأستاذ المفضال إسماعيل جمادي الباحث في الدراسات التاريخية والاجتماعية على تواصله معنا وابتهاجه بمجلتنا، وقد أهدى إلينا كتابه (بَدَّل المِرَاح تَسْتَرَاح) تقديرًا وتواصلاً.

فجزاه الله خيرا ووفقه وإيانا لما يحبه ويرضاه.

❋❋❋

■ من الإخوة الأوفياء لمجلتنا الغراء المكرم زهير قرني الأثري من مدينة سطيف، الذي زودنا بقصيدة (البشرى) ومطلعها:

سألني ما بال وجهك وصاحا

وشروقه كشمس نوره باحا

قلت نسائم ألقيت على وجهي

فاستقبلتها بالبشرى وشاحا

نسأل الله أن يبارك في جهده ويزيده من فضله، إنه سميع الدعاء.

❋❋❋

■ أما الأخ الودود يحيى بوكردوس من بئر خادم ـ الجزائر، فقد أبى إلا أن يشارك بمقال بيَّن فيه ما يلحق نبيَّنا محمَّدًا ﷺ من أجر أمته وثوابها.

فالله يزيده علما وفقها إنه خير مسؤول وأكرم مأمول.

❋❋❋

■ وبارك الله في الناصح الأمين فاروق الميلي، المعتز بهذا المنبر الإصلاحي.

وقد اقترح إنشاء (جريدة) أسبوعية أو شهرية تعنى بالرد على أهل البدع والأهواء الذين رفعوا عقيرتهم في وسائل الإعلام المختلفة، نسأل الله أن يحقق ذلك.

❋❋❋

■ وقد أعجبنا كثيرا خطاب الأخ الفاضل رفيق بن الطيب الجزائري الذي ضمنه الشكر والتقدير للمجلة والقائمين عليها، ونقول له: أحبك الله الذي أحببتنا له، وجعلنا خيرا مما يظنون وغفر لنا ما لا يعلمون.

❋❋❋

■ ونزف تقديرنا ودعاءنا لأخينا المحترم محمد الصادق ابن عباس الذي أتحفنا بموضوع ذي أهمية كبرى في بيان معنى السياسة الشرعية وبيان مخالفتها للسياسة الحزبية والقوانين البشرية المنابذة للكتاب والسنة.

فبارك الله فيه على هذه الالتفاتة الطيبة.

❋❋❋

■ كما وصلتنا رسالة بعث بها الأخ محمد سلام من بلدية نائية بولاية الشلف، وبين فيها الغربة التي يعيشها إخواننا السلفيون.

ونحن ننصحهم بتقوى الله والاجتهاد في طلب العلم النافع، والصبر على دعوة قومهم وأذاهم، والحرص على جمع الكلمة والتعاون على البر والتقوى، والله تعالى يجعل لهم الفرج والعاقبة الحميدة، (والعاقبة للمتقين).

أما عن طلبهم المساعدة برسائل وأقراص من أجل الدعوة ونشر العلم والتوحيد والسنة، فيمكنهم تقديمه إلى دار الفضيلة للنظر فيه.

نسأل الله أن يعينهم وينصرهم وهو خير الناصرين.

❋❋❋

■ اقترح علينا الطالب المبارك محمد عمر حسوي من مدينة خراطة - ولاية بجاية، وضع برنامج منهجي خاص بالدروس العلمية عبر موقع راية الإصلاح، يستفيد منه الطلبة البعيدون عن المشايخ خاصة.

وهو اقتراح وجيه، فعسى أن يكون ذلك قريبا، والله الموفق والمعين.

❋❋❋

■ ولا ننسى أخانا الكريم علوش فتحي من مدينة بلعباس الذي تفضل علينا بمقال عن عظمة الرسالة النبوية المبنية على الدعوة إلى توحيد الله وعبادته والتحذير من الشرك، وقد بين أن هذا هو الأصل والأساس، وأن كل دعوة لا تعنى به فهي على شفا جرف هار، كما بين أن الواجب على المسلمين أن يعودوا إلى الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة.

وأتحفنا كذلك بمحاولة شعرية مطلعها:

الإصلاح شمس الكتب وهي
لمنتقد والشهاب ترسم الدرب

منارة العلم وتعليم والعلماء
وهي شمس وكل ما سواها كوكب

❋❋❋

■ واقتراح أخينا الموفق عبد الغني قادري للشيخ نجيب جلواح حفظه الله: الكتابة في موضوع مشاكل الزواج وحلولها ، اقتراح سديد ورأي رشيد.

فنسأل الله أن يتحقق ذلك.

❋❋❋

■ ونشكر الأستاذ شتوان عبد الكريم من ولاية تيارت على تواصله معنا وتقديره لمجلتنا ودعائه لمديرها والقائمين عليها.

جمعنا الله على طاعته.

❋❋❋

■ والشكر موصول إلى المكرم فريد من مغنية على وفائه للمجلة وكتابته موضوعا يتعلق بوجوب إخلاص العمل لله تعالى ومتابعته رسوله صلى الله عليه وسلم، وهذان هما شرطا صحة العمل.

رزقنا الله وإياه الإخلاص والمتابعة.

❋❋❋

■ أما الأخ الغيور على دينه ووطنه طارق لعناني، فنشكره شكرا جزيلا على وفائه للمجلة وثنائه العاطر على القائمين عليها، وغيرته على أعراض المسلمين والمسلمات، وتحسره على واقعهم المر الذي فشت فيه المنكرات، نسأل الله أن يردنا جميعا إلى دينه ويثبتنا عليه.

❋❋❋

قريبا عن دار الفضيلة

